التنظيم القانوني
لممارسة حق تقرير المصير
في حضرموت



المحامي صالح عبدالله باحتيلي

محام مترافع امام المحكمة العليا

حضرموت 2025

التنظيم القانونى لممارسة حق تقرير المصير

فى حضرموت

المحامى صالح عبدالله باحتيلى

محام مترافع امام المحكمة العليا

حضرموت 2025

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، نحمده حمد الشاكرين، ونثني عليه الخير كله، ونستغفره ونتوب إليه، ونشكره على آلائه التي لا تعد ولا تحصى، فهو المنعم المتفضل، ذو الجود والكرم.

الحمد لله على نعمة الإسلام، أعظمِ النِّعم وأجلِّها، بها تستقيم القلوب، وتطمئن النفوس، ويهتدي الإنسان إلى سواء السبيل. الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، فالإسلام دين الحق والعدل، وميزان القيم، وأساس الكرامة الإنسانية، ومرتكز كل حق مشروع.

والحمد لله على نعمة الوطن، هذه الأرض الطيبة حضرموت العظيمة، التي كانت مأوى الآباء والأجداد، وموطن الأبناء والأحفاد. فيها نشأنا، وعلى ثراها ترعرعنا، ومن خيرها أكلنا، وتحت سمائها تشكّلت أحلامنا وطموحاتنا. وطنٌ نعتز بالانتماء إليه، ونفخر بخدمته، ونؤمن أن حمايته وصون كرامته مسؤولية تاريخية لا تقبل التنازل.

التنظيم القانونى لممارسة حق تقرير المصير فى حضرموت

الباب الأول

الهوية الحضرمية والذاكرة التاريخية

مقدمة

حضرموت وطن الأمن والأمان والسلام، وطن العزة والكرامة، وطن التاريخ العريق والهوية الراسخة، الذي صاغ أبناءه على الحكمة والتوازن، وربطهم بالأرض والإنسان والقيم، وجعل من التعايش والاستقرار سمةً متأصلة في مجتمعه عبر العصور.

وانطلاقًا من هذه الثوابت الدينية والوطنية، يأتي هذا الكتاب ليؤكد أن حق تقرير المصير لحضرموت ليس دعوة عاطفية، ولا رد فعلٍ آني، بل حقٌ سياسي وقانوني وأخلاقي، يستند إلى تاريخٍ واضح، وهويةٍ متجذّرة، وإرادة شعبٍ يتطلع إلى إدارة شؤونه بنفسه، ضمن إطار يحقق الأمن والاستقرار والعدل، ويحفظ مصالح الإنسان والأرض.

من هنا، على امتداد الوديان الغنّاء والسهول المترامية التي شكّلت عبر القرون جغرافيا حضرموت الفريدة، ظلّت الذاكرة الجمعية لهذا الإقليم العريق تردّد سؤالًا عميقًا، صامتًا حينًا، ومتفجّرًا حينًا آخر: كيف لشعبٍ يمتلك تاريخًا ضاربًا في القدم، وثقافةً متجذّرة، واقتصادًا متماسكًا، وهويةً متميزة، أن يبقى رهينةً للهيمنة السياسية وتقلبات مراكز السلطة؟

لم يكن هذا السؤال وليد اللحظة، بل كان أشبه بنداءٍ مكتوم تراكم في الوعي الحضرمي عبر عقود طويلة، تحت وطأة التحولات القسرية، والإقصاء السياسي، والتهميش المتعمّد. ومع توالي الأحداث، تحوّل هذا النداء من إحساسٍ فردي إلى وعيٍ جمعي، ومن شعورٍ بالظلم إلى مشروعٍ سياسي آخذ في التشكل، حتى غدا اليوم تعبيرًا واضحًا عن الحلم الحضرمي في تقرير مصيره، بوصفه حقًا أصيلًا لا ينفصل عن أي تصور عادل لمستقبل حضرموت وعلاقتها بمحيطها السياسي.

يهدف هذا الباب إلى تقديم عرضٍ تاريخي وتحليلي يمهّد للقارئ فهم الإشكاليات الكبرى التي أحاطت بحضرموت ومسارها السياسي الحديث، بعيدًا عن السرد الانتقائي أو الروايات المفروضة من مراكز القوة. فالتاريخ الحديث لم يكن رحيمًا بحضرموت، بل اتسم بسلسلة من الانكسارات المفصلية التي أعادت تشكيل واقعها السياسي والاجتماعي دون إرادة أهلها.

فمنذ اللحظات الأولى للاضطرابات الكبرى التي أعقبت سقوط حضرموت تحت الاحتلال اليمني الجنوبي عام 1967، وجدت نفسها مُقحمة قسرًا داخل بنية دولة جنوب اليمن الوليدة [1]. لم يكن ذلك الاندماج نتاج عقدٍ سياسي تفاوضي، ولا ثمرة اتفاقٍ طوعي يعكس إرادة المجتمع الحضرمي، بل جاء نتيجة منطق السلاح والغلبة، في لحظة شكّلت نقطة تحوّل حاسمة في تاريخ الإقليم.

لقد جرى ضمّ حضرموت وإلحاقها بالدولة المركزية في جنوب اليمن دون أي أساس من الشرعية القانونية أو الشعبية، ثم أُعيد إنتاج هذا الإلحاق لاحقًا عندما قُدّمت حضرموت – ضمن دولة جنوب اليمن المنهارة – كجزء من اتفاقية الوحدة عام 1990 مع شمال اليمن، في مشهدٍ سياسي يجسّد بوضوح حالة البيع السياسي لما لا يُملك، واتخاذ القرار نيابة عن شعبٍ لم يُستشر، ولم يُمنح حق التعبير عن إرادته أو تحديد مستقبله.

من هنا، تنطلق هذه الدراسة لإعادة قراءة الهوية الحضرمية في سياقها التاريخي الحقيقي، واستحضار الذاكرة الجمعية بوصفها أداة مقاومة سلمية، ومرجعية فكرية وقانونية، تُسهم في بناء خطاب حضرمي معاصر، يعيد الاعتبار لحق تقرير المصير، لا بوصفه شعارًا

[1] - كان الصراع بين الجبهة القومية للتحرير وجبهة تحرير جنوب اليمن المحتل (جبهة التحرير) صراعًا محوريًا للسيطرة على جنوب اليمن المحتل (عدن) قبل الاستقلال عام 1967، وتضمن اشتباكات عسكرية مباشرة في أبين وبعض المناطق، واغتيالات سياسية، وتنافسًا شرسًا على النفوذ، حيث نجحت الجبهة القومية في النهاية في إقصاء جبهة التحرير واستلام السلطة وتأسيس جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية، مما أدى لتهجير قيادات الأخير

عاطفيًا، بل كحق سياسي وقانوني مشروع، تؤكده الوقائع التاريخية، وتدعمه المبادئ الدولية، وتفرضه إرادة شعبٍ لم يتخلَّ يومًا عن هويته، رغم محاولات الطمس والتذويب.

واليوم، وبعد أن أصبحت الدولة المركزية في الجنوب آيلة للسقوط [2]، تتكشف المفارقة الصادمة: ففي الوقت الذي يفترض فيه أن تكون التجارب القاسية قد منحت القوى السياسية الجنوبية وعيًا تاريخيًا ودرسًا لا يُنسى، إذا بها تعيد إنتاج المشهد ذاته بمحاولة الاستناد إلى حضرموت لإقامة دولة جنوبية جديدة، وبالآليات نفسها التي مورست قبل أكثر من نصف قرن. كأن الزمن يعيد نفسه، وكأن حضرموت محكومة بأن تكون الحلقة الأضعف في مشاريع الآخرين، لا شريكًا ذا إرادة، ولا كيانًا ذا حقوق. ومن غير المنطقي – كما يرى أبناء حضرموت – أن يُطلب منهم اليوم مدّ اليد لإنقاذ دولة لم تمنحهم يومًا الحق في تقرير مصيرهم، بل كانت سببًا في معاناتهم السياسية والاجتماعية والاقتصادية عبر عقود.

لقد عاد الواقع ليكشف حقيقة طالما حاول البعض القفز فوقها: حضرموت لم تكن يومًا جزءًا من جنوب اليمن، ولم يربطها به أي عقد سياسي طوعي، بل كان وجودها ضمن تلك الدولة نتاج عملية ضمّ وإلحاق قسري فرضته القوة العسكرية ورهبة الأجهزة الأمنية، في غياب أي شرعية أخلاقية أو سياسية. ومن رحم هذا الإدراك تبلور مشروع حضرموت التحرري، ليس بوصفه مشروعًا انفصاليًا – كما يحاول البعض تصويره – بل باعتباره مشروعًا وطنيًا متكاملًا لإعادة صياغة عقد سياسي جديد، يضمن لكل أبناء حضرموت حقهم في الأمن والاستقرار والتنمية، ويمنح اليمن بشطرية فرصة كسب احترام الحضارم وعلاقات حسن جوار و تعاون في المستقبل .

---

[2] - في الحرب الأولى، انفجر الصراع في 13 يناير /كانون الثاني 1986 بين أجنحة الحزب الاشتراكي الحاكم في جنوبي اليمن قبل الوحدة، وتحديداً قوات الرئيس الأسبق علي ناصر محمد ومن تحالف معه من الحزب، والجناح الآخر، الذي كان أبرز رموزه علي عنتر، وعبد الفتاح اسماعيل الأمين العام السابق للحزب الاشتراكي.، أخذ الصراع طابعاً مناطقياً، بين المنتمين لمحافظة أبين من جهة وبين المنتمين للضالع ولحج من جهة أخرى. وتذكر أغلب الروايات باختصار أن علي ناصر، الذي كان يشغل منصب الرئيس حينها، ومجموعته، خططوا للتخلّص من الفريق الآخر داخل الحزب، بعد اتهامهم بالتحضير لانقلاب يطيح بالرئيس. (العربي الجديد26 مارس 2015) .

إنّ المطالبة الواسعة بحق تقرير المصير في حضرموت ليست انفعال ، ولا ردّ فعل عابر على وضع سياسي متأزم [3]، بل هي نتاج تراكم طويل من التجارب التاريخية المريرة التي علّمت الحضرمي أن الحقوق إذا لم تُحمَ، تُنتهك. ولذلك صار هذا الحق بالنسبة لهم ضمانة ضرورية، بل وأداة لحماية مستقبلهم من التكرار القاسي لدورات الضم والإلحاق والهيمنة المركزية التي ذاقوا مرارتها سابقًا.

هذا الكتاب ليس مجرد سرد لوقائع الماضي، ولا هو محاولة لطرح رؤية سياسية جامدة، بل هو قراءة معمّقة لمسار حضرموت التاريخي، وفحصٌ لجذور الأزمة، ورسمٌ لطريق جديد يفتح أمام الحضارم واليمنيين شمالا وجنوبا أفقًا مختلفًا، قائمًا على احترام الإرادة الشعبية وحسن الجوار، وإعادة الاعتبار للهوية والحق، وبناء علاقة سياسية عادلة تُنهي إلى الأبد دائرة الصراع التي أرهقت المنطقة لعقود [4].

في سياق التحوّلات العميقة التي شهدتها المنطقة خلال العقود الماضية، برزت لدى أبناء حضرموت موجة واسعة من التفكير في مستقبلهم السياسي والإداري، وما يمكن أن يضمن لهم الاستقرار والتنمية ويحفظ مكانة حضرموت التاريخية. جاءت المطالبة بحق تقرير المصير كنتاجٍ لتراكمات طويلة من التجارب المريرة التي عاشتها حضرموت تحت نماذج سياسية متعددة، عانت خلالها من التهميش والتقلبات الأمنية والاقتصادية. فقد سعى الحضارم إلى إيجاد ضمان سياسي يحميهم من أي محاولة للهيمنة أو السيطرة القسرية من قبل قوى مركزية أثبتت التجارب السابقة عدم قدرتها على إدارة شؤون البلاد بكفاءة أو عدالة. كان هذا الحرص انعكاسًا

[3] - صبيحة الأول من ديسمبر استفاق الحضارم على وجوه جديدة غير مالوفة واقع جديد في الشرق المستقر منذ عشرات السنين، إذ تمكنت قوات المجلس الانتقالي المكونة من الضالع ويافع من السيطرة على ساحل و وادي حضرموت ثم محافظة المهرة.

[4] - في خطوة استباقية يعلن حلف قبائل حضرموت وفي صباح هذا اليوم السبت الموافق : 29 نوفمبر 2025م قامت وحدات من قوات حماية حضرموت بتأمين منشآت حقول نفط المسيلة و ذلك لغرض تعزيز الأمن فيها و الدفاع عن الثروات الوطنية من اي اعتداء أو تدخل خارجي باعتبارها ثروة شعب و تحت غطاء الدولة الشرعية الرسمية و أن الأمور تحت السيطرة و أعمال الشركات مستمرة على طبيعتها و تمشي بالطريقة الروتينية المعتادة و تأتي تعزيزاتنا إلى جانب قيادة حماية الشركات و لن نسمح بحصول أي تخريب من أي جهة كانت .صادر عن :حلف قبائل حضرموت السبت - 29 نوفمبر/2025م

لرغبة عميقة في حماية القرار الحضرمي من أن يكون رهينة صراعات تتكرر كلما تبدلت الأنظمة أو تغيرت موازين القوى.

وتبلورت المطالبة بحق تقرير المصير باعتبارها مشروعًا وطنيًا يهدف إلى إنقاذ حضرموت، بل واليمن ككل، من نماذج سياسية تعاقبت دون أن تنجح في تأسيس دولة مؤسسات حقيقية. لم يكن الهدف الانفصال بمعناه الضيق بقدر ما كان سعيًا لإعادة صياغة العلاقة بين حضرموت كدولة محتلة والمراكز التي كانت تحكمها على أسس جديدة. وجاء هذا التوجه رغبة في تجاوز الأزمات المتجذرة التي عاشتها حضرموت، سواء خلال مرحلة ما بعد عام 1967 أو عقب الوحدة اليمنية عام 1990 [5]، حيث شعر الحضارم بأن حقوقهم ومواردهم لم تُدار بالطرق التي تضمن مصالحهم أو تراعي ظروفهم المحلية وان الأنظمة المركزية في عدن وصنعا كانت ومازالت تخلق امام حقهم في تقرير المصير الكثير من العقبات .

كما ارتبط هذا التوجه بحاجة ملحّة إلى تأمين المصالح الحيوية لحضرموت، من موارد وثروات ومنافذ بحرية، في ظل وضع مضطرب وتحديات أمنية تتصدرها مكافحة الإرهاب وتأمين السواحل. فوجود كيان حضرمي قوي، بإدارة محلية فاعلة ومؤسسات مستقلة، بدا لكثيرين الطريق الأمثل لضمان أمن المواطنين وتلبية احتياجاتهم الأساسية ومنع تكرار حالات الانفلات أو الفراغ الأمني التي دفعت ثمنها حضرموت أكثر من مرة.

وعند النظر في الأساليب والخطوات المقترحة لتحقيق هذه الرؤية، يظهر بوضوح اعتماد الحضارم على مقاربة هادئة وواعية، تبدأ بوحدة الصف الحضرمي. فقد دعت مرجعية قبائل حضرموت ومؤتمر حضرموت الجامع والمكونات الاجتماعية إلى توحيد الجهود، باعتبار أن أي مشروع مستقبلي يحتاج إلى اصطفاف حضرمي جامع. كما رأى الداعون إلى

[5] - الوحدة اليمنية هي توحيد وطني بين الجمهورية العربية اليمنية ذات النظام الرأسمالي وجمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية ذات النظام الشيوعي وقامت الوحدة على أسس القومية اليمنية. كانت الوحدة اليمنية مرتبطة بنهاية تأثير الحرب الباردة على المنطقة العربية.

هذا المسار أن التفاوض السياسي يجب أن يكون أداة رئيسية لإعادة ترتيب الوضع القادم، بحيث تكون حضرموت شريكًا حقيقيًا في أي تسوية سياسية، لا تابعًا أو متلقيًا للقرارات.

وترافق ذلك مع دعوات متنامية لتمكين حضرموت من مؤسساتها. فامتلاك حضرموت لمؤسساتها الأمنية والإدارية يُعد خطوة أساسية لضمان الاستقرار الداخلي وبناء نموذج ناجح للإدارة المحلية.

بهذا التكامل بين المبررات والأهداف والأساليب المقترحة، تشكل المطالبة بحق تقرير المصير بالنسبة لكثير من الحضارم رؤية لمستقبل أكثر استقرارًا، يحفظ تاريخ حضرموت ويصون كرامة أبنائها، ويمنحهم القدرة على صياغة نموذج إداري وسياسي يعبر عنهم وينطلق من خصوصيتهم وهويتهم العريقة. «لم يعد مبدأ تقرير المصير شعارًا يُتداول، بل غدا قاعدة ملزمة يجب احترامها، وأي تجاهل له من قبل الساسة إنما يتم على مسؤوليتهم التاريخية.» [6]. وقد ظهر ما يشير جزئيا او كليا الى حق الشعوب في تقرير مصيرها في كتابات المؤلفين والناشرين من رجال الثورةن حيث قال كارنو باسم اللجنة الدبلوماسية : " لان السيادة خاصة بجميع الشعوب ، ولا يمكن ان يكون هناك اتحاد ، الا بموجب عقد صريح يتم بملء الحرية وليس لشعب حق اخضاع شعب اخر الى قوانين عامة مشتركة دون رضى واضح من هذا الشعب ، وذلك لان كل شيء مهما كان صغيرا ، سيد شؤونه في بلد ومساو في الحق الأكبر الشعوب، وليس لاحد ان يعتدي على استقلاله [7].

[6] - — وودرو ويلسون، 1918

[7] - اسراء صالح ، حق تقرير المصير في الفقه الإسلامي ، 2014. ص 16.

الفصل الأول

هوية حضرموت و الذاكرة التاريخية

حين ندخل بوابات الذاكرة التاريخية لحضرموت، لا ندخل زمناً واحداً بقدر ما نعبر طبقاتٍ من العصور، تتجاور فيها الأزمنة وتتحاور، وتتشكل منها ملامح هويةٍ راسخة لا تنفصل عن المكان والإنسان. فحضرموت، بما تختزنه من عمقٍ تاريخي وثراءٍ حضاري، تبدو كأرضٍ تعاقبت عليها الحضارات وتبدّلت فوقها القوى، لكنها ظلت محتفظة بنَفَسها الخاص وروحها المتفردة، تلك الروح التي تميّزها عن سائر الأقاليم العربية وتمنحها حضوراً متجاوزاً لحدود الجغرافيا.

في ذاكرة الزمن، تفوح رائحة البخور التي كانت تحملها قوافل التجارة عبر طرقٍ ممتدة من وديان حضرموت إلى قلب الجزيرة العربية، ومنها إلى الشام وموانئ البحر المتوسط. لم تكن هذه الطرق مجرد مسالك اقتصادية، بل جسوراً ثقافية ومعابر للغة والعقيدة والعادات، أسهمت في صياغة وعيٍ حضرمي منفتح على العالم، وقادر في الوقت ذاته على صون خصوصيته. ومن هنا، تشكّلت الذاكرة الحضرمية بوصفها ذاكرة حركةٍ واتصال، لا ذاكرة انغلاق أو عزلة.

حضرموت ليست مجرد إقليم جغرافي في جنوب الجزيرة العربية، بل فضاءٌ ثقافي واسع، تمددت تأثيراته عبر البحار والمحيطات، حاملاً معه قيمه وأنماط عيشه إلى شرق أفريقيا وجنوب شرق آسيا وغيرها من بقاع العالم. وفي المقابل، عاد هذا الامتداد الخارجي ليغني الداخل الحضرمي بتجارب إنسانية متعددة، رسّخت الإحساس بالانتماء دون أن تذيب الخصوصية المحلية.

إن الهوية الحضرمية، كما تتجلى في هذا السياق، ليست معطىً ثابتاً أو جامداً، بل هي نتاج تفاعل طويل بين الذاكرة والمكان، بين التاريخ والواقع، وبين الداخل والخارج. وهي هوية تشكّلت عبر القرون في الوجدان الجمعي لأبناء حضرموت، فظلت حاضرة في خطابهم الثقافي، وفي أنماط تنظيمهم الاجتماعي، وفي رؤيتهم لأنفسهم وعلاقتهم بالآخر. ومن هنا، يصبح استحضار الذاكرة التاريخية لحضرموت مدخلاً أساسياً لفهم سؤال الهوية، وتمهيداً ضرورياً لمقاربة القضايا الكبرى التي يتناولها هذا الكتاب، وفي مقدمتها مسألة تقرير المصير بوصفها امتداداً طبيعياً لصيرورة تاريخية وهووية لم تنقطع.

من حيث الاسم والدلالات ، انا لا اتفق تماما مع اغلب المصادر التاريخية التي نقلت معلوماتها عن مصادر ليست محيادة ، وكانت تهدف الى تكوين صورة مجزءة وتشرعن اسبقية المستوطنين على حساب المجتمع الحضرمي، السكان الاصليين ، بالترويج للافراد الذين جاءوا من خارج حضرموت كجنود او هاربين من شي ماء،او مجهولين [8]، ثم عملوا في الخدمة، ثم ترقوا فاصبحوا يتحكمون في المجتمع في فترات فراغ او انهيار للسلطات المركزية لحضرموت، انظر ماذا يقول ابن خلدون الحضرمي أي حضرموت كان مجتمع يُعدّ اسم «حضرموت» من أقدم الأسماء الجغرافية - التاريخية المستمرة في شبه الجزيرة العربية، إذ ارتبط بالإقليم المعروف بهذا الاسم منذ عصور ما قبل الإسلام، واستُخدم للدلالة على وحدة مكانية وبشرية وثقافية متمايزة. وقد ورد اسم حضرموت في المصادر التاريخية والنقوش القديمة بوصفه اسمًا لإقليم قائم بذاته، لا كمصطلح عارض أو توصيف إداري مؤقت، والأكيد ان الأجزاء الثلاثة الرئيسية التي تكونت منها دولة حضرموت هي سقطرى والمهرة وحضرموت المحافظة الان. والا اعترف لاشخصيا بالتدوين الذي يكرهم كاجزاء منفردة ومختلفة ، لانه تدوين استهدف تدمير الهوية الحضرمية بكيانات طارئة مؤقتة نشاءت في

---

[8] - ويضيف العلامة أبن خلدون في مقدمته سبب اختلاط الأنساب وكيفية وقوعه : " أن هناك عدة أسباب للأختلاط ومن بينها أن بعضا من أهل الأنساب يدعي الأنتماء الى نسب أخر هو الحلف او الولاء او لفرار من قومه من جناية أصابها فيدعى بنسب هولاء ومن ثمرات ذلك قيامه بمشاركتهم بدفع الدية وحمل أسمهم ويلتحم معهم وبعد ذلك يتم نسيان نسبه الأول بطول الزمن ويذهب أهل العلم به فيخفي على الاكثر .

ظروف استثنائية ، ليتخذ منها نقطة انطلاق للمبالغة في البحث والتدوين، بهدف تمزيق صورة الكيان الحضرمي الجامع، ولا اتفق مع كل ماتداوله الباحثين وماجاء في المصادر بشان دلالات اسم حضرموت فهي جميعها تدل على سطحية تلك البحوث او النقل، والأرجح حسب تقديري وفهمي للتاريخ فان اسم حضرموت يرتبط ارتباطا وثيقا ب عاد وايرم واوت وهي كلمات تجدها ترتبط بتسلسل الحضارات وتغير المصطلح مع مرور الزمن فتصبح عاد ارم اوت مع مرور الزمن عادرموت ثم حضرموت. اننا نعد لدولة حديثة ستعيد تدوين وتسجيل التاريخ بشكل صحيح غير مستمد من تلك المصادر التي قدمته بشكل ينسجم مع ماتريد، فقامت بتلميع صورت العائلات الوافدة الى المتجمع الحضرمي ووضعتها في الصدارة وقدمتها انها صاحبة التاريخ الناصع . ومزقت صورة المجتمع المحلي الأصلي. عندما نقول اننا نعد لقيام دولة ، فننا لن نستند الى تلك المراجع ، بل ستقوم مراكز الأبحاث بإعادة صياغة تاريخ حضرموت وفقا لطموح دولة جامعة لمكونات حضرموت الثلاث، وغربلة الشوائب، حينها لن نكون في حاجة الى سماع في دلالات اسم حضرموت ، الى تفاهات تاريخية، كقول البعض انها بمعنى حضر الموت، فهذا اللفظ لايستساغ لي حتى تكرار كتابته، لانها ترجمة بليدة.

ولا يقتصر مدلول اسم حضرموت على البعد الجغرافي فحسب، بل يمتد ليشمل دلالات قانونية وتاريخية وهويوية، تعكس استمرارية الارتباط بين الأرض وسكانها الأصليين. فالاسم يمثّل تعبيرًا عن هوية جماعية متجذّرة، وعن كيان اجتماعي-سياسي تشكّل عبر الزمن، بما يمنحه قيمة مرجعية في دراسة الحقوق التاريخية، ولا سيما ما يتصل بحقوق السكان الأصليين وحق تقرير المصير.

كما أن ثبات اسم حضرموت عبر الحقب المختلفة، رغم ما شهدته المنطقة من تحولات سياسية وتغيرات سلطوية، يُعد قرينة تاريخية على وجود إقليم محدد المعالم والهوية، وهو ما

يُكسب الاسم دلالة قانونية ذات صلة بمفاهيم الإقليم، والشعب، والاستمرارية، وهي عناصر جوهرية في التحليل القانوني المتعلق بالكيانات الإقليمية وحقوقها.

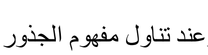
وعليه، فإن تناول اسم حضرموت لا ينفصل عن دلالاته العميقة بوصفه عنصرًا مؤسسًا للهوية القانونية والتاريخية للإقليم، ومفتاحًا لفهم طبيعة الحقوق الجماعية المرتبطة به، بعيدًا عن أي توصيفات طارئة أو مسميات فرضتها ظروف سياسية مؤقتة، فهناك خلط بقصد في التاريخ أحيانا واحيانا أخرى بدون قصد، فعلى سبيل الحقيقة ان شبوة هي مركز حضرمي حدودي صغير جدا [9] في الجانب الغربي لحضرموت بالقرب من عرما التي أصبحت وفقا للتقسيم الإداري للدولة الجنوبية اليمنية الاشتراكية، جزء من المحافظة الرابعة ثم شبوة الإدارية التي نعرفها اليوم، وبذلك لاينصرف ذكر شبوة كمركز حدودي يتبع حضرموت الى محافظة شبوة الحالية اطلاقا.

الفرع الأول: هوية حضرموت عبر البدايات القديمة

تعود جذور حضرموت إلى مرحلة مبكرة من تاريخ حضارات جنوب الجزيرة العربية، حين كانت ممالك جنوب الجزيرة القديمة تُشكِّل مراكز حضارية مزدهرة. وقد عُرفت حضرموت منذ الألف الأول قبل الميلاد بمملكتها العريقة [10]، التي حملت الاسم نفسه وهي من ورثت الاحقاف وعاد ، وتميّزت ببنية سياسية واضحة ونظام اجتماعي قائم على الاقتصاد التجاري والزراعي [11].

---

[9] - https://maps.app.goo.gl/AaqrhFFFaXvBMLP39

[10] - 

[11] - وعند تناول مفهوم الجذور في هذا السياق، فإن المقصود به، من منظور قانوني، لا ينصرف إلى فئات الاستيطان اللاحقة أو التأثيرات الثقافية الطارئة، وإنما يقتصر على الحضارم بوصفهم السكان الأصليين للإقليم، الذين يتمتعون بالصفة القانونية التاريخية المستمرة في الارتباط بهذه الرقعة الجغرافية. ويترتب على ذلك ثبوت الحق الأصيل لهم في تقرير شؤون الإقليم، باعتبارهم أصحاب المصلحة القانونية الأولى، دون أن ينازعهم في هذا الحق من كانت علاقته بالإقليم لاحقة أو غير أصلية.كما أن التحولات السياسية التي شهدتها حضرموت في بعض المراحل، وما رافقها من بروز سلطات أو قيادات من خارج الإقليم، لا تُنشئ في ذاتها حقوقًا قانونية أصلية، ولا تُرتّب مركزًا قانونيًا يرقى إلى مستوى حق السكان الأصليين، ولا تُقيد ممارستهم لحقوقهم الجماعية المعترف بها في القانون العام

كانت قوافل اللبان التي تنطلق من جبالها وسهولها واحدةً من أهم مصادر الثراء في العالم القديم، ومنها عرفتها مصر والرافدان وروما [12]. ولعلّ هذا الامتداد التجاري المبكر أسهم في تكوين الشخصية الحضرمية، التي تجمع بين حب الاستقرار في الأرض وإتقان فنون الارتحال والتجارة.

لم يخلُ تاريخ حضرموت من تحركات بشرية واسعة؛ فقد دفعت الظروف الطبيعية والاقتصادية كثيراً من أهلها إلى الهجرة نحو الهند وشرق آسيا وشرق أفريقيا والخليج العربي. ومع مرور الوقت، أصبحت الهجرة سمة من سمات الهوية الحضرمية، لا مجرد ظاهرة طارئة. وقد شكّل الحضارم في مواطن هجرتهم جاليات متماسكة، احتفظت بلغتها ولهجتها وقيمها الاجتماعية. وبفضل مهاراتهم في التجارة والإدارة والتعليم، تركوا بصمة عميقة في تلك البلدان، ما أدى إلى نشوء "حضرموت خارج حضرموت"، وهو امتداد يجعل الهوية الحضرمية ذات بُعدين: بُعدٍ محلي متجذّر في الجغرافيا، وبُعدٍ عالمي ممتد في فضاءات الشتات.

عبر القرون، كوّن الحضارم مزيجاً فريداً بين الانفتاح على الثقافات الأخرى والمحافظة الصارمة على القيم التقليدية. فالمجتمع الحضرمي يقوم على منظومة أخلاقية متينة، تُبرز قيمة العلم والدين والصدق والنزاهة. وكان لهم شرف المشاركة في الفتوحات الإسلامية، وادوار الحضارمة الساطعة بوصفهم قادة وفاتحين وقضاة في مختلف اصقاع دار الإسلام [13]. وتجلّت هذه القيم أيضا بوضوح في انتشار المدارس الدينية والرباطات والزوايا، وفي الدور الروحي الذي أداه الحضارم المنتمون للمدارس الدينية وغيرهم في نشر الإسلام في جنوب شرق آسيا [14].

---

[12] - وقد كانت تعتمد على تجارة اللبان حضارات قديمة ... مثل مملكة حضرموت وكانت تعرف قديما بمملكة اللبان والبخور (الموسوعة الحرة).

[13] - د. سرجيس، تقديم . د. عبدالعزيز بن عقيل، تاريخ حضرموت الاجتماعي والسياسي قبل الإسلام وبعده ، المعهد الفرنسي للاثار والعلوم الاجتماعية بصنعاء، 2004الافاق للطباعة والنشر، ص12

[14] - الحضارم هو لفظ يطلق على كل من انتسب إلى حضرموت جنوب شبه الجزيرة العربية. دخلوا في الإسلام في العام السابع للهجرة حين وفد وفدهم على النبي محمد في مكة المكرمة. وهم الذين أوصلوا شعاع الإسلام إلى أقصى الشرق الآسيوي بسبب هجراتهم وتعلقهم بعاداتهم

ومع ذلك، فإن الهوية الحضرمية ليست دينية فحسب، بل هي أيضاً هوية لغوية وثقافية، تظهر ملامحها في الفنون الشعبية والأزياء والموسيقى والعمارة ، وخاصة عمارة الطين في شبام وسيئون التي أصبحت رمزاً عالمياً لحضارة حضرموت.

حين نتأمل حضرموت في مرآة الذاكرة التاريخية، سرعان ما ندرك أننا أمام تجربة حضارية لم تُبنَ على وصف واحد ولا على مستوى واحد من التوثيق، بل تداخلت فيها طبقاتٌ متعددة من الرواية. فحضرموت تُقرأ في النقوش والوثائق القديمة، صحيح، لكنها تُقرأ أيضاً في الأصوات التي ظلّت تتردّد في المجالس، وفي القصص التي تتوارثها الأجيال كما لو أنها ميراثٌ لا يقل عن الأرض والممتلكات قيمةً واعتزازاً. إن ما يميز هذه البقعة من جنوب الجزيرة العربية هو أن تاريخها لم يكن تاريخاً جامداً محصوراً بين دفّتي كتاب، بل كان تاريخاً حيّاً يمشي مع الناس، يتنفس معهم، ويتجدّد كلما أعاد أحدهم حكايةً سمعها من جده أو أمه أو من شيخ قريته.

لقد لعبت الرواية الشفوية دوراً جوهرياً في تشكيل الوعي الحضرمي عبر العصور. ففي المجتمعات التقليدية، حيث كانت المعرفة تنتقل قبل انتشار الكتابة عبر الذاكرة واللسان، كان مجلسٌ صغير في ريف حضرموت يمكن أن يصبح سجلاً تاريخياً لا يقل أهمية عن مخطوطة محفوظة في مكتبة. كانت الحكايات التي تدور حول بطولات القبائل، وصراعات الماضي، وكرم الرجال، وترحال التجار، تُروى في الليالي الطويلة. وكان الأطفال يحفظونها دون أن يشعروا، لتصبح جزءاً من تكوينهم النفسي والثقافي. وقد حافظت هذه الروايات على تفاصيل ربما لم تُسجّل في أي كتاب، لكنها بقيت حيّة لأن الذاكرة الجماعية حرصت على إبقائها.

ودينهم كما قال أمير البيان شكيب أرسلان: «أن تاريخ الحضارم ومجدهم الحقيقي خارج وطنهم»، وكان شكيب أرسلان ينوي تأليف كتاب بعنوان «السيل العارم في تاريخ الحضارم»، وتلك المعلومة نقلها الشيخ عبد الله بلخير ولكن المنية عاجلت شكيب أرسلان قبل ذلك.(الموسوعة الحرة).

وما من مجتمع يقدّر الأنساب كما يقدّرها المجتمع الحضرمي؛ فشجرة النسب ليست مجرد وثيقة تُعلَّق على جدار، بل هي خيط روحي يصل الإنسان بجذوره، ويمنحه شعوراً بالامتداد والأصالة. كان الناس يحفظون أسماء أجدادهم عن ظهر قلب، ويتفاخرون بتاريخ أسرهم سواء كانوا من السادة أو القبائل أو العشائر التجارية. هذا الاهتمام بالأنساب جعل كل عائلة تحمل قصتها الخاصة، وكل قصة تفتح باباً على عالم من الأحداث والشخصيات والدلالات. وهكذا صار النسب الحضرمي جزءاً من الذاكرة التاريخية، ومصدراً من مصادر الهوية، لا يقل أهمية عن الكتب والمؤلفات التي وُضعت في مراحل لاحقة.

وما يحدث على مستوى الأسر يتكرر على مستوى المدن والقرى والوديان. فمدينة مثل شبام ليست مجرد مكان بعمارتها الطينية، بل هي سردية كاملة تُروى عن تاريخها الطويل، عن أسواقها، وعن العلاقات بين أهلها، وعن الهجرات التي خرجت منها. وسيئون لها قصتها أيضاً؛ قصّة الحكام المحليين، والرباطات، والمكتبات، والاقتصاد الزراعي. والغيل وتريم ودوعن... كلها تضيف فصولاً جديدة إلى الحكاية الكبرى التي تُسَمّى حضرموت. إن كل وادٍ فيها يحمل اسماً ورائحة وتاريخاً، وحين تجتمع هذه العناصر، تتشكل هوية لا تشبه أي هوية أخرى.

وحضرموت بهذا المعنى ليست منطقة لها تاريخ فحسب، بل تراث حيّ يتجدد في كل يوم. فالعادات والتقاليد والمناسبات الاجتماعية ليست طقوساً تؤدَّى ثم تنتهي، بل هي أشبه بجسور تربط الماضي بالحاضر. في الأعراس مثلاً، تتجلى عناصر متعددة من الهوية الحضرمية: الزي التقليدي، والرقصات الشعبية، والشعر، والموسيقى المميزة. وفي المواسم الدينية - كالموالد والزيارات - يتجسد البعد الروحي الذي ميّز حضرموت عبر القرون. أما الاحتفال بالمواسم الزراعية، فيكشف الجانب العميق من علاقة الإنسان الحضرمي بالأرض، تلك الأرض التي كانت وما تزال مصدر خير واستقرار.

إن استمرار هذه العادات والمناسبات يجعل الذاكرة الحضرمية ذاكرة متحركة غير جامدة. فهي ليست مجرد سرد للتاريخ، بل إعادة إنتاج يومية للهوية. فكل مرة يقف فيها الناس في عرس يرددون أنغام "الدان"، أو يجتمعون في موسم ديني، أو يروون قصة من الماضي، فإنهم - بوعي أو دون وعي - يعيدون تشكيل ملامح حضرموت في الزمن الراهن. ولهذا نقول إن الهوية الحضرمية ذات عمق لا ينضب؛ لأن مصادرها ليست قارّة في الماضي فقط، بل تتجدد في الحاضر وتعيد إنتاج ذاتها باستمرار.

ولذلك، يمكن القول إن حضرموت ليست تاريخاً يُقرأ، بل ذاكرة تُعاش؛ ذاكرة تتشكل من الوثيقة المكتوبة، ومن الحكاية الشفوية، ومن النسب المحفوظ، ومن الطقوس المتكررة التي يشترك فيها الجميع. إنها فسيفساء واسعة تجمع بين العلم والتاريخ والدين والتجارة والترحال، وتبقى رغم كل التحولات محتفظةً بروحها الخاصة، الروح التي تجعل الحضرمي أينما كان يشعر بأن حضرموت ليست مكاناً بعيداً ، بل قطعة من ذاته لا تنفصل عنه.

مع كل ما عرفته حضرموت من تداخلات حضارية وتفاعلات خارجية، ظلت محافظة على خصوصيتها. فالحضرمي يعي انتماءه إلى حضرموت حتى وإن عاش بعيداً عنها آلاف الأميال، " عزّك بلادك بها تأمر وتنهي"[15] ، ويعكس هذا الوعي الهوية الحضرمية في صورتها المستمرة، هوية قابلة للتجدد، لكنها متماسكة؛ منفتحة، ولكنها حريصة على تراثها.

لذلك، كثيراً ما تُصوَّر حضرموت بوصفها "وطن الذاكرة" لأبنائها، المكان الذي يعودون إليه في الخيال حتى لو حالت المسافات دون العودة الفعلية. إنها ذاكرة تحمل طابعاً روحانياً وثقافياً، يوحِّد الحضارم مهما تباعدت بهم الأوطان. "حبي لها رغم الظروف القاسية رغم المحن .. حبي لها أمي سقتني إياه في وسط اللبن"[16]. وهنا الوان من الثقافة السياسية التي يتم

---

[15] - المحضار
[16] - المحضار

التلميح فيها لشيء ما، "عزات يا راس عالي بايخفضونك ..والنور لي هو يلالي* من فوقك اليوم غاب .. الحب فيه المزلة والعفو عين الصواب".

حين ننظر إلى حضرموت، نكتشف أن جغرافيتها ليست مجرد تضاريس جامدة، بل هي نصّ مفتوح تكتبه الطبيعة منذ آلاف السنين. فالأودية العميقة التي تشق الجبال، والسهول التي تمتد حتى البحر، والوديان الخصيبة التي تتخلل المناطق القاحلة، كلها تشكّل لوحة مركّبة من البيئات المتنوعة. هذه الأرض لم تكن عابرة في مسار الزمن؛ بل كانت موطن حضارات متعاقبة، تركت آثارها في الصخور والنقوش ومسارات القوافل.

في قلب هذه الجغرافيا نشأت مدنٌ تاريخية حملت ذاكرة المكان: فشبام [17]، بعمارتها الطينية الشامخة، تبدو كأنها إعلان مبكر عن قدرة الإنسان الحضرمي على تحويل الطين إلى مدينة عمودية تتحدى الطبيعة وتقاوم قروناً من الزمن. وسيئون بقصرها العتيق وأسواقها القديمة، وتريم بمآذنها البيضاء ورباطاتها العلمية، والمكلا بواجهاتها البحرية التي تعانق الأمواج... كلها ليست مجرد مدن، بل صفحات من دفتر حضرموت الحضاري.

لم تكن حضرموت منعزلة؛ فوجودها على تخوم الجزيرة العربية جعلها عقدة طرق للقوافل التي حملت البخور واللبان والحبوب والتوابل، متجهة نحو اليمن والشام وبلاد الرافدين ومصر وشرق أفريقيا. هذه الطرق لم تنقل البضائع فقط، بل نقلت الأفكار والعقائد والفنون، فصار الامتداد الحضاري للحضارم جزءاً من هويتهم منذ أقدم العصور. وعلى هذه الطرق كتب الزمن قصصاً عن التجار والرحّالة والعلماء، عن الذين مرّوا والذين استقرّوا والذين عادوا ليحملوا معهم خبرات عالم واسع.

[17] - أصبحت المدينة عاصمة لمملكة حضرموت بعد تدمير العاصمة السابقة شبوة عام 300 بعد الميلاد والتي كانت تقع إلى الغرب على طول الوادي. في أواخر القرن التاسع عشر أعاد التجار العائدون من آسيا إحياء المدينة المسورة، ومنذ ذلك الحين توسعت إلى الضفة الجنوبية للوادي لتضم ضاحية جديدة (الموسوعة الحرة).

الهوية الحضرمية ليست قالباً ثابتاً وُلد في لحظة واحدة، بل هي مسار طويل تشكّل عبر التفاعل بين التاريخ والجغرافيا والبشر. ففي العصور القديمة، كانت حضرموت تشكل الجزء الرئيسي لحضارة جنوب الجزيرة العربية، شاركت في بناء الممالك وتطوير التجارة والعبادات. ومع دخول الإسلام، أعادت الهوية الحضرمية صياغة ذاتها، فامتزجت القيم الدينية بالتراث المحلي لتنتج نموذجاً روحياً فريداً أصبح لاحقاً أحد أسباب انتشار الإسلام في شرق آسيا.

ومع مرور الزمن، أخذت هوية الحضارم تتوسع خارج حدود الجغرافيا. الهجرات المتتالية إلى الهند وإندونيسيا وشرق أفريقيا والخليج العربي جعلت من الحضرمي إنساناً عالمياً قبل أن تُعرف كلمة "عولمة". هذا الامتداد الخارجي لم يعنِ ذوبان الهوية، بل زادها قوة، إذ صار الحضرمي يحمل حضرموت في لغته ولهجته وأخلاقه وعاداته أينما حل.

وفي كل مرحلة تاريخية كانت الهوية الحضرمية تتكيّف مع الظروف المحيطة، لكنها لا تنفصل عن جذورها. فحين تغيرت الأنظمة السياسية، بقيت القيم الاجتماعية ثابتة. وحين تبدلت أنماط الحياة، ظل الحضرمي مرتبطاً بالأرض والعلم والأسرة. ولذلك يمكن القول إن الهوية الحضرمية هي هوية مرنة لكنها متماسكة، تتبدل في الشكل لكنها ثابتة في الجوهر، وهو ما جعلها تستمر عبر القرون دون أن تفقد ملامحها.

الفرع الثاني: دولة حضرموت في فترات ما قبل القرن العشرين

قبل القرن العشرين، لم تكن حضرموت مجرد إقليم تديره قوى خارجية أو يعيش على أطراف الأحداث، بل كانت في عدة مراحل تاريخية كياناً سياسياً قائماً له مؤسساته وشيوخه وحكامه المحليين المفوضين من قبل قبائل حضرموت.

فمنذ مملكة حضرموت القديمة التي ظهرت في النقوش الجنوبية، مروراً بفترات النفوذ الإسلامي ثم الدول المحلية، مثل دولة الحكومات المحلية(السلاطين) ، حافظت حضرموت على نوع من الاستقلالية السياسية، وإن كان هذا الاستقلال يتأرجح بين القوة والضعف بحسب الظروف الإقليمية.

كانت دولة حضرموت - بمختلف صيغها - تعتمد على إدارة محلية تستند إلى العرف القبلي والتحالفات العليا والولاء الشعبي، إضافة إلى النفوذ الديني الذي كان عاملاً مهماً في استقرار المجتمع. وساعد هذا النظام على بقاء حضرموت بعيدة نسبياً عن الاضطرابات الكبيرة التي عصفت بأجزاء أخرى في جنوب اليمن وشماله.

إن تاريخ دولة حضرموت ليس مجرد تاريخ صراعات أو حكم، بل هو تاريخ تكيف سياسي وثقافي. إذ نجحت حضرموت في الحفاظ على خصوصيتها رغم موجات الهجرة منها واليها، من وراء البحر. وهذا الإرث السياسي ترك بصمته على الوعي الحضرمي الذي يرى في تنظيم المجتمع وإدارة الشأن المحلي جزءاً من هويته العميقة.
هكذا تتشكل حضرموت من أرضٍ تحكي تاريخها الجغرافيا، ومن مدن تهبها الذاكرة والعراقة، ومن طرق قوافل تحمل روحها إلى العالم. تتحول الهوية فيها من جيل إلى جيل مثل نهرٍ لا ينقطع، وتتشكل الدولة عبر عصور متعددة، وتبرز الشخصية الحضرمية بسماتها التي تجمع بين الأصالة والحكمة والعمل والامتداد العالمي. إنها حضرموت، موطن التاريخ والذاكرة والانتماء الممتد عبر القلوب قبل الخرائط.

تشكلت الشخصية الحضرمية نتاج قرون من التفاعل بين الأرض والإنسان. وهي شخصية ذات ملامح واضحة عرفتها المجتمعات التي تعاملت مع الحضارم عبر الزمان والمكان.

اجتماعيا يميل الحضرمي إلى التماسك الأسري والالتزام القيمي. الأسرة في حضرموت ليست وحدة صغيرة، بل نسيج واسع يضم الأهل والأقارب والجيران، وتربطهم منظومة من الأعراف التي تعزز التكافل الاجتماعي. ولعل هذا التماسك هو الذي ساعد الحضارم على الحفاظ على هويتهم حتى وهم في مهاجر بعيدة.

تجاريا لا يكاد يُذكر الحضرمي إلا ويُذكر معه التفوق في التجارة. فطريق القوافل القديم ثم طرق البحر لاحقاً صاغت شخصية عملية دقيقة، تعرف كيف تدير المال، وكيف تنسج العلاقات، وكيف تبني الثقة مع الآخرين. ولذلك ازدهرت التجارة الحضرميّة في الهند وإندونيسيا وزنجبار والخليج، وأصبح للحضرمي سمعة تسبق اسمه في الأمانة وحسن التعامل.

الهجرة ليست حدثاً عارضاً في التاريخ الحضرمي، بل هي جزء من تكوينه الثقافي. فهي تجربة عاشتها أجيال متعاقبة، حتى صار الحضرمي يشعر أن العالم كله مساحة محتملة للعيش والعمل، دون أن يتخلى عن جذوره. وقد نتج عن هذه الهجرات جاليات حضرمية مؤثرة لعبت دوراً مهماً في الاقتصاد والسياسة والثقافة في البلدان التي استقرت فيها.

من أبرز سمات الشخصية الحضرمية القدرة على تنظيم الشأن المحلي عبر مجالس الشيوخ والوجهاء والقضاة المحليين. هذا النظام التقليدي أسهم في حماية السلم الاجتماعي وحفظ التوازن بين القبائل، وفي الوقت نفسه رسخ قيم الانضباط والاحترام المتبادل.

الفصل الثاني

حضرموت كدولة مستقلة قبل تشكل جنوب اليمن

الفرع الأول: حضرموت خارج التكوين السياسي الجديد

قبل أن تتشكل كيانات جنوب غرب الجزيرة العربية الحديثة في القرن العشرين، كانت حضرموت تتحرك داخل سياقها الخاص، كمساحة جغرافية واسعة ومنظومة اجتماعية متماسكة، وثقافة عريقة تشكلت عبر آلاف السنين. لم تكن حضرموت جزءاً تابعاً لأحد، بل كانت عالماً قائماً بذاته، له مؤسساته، وله سلطاته، وله أعرافه. وعلى الرغم من مرورها بظروف تاريخية متقلبة، فإن نسيجها الاجتماعي ظل ثابتاً، وهويتها السياسية بقيت واضحة، ولم تُهضم في كيانات مجاورة صغيرة إلا في المراحل المتأخرة من القرن العشرين ومع ذلك ضلت متماسكة.

ومن هنا يبدأ وصف حضرموت ككيان ظل يحتفظ بقدر كبير من الاستقلال السياسي والإداري والثقافي، حتى حين أحاطت به مشاريع القوى الدولية عبر جنوب اليمن.

كانت حضرموت، منذ أن عرفها التاريخ المكتوب، منطقة ذات سيادة محلية، لا تُدار من مركز خارجي بعيد. فقد قامت على أرضها دول جامعة لكل التشكيلات الاجتماعية والسياسية والدينية ، بعضها مديد الجذور في ما قبل الإسلام بل انه يمتد الى عاد والاحقاف، وبعضها تشكّل في إطار النظام القبلي والتحالفات الدينية والعائلية تحت اسم حضرموت .

في السنوات المتأخرة، تبلور كيان حضرموت السياسي الداخلي في حكومات محلية (سلطنات) ضعيفة نصبتها موقتا قبائل حضرموت، وكانت نشاءة تلك الحكومات في ظروف محلية بسيطة، واعتمدت على شرعية دينية، واجتماعية ودعم شعبي من القبائل والعائلات التجارية. لم تكن الحكومات المحلية تلك امتداد لسلطة خارجية، وان كانت بعض تلك الاسر لاتنتمي الى النسيج الاجتماعي الحضرمي، ومع بل كانت تتصرف كحكومات محلية ذات

سيادة داخل الاطار الجامع في دولة حضرموت التي اتخذت شكلا اخر على غرار اشكال الدولة في تلك المراحل التاريخية كالشكل الفيدرالي، لكن كانت في اسواء مراحل الضعف والانهيار، ولم تضع تلك العائلات ضمن خياراتها الدفاع عن حضرموت ، بل رحلت قبل ان تصل عصابات الجبهة القومية الى حضرموت، الامر الذي جعل مراكزها تسقط من اول ضربة على يد الحيهة القومية القادمة من جنوب اليمن في 1967.

وفي الوقت نفسه، كانت حضرموت تحتفظ بمركزيتها الثقافية؛ فالمكان الذي خرجت منه مدارس علمية كمثل "رباط تريم" و"المساجد العلمية" ظل ينتج علماً ورجالاً وقيماً اجتماعية أثّرت في حضرموت وفي العالم الإسلامي الواسع، رغم كل ماحدث.

وبذلك، كانت حضرموت قبل انفصال الجنوب اليمني عن الشمال بمثابة وحدة سياسية مستقلة ذات طابع خاص على نسق بعض اشكال الدولة في مراحل تاريخية سابقة ؛ فهي لم تكون دولة تقليدية بالشكل المتعارف عليه حديثا، ولا هي منطقة بلا سلطة، بل توازن دقيق بين الأعراف القبلية والحكم المحلي المتوارث، الذي تحول في تلك الفترة، في محيطها الخليجي، الى نماذج ناجحة للحكم، هذا الشكل امتلك خصوصية فريدة لشكل الدولة الذي حافظ على تماسك كياناتها الداخلية السياسية والاجتماعية والثقافية المتعددة وعلى حدودها المترامية ،من الربع الخالي شمالا الى وادي حجر غربا والى سقطرى جنوبا والى المهرة شرقا .

الفرع الثاني: اتفاقيات الحماية البريطانية مع الكيانات الإدارية التي تشكل حضرموت

مع توسع النفوذ البريطاني في جنوب الجزيرة العربية، ولا سيما بعد الاستقرار في عدن عام 1839، أخذت لندن تتعامل مع حضرموت بوصفها منطقة لها خصوصيتها. فلم يدخل البريطانيون حضرموت غزواً مباشراً؛ بل فضّلوا سياسة الوصاية غير المباشرة من خلال اتفاقيات حماية مع الحكام المحليين المؤقتين لحضرموت(السلاطين).

رغم هذا النفوذ الخارجي، ظل وجود بريطانيا في حضرموت محدوداً مقارنة بنفوذها في عدن. فلم تُنشئ إدارة استعمارية مباشرة، ولم تتدخل في الشؤون المحلية إلا بقدر ما يضمن استقرار المنطقة وعدم دخول قوى منافسة إليها.

ومع ذلك، فإن هذه المرحلة شهدت تحولات اقتصادية وسياسية أثرت على شكل السلطة وطريقة إدارة المجتمع، وظهرت طرق جديدة للتجارة عبر البحر. ونشطت الهجرة إلى شرق آسيا وشرق أفريقيا، وازداد الاعتماد على شبكات العلاقات التي تربط الحضارم خارج الوطن.

وهكذا كانت حضرموت في ظل الوصاية البريطانية تعيش مرحلة انتقالية: ليست مستعمرة كاملة، وليست مستقلة تماماً، لكنها محتفظة بقدر كبير من خصوصيتها.

حين يُقال إن حضرموت التاريخية دولة تمتد جذورها إلى زمن بعيد، فإن هذا القول ليس مجرد ادعاء أو حنين إلى الماضي، بل هو استعادة لواقع موثق ومتجذر في الوعي الجمعي وفي ذاكرة المنطقة التي عاشت قروناً طويلة من التنظيم السياسي والاجتماعي المتماسك. فحضرموت لم تكن مجرد مساحة جغرافية تحمل اسماً، بل كانت كياناً سياسياً متصل البنيان، ذا هوية واضحة، ونظام حكم يمتلك القدرة على إدارة الأرض والناس وفق أسس مستقرة تشكّلت عبر الزمن. وعندما يجري اليوم الحديث عن "الحق في قيام كيان لحضرموت"، فإن هذا الحق لا ينبثق من فراغ، بل يستند مباشرة إلى تلك الحضارة القديمة التي منحت الحضارم وحدة الانتماء ووحدة المصير.والثقافة السياسية التي جمعت كل الحضارم في نطاق اداري واحد.

لقد عرفت حضرموت، قبل ظهور سلطناتها الثلاث الضعيفة اللاحقة التي قامت على تحالفات ودعم قبلي مؤقت، [18] نموذجاً راقياً من الإدارة المحلية والحكم الرشيد. كانت أرضاً تجمع بين صلابة التنظيم وقدرة المجتمع على التكيّف، وبين قوة السلطة المركزية التي كانت تضبط العلاقات، وتؤمّن طرق التجارة، وتوفّر الأمن، وتعمل على تحقيق توازن دقيق بين

[18] - المهرية والقعيطية والكثيرية،

المجتمع القبلي والنظام الإداري. هذا التوازن كان نادراً في بيئات مشابهة، وجعل حضرموت تظهر كدولة حقيقية ذات سيادة داخلية، وليست مجرد تجمع قبلي أو كيان هش يقوم على التحالفات المؤقتة.

ويمتد هذا الامتياز الحضاري إلى بنية الشعب الحضرمي ذاته، ذلك الشعب الذي تميز عبر العصور بالإبداع والإنتاج الحضاري والعلمي والديني. فحضرموت التاريخية لم تكن معروفة فقط بحكامها، بل بأبنائها الذين صنعوا مدارس علمية راقية، وأقاموا شبكات تجارية واسعة امتدت إلى الهند وشرق أفريقيا وجزر الشرق الأقصى، وأنشأوا روابط اجتماعية وثقافية عابرة للحدود، كل ذلك في إطار هوية متماسكة ووعي عميق بالانتماء.

ولم يكن هذا الوجود السياسي المتماسك وليد لحظة عابرة، بل كان نتيجة تفاعل طويل بين الإنسان الحضرمي وبيئته، بين وديان حضرموت الخصبة وصحاريها الشاسعة وسواحلها المترامية، مما أسهم في تشكيل رؤية حضرمية للحكم تقوم على العقلانية، وعلى القدرة على اتخاذ قرارات تتناسب مع طبيعة الأرض وتحدياتها. ولهذا كانت حضرموت، في عصور ازدهارها الأولى - قبل تفتيتها بنظام السلطنات المؤقتة - موحدة بنظام حكم واحد، وسلطات واضحة المعالم، ومؤسسات مستقرة، تمثل نموذجاً متقدماً في الجزيرة العربية.

ومع أنّ التاريخ شهد لاحقاً ظهور تلك الحكومات الداخلية الثلاث بحضرموت [19]، فإن هذه الحكومات المحلية المؤقتة (السلطنات)، جاءت في مراحل تحولات سياسية عالمية فرضت نفسها، ومع ذلك لم تغيّب جوهر حضرموت التاريخية،. و ظلّت الذاكرة الحضرمية دائما في كل مرحلة ضعف تعود بالحضارم إلى الأصل الأول، حضرموت الموحدة التي سبقت كل هذه التكوينات، بوصفها الإطار الذي يجمع كل الحضارم، والهوية السياسية والثقافية التي تمنحهم حقهم الطبيعي في إعادة إحياء كيانهم الخاص اليوم، على أساس تاريخهم العريق وإدارتهم الحكيمة، وتراثهم الممتد من أقدم الأزمنة من الربع الخالي شمالا الى سقطرى جنوبا الى المهرة شرقا الى وادي حجر غربا.

---

[19] - المهرية والكثيرية والقعيطية التي ظهرت على امتداد خارطة حضرموت التاريخية الى سقطرى والمهرة

تبدو هذه المرحلة من تاريخ حضرموت، على قصرها مقارنة بالامتداد العميق لتاريخ حضرموت العريق، أشبه بالفصل المعتم في كتاب طويل، فصلٌ تداخلت فيه عوامل الضعف الداخلي مع الضغوط الخارجية، فكانت النتيجة بداية انحدار سياسي لم تعرفه حضرموت في أي زمن سابق. وعندما نصفها بأنها "من أسوأ المراحل"، فإن ذلك لا يأتي بدافع المبالغة، بل لأنه كان زمناً انقطعت فيه حضرموت عن مسارها التاريخي الطبيعي، بعد أن وجدت نفسها محكومة بسلطنات محلية لم تستطع أن ترتقي إلى مستوى التحولات الكبرى التي كانت تجتاح العالم والمنطقة في منتصف القرن العشرين.

لقد دخلت حضرموت تلك المرحلة وهي تحمل إرثاً ضخماً من نظم الإدارة التقليدية، والحكم الرشيد، والتماسك الاجتماعي، غير أن ظهور سلطنات حضرموت ككيانات سياسية جديدة بتفويض قبلي مؤقت، داخل الإطار الأكبر لحضرموت التاريخية أدّى إلى تفتيت الشكل الموحد للدولة الحضرميّة القديمة من الداخل . ورغم أن تلك الحكومات المحلية نجحت في فرض النظام والاستقرار لفترات، إلا أنها ظلّت عاجزة عن مواكبة تشكّل الدولة الحديثة التي أخذت ملامحها تتضح عالمياً وإقليمياً: دولة تمتلك مؤسسات واضحة، وجيشاً منظماً، وحدوداً مصانة، وقدرة على التعامل مع العالم وفق مفاهيم السيادة والتمثيل الدبلوماسي.

كان سلاطين حضرموت أبناء مرحلة انتقالية؛ فهم ورثة نظم تقليدية تعتمد على نفوذ القبيلة والعرف والمكانة الاجتماعية، بينما أصبح الزمن يتطلب نموذجاً حديثاً للدولة، يقوم على المشاركة السياسية، وتحديث الإدارة، وإقامة مؤسسات قادرة على الصمود أمام التغيرات. ومع غياب هذا الوعي أو التأخر في تبنيه، بدأت حضرموت تبتعد تدريجياً عن روح العصر، وتدخل منطقة رمادية جعلتها عرضة للتأثيرات الخارجية.

ثم جاءت اللحظة الفاصلة حين وقّعت تلك الحكومات المحلية (السلطنات) معاهدات حماية مع بريطانيا. ورغم أن هذه المعاهدات حافظت مؤقتاً على شكل من الاستقرار، فإنها مثّلت فعلياً اعترافاً بتراجع السيادة الحضرميّة، وتحول السلطة المحلية إلى قوة ناقصة السيادة ، لا بقوة مجتمعها أو جذورها التاريخية. كان ذلك بداية "السقوط" بالمعنى السياسي، إذ تحوّلت حضرموت – أو ما تبقّى من كيانها السياسي – من دولة ذات جذور ضاربة في التاريخ إلى سلطنات او اسر محمية لم تتخذ أي اجراء من شانه الحفاظ على حضرموت ضد الغزاة، عاجزة عن فرض قرار مستقل أو بناء مشروع مستقبلي يليق بعمقها الحضاري.

ثم جاءت مرحلة أشد ظلمة مع اقتراب رحيل بريطانيا عن جنوب الجزيرة العربية. فقد كانت حضرموت، في لحظات الفراغ تلك، في أمسّ الحاجة إلى قيادة حكيمة قادرة على حماية الأرض والناس من القوى الطامعة. غير أن السلاطين المحليين لم يملكوا مشروعاً وطنياً، ولا رؤية لبناء دولة حديثة، ولا قدرة على مواجهة الرياح الثورية التي كانت تهبّ من الجنوب، بل كانوا اقرب الى بناء الذات فقط.

عندما انسحبت بريطانيا من عدن جنوب اليمن ، سلّمت الادارة فعلياً إلى تنظيمات مسلّحة، أبرزها الجبهة القومية ، وهي تنظيمات لم تكن ترى في حضرموت سوى أرض يجب إخضاعها لمعسكر النجمة الحمراء(الشيوعية)، لا كياناً له خصوصيته وتاريخه. فعمت الفوضى حضرموت، جراء الشائعات التي اطلقتها الجبهة القومية باتجاه حضرموت تمهيدا لاجتياحها ، وتسبب ذلك في ارتباك المجتمع المحلي الذي وجد نفسة بلا دولة وفي مواجهة طلائع عصابات الجبهة القومية والنجمة الحمراء، وكان الحكام المحليون (السلاطين) في نفس الوقت، منهم من حزم امتعته مبكرا وغادر الى بريطانيا ، ومنهم من فضلون الرحيل مع البريطانيين، وكان البريطانيون قد اعلنوا - قبل تاريخ اعلان الثورة المزيف - عزمهم على مغادرة عدن ومحمياتها وفقا لتفاهمات مع الأمم المتحدة ، فالتحق بهم السلاطين تاركين وراءهم فراغاً بصورة غير

مسؤولة عشناه من خلال ذاكرة حضرموت، كأحد اسواء الفصول التراجيدية ايلاما وقسوة او اشد قسوة، و أشد الأزمات السياسية والاجتماعية في تاريخ حضرموت. بمعنى انهم لم يحافظوا على حضرموت عندما كانت تحت ايدهم، ولم يكونوا على الاستعداد للدفاع عنها، ولم يتخذوا أي اجراء في السنوات السابقة تكفل صمود حضرموت في مواجهة أي غزو.هذا مانقصد ولذلك هم مسؤولون أخلاقيا وسياسيا تجاه شعب حضرموت الى اليوم.

وهكذا انتهت تلك المرحلة القصيرة – لكنها ثقيلة الوطأة – بتفكك الكيان السياسي الحضرمي، واندثار سلطاته التقليدية، ودخول حضرموت في سبات سياسي وسياق سياسي جديد لم تكن شريكة في صياغته، بل كانت ضحيته الأولى. كانت مرحلة سقوط لا تشبه أي سقوط لأي مرحلة أخرى، لأنها جمعت بين ضعف الداخل، وقسوة الخارج، وعدم القدرة على التكيف مع العصر، وغياب الإرادة السياسية التي تحمي حضرموت من مصيرٍ لم يكن مكتوباً لها لولا سوء الإدارة وتخاذل من بيدهم القرار في تلك اللحظات الحاسمة.

ومن هنا بدات اصل الحكاية، وكانت أولى صفحاتها المشهد الذي ابتدا في أواخر القرن التاسع عشر وبداية العشرين، عندما وقّعت بريطانيا سلسلة من اتفاقيات الحماية مع سلطنات حضرموت.

كان التدخل البريطاني في حضرموت مختلفاً عن شكل التدخل الكولونيالي المباشر الذي عرفته مناطق أخرى من جنوب الجزيرة العربية. فحين اتجهت بريطانيا لترسيخ نفوذها في الشرق، لم تكن تنظر إلى حضرموت باعتبارها منطقة تحتاج إلى احتلال أو إدارة مركزية، بل باعتبارها إقليماً واسعاً ذا تركيبة اجتماعية مستقرة وسلطات محلية تعتمد العرف القبلي المحلي، يمكن التعاون معها دون المساس ببنيتها الداخلية. ولهذا اختارت أسلوب الاتفاقيات الثنائية، التي تضمن مصالحها وتمنح حضرموت نوعاً من الاستقرار، من غير أن تتحول إلى مستعمرة يرفع عليها العلم البريطاني.

بدأ هذا الشكل من التدخل بتوقيع اتفاقية حماية مع الاسرة الكثيرية في سيئون. وجاءت الاتفاقية نتيجة سلسلة من المفاوضات التي رأت فيها بريطانيا أن دخولها المباشر في سيئون سيجلب تكاليف سياسية وعسكرية لا حاجة لها، بينما تقبل الاسرة بحماية محدودة تكفل لها الأمن والدعم المالي وتحمي حدودها من الطامعين، وتتيح لها في الوقت نفسه الاحتفاظ بسلطتها الكاملة داخل أراضيها. بعد ذلك، جاءت الاتفاقية الأخرى مع الاسرة القعيطية في المكلا والشحر، والتي كانت تمتلك نفوذاً بحرياً وتجاريًا أوسع، مما جعل بريطانيا ترى فيها شريكاً طبيعياً لحماية خطوط الملاحة في المحيط الهندي والبحر العربي وحصلت هي الأخرى على الدعم المالي.

وقد حملت هذه الاتفاقيات مضموناً واحداً مهما تعددت تفاصيله. فهي تعترف أولاً بسيادة تلك الاسر على أراضيهم داخل كيان حضرموت وهذه كانت اهم نقطة بالنسبة لهم، ما يعني أن الحكم الداخلي بقي بيد أبناء حضرموت أنفسهم. لم يكن للحاكم البريطاني حق التدخل في شؤون القضاء أو الإدارة أو الضرائب أو الحياة اليومية للسكان لان ذلك لايعنيه. وبذلك ظلت حضرموت في شكلها العملي تتمتع بحكم ذاتي كامل. وفي مقابل هذا الاعتراف، التزمت تلك الاسر بعدم توقيع أي اتفاقات خارجية أو الدخول في حلف سياسي أو عسكري دون الرجوع إلى بريطانيا، الأمر الذي منح الأخيرة نفوذاً استراتيجياً يضمن لها السيطرة على المجال الخارجي دون الحاجة لإدارة الداخل.

كما تضمنت الاتفاقيات التزام بريطانيا بحماية طرق الملاحة البحرية والمصالح التجارية في المنطقة. هذه النقطة كانت جوهرية بالنسبة للبريطانيين، فلا معنى للوجود في جنوب الجزيرة العربية من دون السيطرة على الطرق البحرية التي تربط الهند بشرق أفريقيا وبالشرق الأوسط. وفي الوقت نفسه، استفادت حضرموت من هذا البعد البحري، إذ أصبحت موانئها

أكثر أمناً، وتعززت حركة التجارة والسفر من وإلى المكلا والشحر، دون أن يفرض البريطانيون وجوداً أمنياً مباشراً داخل المدن.

ولم تكن هذه الاتفاقيات مجرد وثائق سياسية، بل كانت إعلاناً واضحاً بأن السلطة المحلية في حضرموت ليست ملغاة ولا ساعية إلى الذوبان في قوة خارجية. فقد حافظت تلك الحكومات المحلية، على هياكلهما الإدارية؛ وبقي الشيوخ والوجهاء وطبقة القضاة يمارسون دورهم التقليدي في حلّ النزاعات وتنظيم المجتمع. لم يُفرض قانون غريب، ولم تُنشأ إدارة استعمارية بديلة. كل ما حدث هو امتداد بسيط في الظل، يمنح البريطانيين نفوذاً دولياً، ويمنح حضرموت حماية إقليمية دون المساس بخصوصيتها الداخلية.

في الأصل كانت حضرموت تتكوّن من كيانات سياسية محلية متعددة، لكل منها بنيته القبلية وإطاره الجغرافي ومجاله الإداري الذي يتداخل اتساعا وانكماشا مع الكيانات القبلية الاخرى ، وكانت الكيانان الأكثر بروزا في المرحلة الأخير حكومة الساحل وحكومة سيئون وحكومة المهرة وسقطرى.

وبالرغم ان تلك الحكومات المحلية كانت ضعيفة الا انها استمرت كامر واقع وجزء من تاريخ دولة حضرموت واكثر استقراراً ووضوحاً من حيث الحدود السياسية، وحضيت بحماية قبلية واسعة. واعتمدت حكومة الوادي والصحراء على ذلك الثقل القبلي التاريخي في وادي حضرموت، وخصوصاً مدينتي سيئون وتريم، اللتين كانتا مركزين علميين ودينيين واجتماعيين، اما الأخرى فقد حكمت الساحل وأسست قوة بحرية وتجارية عبر الموانئ الساحلية، واستطاعت خلال القرن التاسع عشر أن تمد نفوذها على المكلا والشحر، وبنت سلطة منظمة نسبياً، مدعومة بموارد التجارة البحرية، وعلاقات ممتدة مع الجاليات الحضرمية في الهند وشرق أفريقيا.

في هذا السياق، جاءت اتفاقيات الحماية البريطانية لتكرّس وضعاً قائماً، لا لتصنع واقعاً جديداً. فقد دخلت بريطانيا المنطقة وهي تدرك أن تلك الحكومات المحلية الثلاث (سلطنات) في حضرموت والمهرة وسقطرى، تمثل الامر الواقع لكيان حضرموت الجامع، التي يمكن التعامل معها من دون أن تتورط في إدارة مباشرة. ولذلك عقدت معهما اتفاقيات حماية تضمن المصالح البحرية البريطانية، وتمنحها اعترافاً بحدودهما الداخلية وحدود الكيان الحضرمي الجامع وبقاء السلطة في أيديهم.

أما سلطنة الواحدي، فكانت وضعيتها أكثر تعقيداً. فهي ليست جزءاً متكاملاً من حضرموت وان كانت قد أقيمت على حدود حضرموت الغربية، وتمتد أجزاء منها في تداخل وتماس معها ومع المحميات الغربية وفقا لتقسيم الاحتلال البريطاني، وهي مناطق أقرب من الناحية الجغرافية والسياسية إلى ما كان يُعرف لاحقاً بسلطنات المحمية الغربية. هذا الموقع الحدودي جعل السلطنة الواحدية ككيان سياسي أقل ارتباطاً بالهوية السياسية الحضرميّة المركزية، وكانت أكثر تأثراً بما يجري في جنوب اليمن الممتد نحو عدن ولحج والفضلي والعوالق وغيرهم من القوى القبلية والسلطنية المحيطة.

وعندما وقّعت سلطنات حضرموت اتفاقيات الحماية مع بريطانيا، لم تكن السلطنة الواحدية تمتلك المكانة أو الاستقرار الداخلي ذاته للدخول في اتفاق مشابه بالصيغة نفسها. كما أنّ بنيتها السياسية كانت عرضة لتحولات داخلية وصراعات أحياناً، ولم يكن لديها نفوذ اقتصادي قوي مع حضرموت يجعلها شريكاً محورياً لبريطانيا كسلطنات حضرموت الأخريين. ولهذا بقيت علاقتها ببريطانيا تتطور بطريقة مختلفة، وبوتيرة أبطأ، ومع اعتماد أكبر على الوضع الذي يفرضه موقعها الجغرافي الحساس بين حضرموت ومناطق الجنوب اليمني.

ومع اقتراب ستينيات القرن العشرين، وبدء بريطانيا تشكيل إطار سياسي جديد تحت مسمى اتحاد الجنوب العربي، برز أمام سلطنة الواحدي خياران: إما الارتباط بحضرموت سياسياً، وهو ارتباط لم يكن تاريخياً متجذراً كما هو الحال بين سلطنات حضرموت، وإما الالتحاق بالمكوّن الجديد الذي تقوده بريطانيا، والمبني على فكرة دمج السلطنات الصغيرة في إطار يحظى بالدعم المالي والسياسي والعسكري البريطاني تحسباً لمرحلة ما بعد الانسحاب.

وفي هذه الفترة بدا أن السلطنة الواحدية ميّالة نحو الخيار الثاني. ليس لأنّها "تخلت" عن حضرموت بمعنى التخلي الإرادي عن انتماء تاريخي، بل لأنها لم تكن أصلاً جزءاً مؤسسياً من الكيان السياسي الحضرمي في بنيته المركزية، ولأن موقعها جعلها ترى في اتحاد الجنوب العربي فرصة لحماية نفسها من التوسع الداخلي للسلطنات الأقوى في الجانب الغربي ، وضماناً لتلقي الدعم البريطاني الذي كانت بحاجة إليه للحفاظ على توازنها الداخلي. فبريطانيا كانت واضحة في أن من ينضم للاتحاد سيحصل على امتيازات مالية وعسكرية وإدارية، وهو ما بدا للسلطنة الواحدية ضرورياً في تلك المرحلة التي اتسمت بالاضطراب السياسي وتصاعد الرفض الشعبي لها.

ومن ثم فإن القول بأنها "فضّلت التخلي عن حضرموت" ليس دقيقاً تاريخياً، لأن السلطنة الواحدية لم تكن جزءاً سياسياً عضوياً من بنية الكيانات السياسية والإدارية التي تشكل حضرموت [20]. الأقرب للواقع أنها فضّلت الارتباط بمشروع بريطاني مباشر يضمن بقاءها واستمرارها، بدلاً من المجازفة بالبقاء معزولة بين قوى أكبر، أو الدخول في محاور لا تملك فيها وزناً مكافئاً.

[20] - سقطرى ، المهرة وحضرموت المحافظة

وبذلك كانت حضرموت ، في لحظاتها الأخيرة – بحكوماتها الثلاث- تسير في مسار شبه مستقل، بينما وجدت السلطنة الواحدية نفسها متجهة نحو الكيان الجنوبي الجديد، وهو اختلاف طبيعي فرضته الجغرافيا، وميزان القوة، ودرجة الارتباط التاريخي، وطبيعة المصالح التي شكلت قرارات تلك الحقبة المعقدة من تاريخ المنطقة، وقد كان تصوير احدهم لمشهد مغادرة السلاطين اقرب الى الحقيقة او انه هو الحقيقة بذتها، فقد رحلوا مع الاستعمار لشعورهم انهم جزء منه، وان الأرض لاتستحق الدفاع عنها[21].

ومن هنا يمكن القول إن هذه المرحلة من تاريخ حضرموت كانت مرحلة "الاستقلال المرتبط". فهي محافظة على هويتها السياسية والاجتماعية، لكنها في الوقت نفسه جزء من شبكة مصالح دولية فرضها الزمن. لقد أُضيف إلى الحكم المحلي بعدٌ دولي، دون أن يتعرض هذا الحكم للتفكك أو التغيير الجذري. وهكذا وجدت حضرموت نفسها في وضع شبه مستقل، متعايش مع بريطانيا، قريب منها بقدر ما يتطلب الواقع السياسي، وبعيد عنها بالقدر الذي يحفظ حكومات حضرموت المحلية مكانتهما في الأرض والمجتمع رغم حالة الضعف التي رافقتهما. هذا التوازن الدقيق بين الداخل الحضرمي والخارج البريطاني هو ما جعل حضرموت تختلف عن غيرها من تلك المناطق الأخرى التي وقعت وثيقة اتحاد الجنوب العربي ، وظلت حتى تلك اللحظة كياناً يحمل صوته الخاص وسط العواصف السياسية التي كانت تهبّ على المنطقة.

كان نظام الحكم المحلي في حضرموت، في الفترات التي سبقت التغيرات الجذرية في منتصف القرن العشرين، واحداً من أكثر الأنظمة تماسكاً في المنطقة، إذ جمع بين حضور السلطة التقليدية وبين استقلال المجتمع في إدارة شؤونه اليومية. لم تكن حضرموت تعتمد اعتماداً كلياً على سلاطينها، ولم تكن سلطتها مركزية خانقة تتحكم في تفاصيل حياة الناس، بل

---

[21] - مقال ل عبدالله باوزير ، قناة عاد ، 2025/09/17 " قبل ثمانية وخمسين عامًا من اليوم، توقفت السفينة مريم ب أمام مدينة المكلا في 17 سبتمبر 1967، وعلى متنها ثلاثة من سلاطين حضرموت، بعد أن غادرهم سلطان الواحدي وانضم إلى اتحاد الجنوب العربي أواخر عام 1963."_موقع قناة عاد :https://tv3ad.net/article/172467

كان الحكم يقوم على شبكة متداخلة من الأعراف والعلاقات والقيم الاجتماعية، جعلت المجتمع الحضرمي قادراً على الوقوف بثبات حتى في أوقات الاضطراب السياسي أو الضغوط الخارجية.

كانت الحكومات الداخلية بحضرموت (السلطنات) في المرحلة الأخيرة تمثل دولة حضرموت وركيزتها الأساسية ، أي انهم أصحاب السلطة لكن الأقرب الى الفخرية ، لانهم في الوقت نفسه محكومون برضا المجتمع وقواعد الأعراف التي لا يمكن تجاوزها. و يعتمدون على منظومة من الولاءات القبلية التي تُنظّم علاقة السلطة بالقبائل. وكان لكل قبيلة موقع ودور، ولكل شيخ نفوذ مستمد من تاريخه وقوة جماعته، مما جعل السلطة السياسية ترتكز على توافقات اجتماعية معقدة وليست مجرد أوامر تُصدر من الأعلى.

كما لعبت المكانة الدينية لبعض الأسر دوراً محورياً في تثبيت هذا النظام. فقد اشتهرت حضرموت بوجود أسر علمية وروحية لها تقدير كبير في المجتمع، مثل أسر العلويين والفقهاء والقراء. كانت هذه الأسر تشكّل سلطة معنوية تُوازن أحياناً بين القبائل، وتمنح الشرعية لقرارات الحكام، أو تدفعهم للتراجع عند الحاجة. وبهذه الصيغة تداخل الديني بالسياسي، ليس باعتبار الدين أداة للحكم، بل بوصفه ميزاناً أخلاقياً يضبط سلوك السلطة ويضمن عدم انحرافها عن الأعراف.

وأما شبكة التجارة، المحلية منها والدولية، فقد كانت العنصر الثالث الذي يدعم الحكم المحلي. فقد عرف الحضارم بأسفارهم التجارية الواسعة إلى الهند وشرق أفريقيا وجنوب شرق آسيا. هذه الشبكة من العلاقات الاقتصادية خلقت توازناً اجتماعياً، إذ وفرت للمجتمع موارد مستقلة عن السلطة، وفتحت آفاقاً جديدة للتعامل مع العالم، مما جعل المجتمع الحضرمي مجتمعاً ذاتياً، لا يعتمد على الحاكم في رزقه، ولا يخضع له بمعنى الخضوع الاقتصادي الكامل. هذه

الاستقلالية الاقتصادية كانت سبباً رئيسياً في قوة المجتمع وقدرته على التأثير في مسار الأحداث.

وعلى الجانب الآخر، كانت الإدارة المجتمعية الفعلية ، وتمثل القوة الحقيقية للسلطة الرسمية وأكثر التصاقاً بحياة الناس. فالعرف القبلي كان المرجع الأول في حل الخلافات، إذ يمتلك شيوخ القبائل ومعهم الوجهاء القدرة على إنهاء النزاعات وإعادة التوازن دون حاجة إلى تدخل السلطة. لم يكن الناس ينتظرون محاكماً رسمية أو قرارات حكومية، بل كانوا يحتكمون إلى منظومة عرفية تضمن العدالة السريعة، وتمنع تراكم الضغائن.

إلى جانب العرف، كان القضاء الشرعي المحلي حاضراً بقوة، إذ انتشرت في حضرموت حلقات العلم والقضاة الشرعيين الذين يُحتكم إليهم في مسائل الأحوال الشخصية والمعاملات والنزاعات التي تتطلب معرفة فقهية. هذا القضاء كان مستقلاً عن السلطة السياسية، مما جعله مصدراً مهماً للثقة الشعبية، وأحد أعمدة الاستقرار.

كانت المجالس التقليدية هي الحاكم الفعلي، التي تضم الوجهاء والشيوخ وأعيان القرى والمدن، باعتبارها الفضاء الذي تُناقش فيه قضايا الناس، وتُتخذ فيه القرارات المتعلقة بالأمن وإدارة الموارد، وحتى العلاقات بين القبائل. هذه المجالس كانت بمثابة برلمان محلي غير مكتوب، يُحافظ على تماسك المجتمع ويمنع تغوّل أي طرف على الآخر.

وبفضل هذه المنظومة المتداخلة من السلطة التقليدية، والمكانة الدينية، والاقتصاد المستقل، والإدارة المجتمعية، عرفت حضرموت قدراً من الاستقرار قلّ أن وجد في مناطق أخرى مجاورة فيما اطلق عليه لاحقا الجنوب العربي. لم تكن هناك فوضى واسعة، ولا نزاعات مستدامة، لأن المجتمع كان يعرف حدوده وحقوقه، ويمتلك الوسائل اللازمة لحل مشكلاته دون

انتظار تدخل خارجي. هذا النسيج الاجتماعي المتماسك هو الذي منح حضرموت هويتها المميزة، وجعلها أقل اضطراباً وأكثر قدرة على الاستمرار، حتى في لحظات التغير السياسي العاصف التي شهدتها المنطقة في منتصف القرن العشرين.

كان الاستقرار الاجتماعي في حضرموت ظاهرة متجذّرة لا تُفهم إلا من خلال طبيعة المجتمع الحضرمي ذاته، ذلك المجتمع الذي بُني على معادلة دقيقة تجمع بين البنية القبلية، والقوة الاقتصادية، والمرجعية الدينية، وشبكات الهجرة الواسعة التي صنعت روابط عالمية للحضارم في مشارق الأرض ومغاربها. لم يكن هذا الاستقرار ناتجاً عن قوة السلطة السياسية وحدها، ولا عن حضور السلاطين في المدن، بل كان وليد منظومة اجتماعية معقدة وقوية، تعمل أجزاؤها بانسجام يجعل المجتمع قادراً على تجاوز الأزمات، وامتصاص التوترات، والعودة إلى التوازن في اللحظة التي يشعر فيها بالخطر.

كانت الأسر التجارية واحدة من أهم الأعمدة التي استند إليها هذا الاستقرار. فهذه الأسر - التي امتدت جذورها عبر الموانئ وطرق التجارة والمسالك البحرية - لم تكن مجرد مؤسسات اقتصادية، بل كانت شبكات نفوذ اجتماعي متكاملة. امتلكت خبرة في التعامل مع الخارج، وعلاقات مالية في الهند وشرق أفريقيا وإندونيسيا والخليج، وقدرة على تمويل المشروعات المحلية، ودعماً لمراكز العلم والمساجد، وإسهاماً كبيراً في حلّ النزاعات بين القبائل. وجود هذه الأسر في المجتمع الحضرمي أشبه بوجود "صمام أمان"، لأنها كانت تتدخل في اللحظة المناسبة لتخفيف حدّة الصراعات، وتهدئة القبائل، وتحريك الاقتصاد عند الحاجة، مما يمنع المجتمع من الانزلاق إلى الفوضى.

وإلى جانب هذه القوة الاقتصادية، كان للمرجعية الدينية - ممثلة في أسر العلم والفقه، وخاصة آل باعلوي - دور آخر لا يقل أهمية. لقد شكّلت هذه الأسر شبكة روحية وأخلاقية ذات

تأثير عميق في وجدان الناس وفي علاقاتهم بعضهم ببعض. كان العلماء والفقهاء يحظون باحترام يتجاوز الولاءات القبلية، وكانت كلمتهم تُسمع وتُتَّبع بوصفها كلمةً تهدف إلى الإصلاح وإعادة الصفاء بين المختلفين. وجود آل باعلوي وغيرهم من الأسر العلمية جعل الدين ليس مجرد جانب روحاني، بل ركيزة للاستقرار الاجتماعي والسياسي. كانوا يتوسطون بين القبائل، ويهدّئون النزاعات، ويعيدون بناء الثقة، ويضبطون الأخلاق العامة، مما خلق حالة من التوازن الاجتماعي الدائم.

ولم يكن هذا وحده ما حفظ لحضرموت هدوءها النسبي عبر القرون، بل كانت الهجرة عاملاً مركزياً في هذا الاستقرار. فالهجرة الواسعة - التي تكاد تكون جزءاً من هوية الحضرمي - خلقت مورداً اقتصادياً كبيراً، إذ كانت أموال المغتربين تتدفق إلى الداخل، وتساهم في تنشيط الأسواق، وبناء البيوت، وتمويل مشاريع صغيرة وكبيرة، ودعم الأسر الممتدة. هذا التدفق المالي خفّف من الضغوط الاقتصادية، وأتاح للمجتمع قدرة على تحمّل الأزمات دون أن تتفكك روابطه. بل إن الهجرة نفسها صنعت شبكة اجتماعية عالمية، يشعر فيها الحضرمي بأنه مرتبط بوطنه الأم مهما ابتعد، مما جعل الولاء الاجتماعي لحضرموت ثابتاً لا يتبدد رغم المسافات.

كل هذه العناصر - الأسر التجارية، الأسر الدينية، والهجرة - كانت تتكامل لتصنع ما يشبه "شبكة توازن داخلية" تمنع المجتمع من السقوط في الفوضى، وتمنح حضرموت استقراراً نادراً في محيط إقليمي كثير الاضطراب. هذه الشبكة كانت تعمل في تناغم مع نظام الحكم المحلي، الذي لم يكن مركزياً أو متغوّلاً، بل كان يعتمد على احترام الأعراف، والتفاهم مع الوجهاء، وترك الإدارة اليومية للمجتمع ذاته. وهكذا تحول هذا النظام إلى نموذج فريد من نوعه: استقلالية سياسية تستند إلى تراث اجتماعي حي، لا إلى سلطة قسرية، واستقرار ينبع من المجتمع قبل أن ينبع من الدولة.

لقد كانت حضرموت، في جوهرها، مجتمعاً يعرف كيف يحكم نفسه بنفسه. مجتمعاً يقوده تجار يعرفون حركة العالم، وعلماء يعرفون ميزان الأخلاق، ومغتربون يحملون حضرموت معهم أينما ذهبوا. وهذه المنظومة هي التي منحت حضرموت قدرتها على البقاء وتجاوز القرون، وجعلتها نموذجاً للاستقرار الاجتماعي في محيط يعجّ بالتقلبات.

كان المشهد السياسي قبيل الانسحاب البريطاني معقّداً ومضطرباً على نحو لم تشهده جنوب الجزيرة العربية من قبل. فمع دخول خمسينيات وستينيات القرن العشرين بدأت عدن وماجاورها تعيش مخاضاً عميقاً، إذ أخذت الأفكار التحررية والمد القومي العربي المدعوم من الكتلة الشيوعية العالمية، ينتشران بقوة، كما بدأت القوى الإقليمية والدولية تتدخل بشكل مباشر أو غير مباشر لدعم جماعات مختلفة ترى في الجنوب ساحة صراع جديدة بعد ان صدر قرار الأمم المتحدة بضرورة تخالي الدول الاستعمارية عن مستعمراتها ومنها عدن، وكانت قد قرر بريطانيا في وقت سابق عن خروج الحركات التي ادعت انها ثورية، انها سوف تنسحب من من محمية عدن والمحميات الغربية التابعة لها، وهو مافجر حماس الحركات التي أعلنت عن نفسها ليكون لها اسبقية الفوز باستلام سلطة عدن من الإدارة البريطانية في عدن، فدخلت مع بعضها البعض في صراع دموي منذ بداية 1967 الى يوم 26 نوفمبر من نفس العام ، وكان اكثر ضحايا الجبهة القومية (NLF) وجبهة التحرير(FLOSY) ناتج عن تلك التصفيات.

وسط هذا الزخم المتصاعد، كانت حضرموت تبدو وكأنها تعيش في عالم مختلف. لم تكن بعيدة عن فكرة شيوعيي الجبهة القومية ، ولا عن شعاراتهم بتحرير الجزيرة العربية ، ولكن طبيعتها الاجتماعية والسياسية جعلتها أيضا الهدف القادم . فقد كان المجتمع الحضرمي مستقراً بطبيعته، قائماً على أعراف محلية عميقة لا تعصف بها الأحداث إلا بحدود ضيقة. لم يكن البريطانيون حاضرين حضوراً مباشراً أو متوغلاً في تفاصيل الحياة كما كان الأمر في عدن؛ إذ اقتصرت علاقتهم بحضرموت غالباً على رعاية الاتفاقيات مع السلطات المحلية دون تدخل مباشر في الحياة اليومية أو الإدارة الداخلية. ، ولم يكن المجتمع في عجلة من أمره

للانخراط في اعلان دولة حضرموت المستقلة، فكانت المليشيات والشعارات الشيوعية التي كانت تعصف بجنوب اليمن اسرع من أي ترتيبات داخليةفي حضرموت. وكان المشهد ماسويا حقا، ففي وقت سابق عندما اشتدت المواجهات في عدن، وبدأت الفصائل المتنافسة تتصارع على السلطة بعد أن اقترب موعد رحيل البريطانيين. كانت جبهة التحرير والجبهة القومية تخوضان صراعاً دامياً على النفوذ، انتهى بتصفية الأولى على يد الثانية، وهو تحوّل لم يقتصر تأثيره على عدن وحدها. إذ سرعان ما امتدت تداعياته إلى المناطق المحيطة، حتى وصل الى حضرموت، باستخدام أسلوب الصدمة، بالقيام بالتصفيات والسحل لشخصيات وفقا لاختيار عشوائي، حتى يتم إرهاب المجتمع . ومع انهيار التوازنات التي كانت تضبط الصراع في عدن، انتقلت مليشيات الجبهة القومية إلى حضرموت، حاملة معها أسلوب الإبادة الجماعية العشوائية الذي اعتمدته في عدن ومابعدها من مناطق . لم تكن هذه المجموعات المحلية التي رافقتهم تمثل قاعدة اجتماعية في حضرموت، بل ان من انظم لهم من داخل حضرموت كان بدافع الرهبة والخوف، فصالت وجالت مدفوعة بنشوة الانتصار وبالرغبة في التوسع الى عمان ثم المملكة العربية السعودية، ففرضت سلطتها على منطقة كانت تُعدّ من أغنى مناطق جنوب الجزيرة العربية وأكثرها استقراراً.

وفي الايام التالية، بدأت هذه العناصر تمارس شكلاً من من اشكال الإرهاب السياسي يقوم على مبدأ التخوين، من ليس معنا فهو ضدنا، أي إرباك المجتمع وخلخلة توازنه المعتاد عبر تنفيذ عمليات قتل وخطف وتهديد وترويع للقيادات المحلية ولرموز المجتمع. انتشرت أخبار الاعتداءات كالنار في الهشيم، وتحوّلت القرى والمدن التي لم تعرف قط هذا النوع من العنف إلى ساحات قلق وترقب. اختُرقت الأعراف التي كانت تحمي السلم الأهلي، وسُحق التوازن الذي حافظ عليه الحضرميون قروناً طويلة. وللمرة الأولى تجد حضرموت نفسها في مواجهة عنف سياسي منظم يُفرض عليها من خارج نسيجها الاجتماعي، ويستهدف إخضاعها بالقوة.

كانت تلك المرحلة لحظة فاصلة، إذ كشفت عن هشاشة الوضع الإقليمي أمام التحولات المفاجئة، وعن قدرة القوى المسلحة على فرض واقع جديد تحت ضغط الأحداث وانهيار سلطات الاستعمار. وهكذا دخلت حضرموت مرحلة من الاضطراب لم تكن جزءاً من تاريخها الطويل، مرحلة صنعتها صراعات لم تكن تعنيها في الأصل لكنها اكتسحتها بقوة السلاح وبمنطق الثورة الحمراء الذي لا يعرف حدوداً ولا يحترم تدرج المجتمعات أو خصوصياتها.

مع انسحاب بريطانيا من جنوب الجزيرة العربية في نوفمبر 1967، وجدت حضرموت نفسها في مواجهة تحوّل تاريخي عميق لم تكن مهيأة له، لا على المستوى السياسي ولا الاجتماعي. فقد كان الوجود البريطاني، على الرغم من محدوديته داخل حضرموت مقارنة بعدن، يمثل الغطاء الذي حافظ على بقاء السلطات المحلية بوصفها كيانات قائمة بذاتها، تمتلك جيوشها الصغيرة وإدارتها التقليدية وتوازناتها الاجتماعية. وبخروج هذا الغطاء بشكل مفاجئ انهار البناء كله دفعة واحدة، وسقطت السلطات الحاكمة التي كانت تستمد جزءاً من قوتها المعنوية من علاقتها ببريطانيا دون أن تمتلك أدوات الدولة الحديثة التي تُمكّنها من الصمود في وجه المتغيرات العاصفة. كان السقوط سريعاً ومدوياً، وكأن الزمن الذي تعاقبت فيه تلك السلطنات الضعيفة قد انكمش في لحظة واحدة، ولم يكن المجتمع مهيئ ، لمسك زمام الأمور ولم تكن هناك نخب تملك برامج سياسية بديلة للحفاظ على حضرموت.

في هذا الفراغ الكبير الذي خلّفه رحيل السلطة الاستعمارية، اندفعت تلك المليشيات المسلحة نحو حضرموت، وكانت قد خرجت منتصرة من صراع عدن وتعلم ان الطريق امامها سالك ، فاتخذت من أسلوب العنف الثوري وسيلتها لتثبيت وجودها في الإقليم. ودخلت المدن الحضرمية واحدة تلو الاخرى بوجوه غريبة عن حضرموت، محملة بمنطق العنف الثورة الذي لا يعترف بالحدود الاجتماعية ولا بالعادات المتوارثة، وبدأت تمارس القمع والمداهمات والاعتقالات وتصفية الخصوم، ما شلّ بنية المجتمع في لحظات وأصاب الناس بالذهول. لم

يكن المجتمع الحضرمي قد عرف مثل هذا العنف السياسي المنظم، لذلك بدا وكأنه يتلقى ضربة موجعة تفقده توازنه القديم. انحلّ الجيش الحضرمي التقليدي في أيام قليلة، وتفككت شبكات الإدارة المحلية التي كانت تعمل وفق الأعراف والعلاقات التقليدية، وغابت السلطات المحلية فجأة تاركة فراغاً سياسياً واداريا تم ملئه بالشعارات الشيوعية الثورية، ومسنود بقوة خارجية فرضت نفسها بالسلاح.

وبعد انتشار تلك المليشيات في عموم حضرموت، تم الإعلان عن ضم حضرموت قسرياً – أي احتلالا - إلى الدولة الجديدة التي نشأت في جنوب اليمن عقب خروج بريطانيا. لم يكن هذا الضم تعبيراً عن حركة داخلية حضرمية أو إرادة شعبية نابعة من الإقليم نفسه، بل كان نتيجة مباشرة للمتغيرات الإقليمية وانتصار القوى المسلحة في عدن، حيث صنعت نتائج الحرب مساراً سياسياً شاملاً شمل حضرموت دون أن يكون لها فيه رأي حقيقي. وهكذا انتقل الإقليم من حالة شبه استقلال سياسي واجتماعي إلى وضع الاحتلال ، في عملية ضم والحاق بشعة التهمت مساحة توازي الاف الاضعاف من مساحة المربع الذي قدمت منه تلك المليشيات الغازية ذاتها.

أدى هذا التحول إلى تفكيك البنية السياسية التي عاشت عليها حضرموت قروناً طويلة. اختفت المؤسسات التقليدية التي كانت تدير المجتمع، وجرت عملية منهجية لإلغاء الهياكل الاجتماعية من قبائل ووجهاء وأسر علمية، بل انها تمت عمليات السحل والتمثيل بنماذج من تلك الشخصيات،لارهاب المجتمع الحضرمي، وتجريم اسم حضرموت، فتراجع دور النخب المحلية التي شكّلت ركائز الحياة العامة. بدأت الهوية السياسية لحضرموت تتآكل تحت وطأة مشروع الدولة المركزية الجديدة، التي لم تتعامل مع الإقليم بوصفه كياناً له تاريخ مستقل، بل كجزء يجب إعادة تشكيله وفق رؤية ثورية شديدة المركزية. لم يعد اسم حضرموت يشير إلى إقليم له وزنه السياسي، بل تحوّل إلى مجرد محافظة تُعرف برقمها في التقسيم الإداري الجديد، حيث أصبحت المحافظة الخامسة وهو جزء من سيناريو الامعان في الاذلال لشعب حضرموت، في خطوة كانت أشبه بطمس متعمّد للهوية التاريخية والإقليمية وتحويلها إلى مجرد خانة إدارية

ضمن كيان مسخ قرر القائمون عليه ان لا اعترف بالخصوصيات المحلية وتم اغراقة بافكار مسمومة وثقافة دخيلة لاتمت للمجتمعات المحلية بصلة ، وخضعت المجتمعات المحلية على مدى سنوات قليلة لعملية تفكيك ممنهج للقيم والثوابت واستبدالها باخرى أدخلت المجتمعات في حالة حيرة وشتات وتخبط وتيهان أوقف عجلة التقدم والتنمية والابداع قرابة ستون عاما ومازالت اثارها السلبية ماثلة الى اليوم ، فالتاريخ القريب لا يزال حاضراً في الذاكرة، وهاهم اليوم في 2 ديسمبر 2025م [22]، يفتحون النار على حضرموت، نفس الفئة وبنفس الأسلوب وبنفس الذريعة، إعادة احتلال وضم والحاق بالقوة ، ليفتحوا بذلك جرح غائر لم يلتئم بعد.

وبالنسبة لحضرموت تراجعت مكانتها في المشهد العام، وانتهى عهدها ككيان سياسي مستقل له مقوماته، لتدخل في مرحلة جديدة تماماً بعد 1967، مرحلة مختلفة جذرياً عمّا عرفته عبر تاريخها الطويل. كانت هذه المرحلة أشبه بقطيعة كاملة مع الماضي، حيث تلاشت ملامح الدولة الحضرميّة التقليدية، وأصبحت تدار من مراكز القمار في عدن، فتحولت حضرموت من مركز حضاري وسياسي له بصمته، إلى رقعة تُدار من خارجها، فاقدةً الكثير من رموزها وتوازناتها، وغارقة في واقع لم تكن طرفاً في صناعته، بل أصبحت جزءاً من تداعياته الثقيلة.

إن تاريخ حضرموت قبل انفصال وتشكل دولة جنوب اليمن، امتازت بخصوصية سياسية وثقافية، وعندما وقعت تحت الوصاية البريطانية، لم تُلغ هذه الخصوصية بل تعاملت معها ضمن توازن دقيق. ولكن مع اللحظة التي غادرت فيها بريطانيا المنطقة، دخلت حضرموت طوراً جديداً لم يكن مجرد انتقال سياسي عابر، بل كان صدمة حقيقية عصفت بكيانها التاريخي وخلخلت منظومتها التي استقرت لقرون. فالإقليم الذي اعتاد أن يكون صاحب قرار محلي، وأن يعيش وفق نظام اجتماعي متوازن تتشارك فيه السلطة التقليدية والإدارة المجتمعية، وجد نفسه فجأة مهمشاً ضمن دولة جديدة ولدت مسخ على عجل، لم تعطي أي قيمة لامتداد موروثه السياسي ولا لخصوصيته العريقة. بل مارست مراكز القمار في عدن ضدها

[22] - في الثاني من ديسمبر 2025، شنت مليشيات الضالع ويافع تحت غطا المجلس الانتقالي الجنوبي هجوماً عسكرياً على محافظة حضرموت.

سياسة التشتيت الفكري، لكي لا يُمنح الحضارم فرصة للتفكير في حق تقرير مصيرهم، ، و كان ينظر إلى حضرموت بوصفها منطقة موارد وإضافة جغرافية، وليس كهوية مستقلة لها تاريخها الممتد.

هذه الدولة الوليدة لم تكتفِ بتذويب حضرموت سياسياً، بل تعاملت معها بوصفها تابعاً بلا وزن، فجرى تهميش قرارها، وتحييد نخبتها، وإقصاء رموزها، وإلغاء هياكلها التي شكّلت أساس الاستقرار الاجتماعي لقرون. الأسوأ من ذلك أن ثروات حضرموت - من موارد الأرض، ومن موانئ، ومن إمكانات اقتصادية - تحولت إلى غنيمة تُساق إلى المركز، بينما بقي الإقليم يعاني من نقص الخدمات والتهميش السياسي، وكأن عقوداً من الاستقرار والازدهار قد مُسحت فجأة من الوجود. لم يعد الحضرمي شريكاً في حكم أرضه، بل أصبح مواطناً عليه ان يكون له وسيط في مراكز التحكم في عدن وصنعا، ليحصل على بعض حقوقه، وعاش في دولة مركزية تقرّر عنه وتفرض عليه ما لا يمت بصلة لتاريخه أو لطبيعة مجتمعه.

ومع أن هذا التحول كان قاسياً، وكان خروج بريطانيا بداية لمرحلة تُغلق فيها أبواب حضرموت السياسية وتُفتح فيها شهية الطامعين بثرواتها، فإن المشهد لم يتوقف عند حدود التراجع المادي والسياسي. بل ان الاهم من ذلك كله أن حضرموت، في عمق وعي أهلها ووجدانهم، لم تتلاشَ ولم تختفِ. بقيت كياناً قائماً في الذاكرة، حاضرة في الانتماء، راسخة في الهوية التي لا يمكن للقرارات السياسية أن تمحوها. كانت الدولة تتغير، والحكومات تتبدل، والسيطرة تنتقل من يد إلى أخرى، لكن حضرموت - بوصفها أرضاً وتاريخاً وثقافة - ظلت تتوارث نفسها عبر الأجيال.

أعاد الحضرميون إنتاج هويتهم داخل المجتمعات التي عاشوا فيها، سواء في الداخل أو في مهاجرهم البعيدة. حافظوا على روابطهم، على لهجتهم، على قيمهم، وعلى سردياتهم الخاصة

التي تُذكّرهم دائماً بأن حضرموت ليست مجرد محافظة ضمن تقسيم إداري، بل هي كيان تاريخي عريق مهما حاولت السنوات طمس ملامحه. وهكذا، رغم التحولات السياسية التي همّشتهم، ورغم سنوات الاستنزاف والتجاهل، بقيت حضرموت في الوجدان الجماعي كما كانت دائماً، أرضاً لها روحها، وشعباً يحمل ذاكرة ممتدة، وهوية تعيد خلق ذاتها مهما تغيّرت الظروف.

الفصل الثالث

الضم القسري(احتلال) عام 1967 ومراحل تدمير دولة حضرموت

الفرع الأول: المرحلة الأولى هجوم عصابات الجبهة القومية عام 1967

حين وقعت أحداث عام 1967، لم يكن ضم حضرموت إلى الدولة الجديدة في الجنوب مجرد تحول سياسي عابر، بل كان لحظة فاصلة تم فيها إلغاء كيان تاريخي يمتد جذوره لآلاف السنين. لم تكن حضرموت طرفاً فاعلاً في ذلك القرار، ولم تشارك في صياغته أو التصويت عليه، بل جرى فرضه عليها بقوة السلاح وبواقع الفوضى التي أعقبت خروج بريطانيا. كان النظام السياسي والإداري في حضرموت، على ما فيه من قصور، يملك شرعية محلية راسخة مستندة إلى الأعراف والنظام الاجتماعي، وكان قد ارتبط في علاقات تعاهدية مع بريطانيا ضمن إطار قانوني دولي معترف به، وهو ما منحه صفة الكيانات السياسية الداخلية القائمة في اطار كيان حضرموت الجامع. ومع مغادرة بريطانيا، كان المفترض وفق القانون الدولي أن ان تبقى حضرموت متماسكة كما كانت قبل نشوئ النظام الإداري الأخير[23]، الذي كان جزءا داخليا وشكل من اشكال الحكم في حضرموت في المرحلة الاخيرة، كما حدث في كثير من المناطق التي خرجت من تحت الاستعمار في تلك الفترة.وبسبب مرحلة الضعف التي مرت بها تلك الكيانات لم تفرض شروط متوازنة مع بريطانيا، ولم تحافظ على حضرموت اثنا الهجوم عليها من قبل عصابات الجبهة القومية في 1967.

غير أن ما حصل كان نقيض ذلك تماماً. فقد جرى إلغاء ذلك النظام السياسي والإداري القائم في لحظة واحدة بالقوة، ودون الاستناد إلى استفتاء شعبي، وهو الشرط الأساسي في القانون الدولي لقيام أي وحدة أو اندماج سياسي. بل إن القوى التي ضمت حضرموت لم تكن

[23] ـ ، السلطنات تشكيلات إدارية وسياسية ولدت داخل كيان حضرموت في مرحلة الضعف، وليست اجزاء خارجية شكلت حضرموت ، فكيان حضرموت سابق على السلطنات التي ظهر في وقت متأخر في مرحلة الضعف التي انبثقت عنه حكم بعض العائلات التي صنعت تقسيمات إدارية داخلية، وكانت تؤمن بانها جزء من حضرموت ، ولاتمتلك الحق في الانفراد بالقرار خارج اطار حضرموت .

تملك تفويضاً دولياً ولا شرعية تمثيلية، بل كانت مجرد فصيل مسلح انتصر على منافسيه في عدن ثم توسّع بقوة السلاح نحو الشرق. وهكذا تحول الفعل السياسي إلى فعل قهري، يعتمد على فرض الأمر الواقع، لا على قواعد القانون أو إرادة الشعوب.

كان الضم بحد ذاته انتهاكاً واضحاً لمبدأ حق الشعوب في تقرير المصير[24]، وهو أحد الأسس المركزية في ميثاق الأمم المتحدة [25]، كما أنه خالف قاعدة احترام الكيانات التاريخية القائمة التي اعترفت بها المعاهدات الدولية. فحضرموت لم تكن أرضاً بلا هوية أو منطقة بلا إدارة، بل كانت كيانات سياسية موثقة بالاتفاقيات الدولية، وهذا يضع فعل ضمها في خانة الإجراءات غير الشرعية من منظور القانون الدولي، لأن الشرعية السياسية تقتضي وجود إجراءات واضحة، ومواقف رسمية، ونصوصاً تُقرّها الشعوب من خلال آلياتها الدستورية. أما ما حدث فكان عملية إلحاق قسري تمت بغياب كامل للإرادة الشعبية.

ولم يقف الأمر عند حدود الضم، بل تبعه تدمير ممنهج للهياكل التي شكّلت أساس الكيان الحضرمي: تفكيك الجيوش المحلية، إلغاء النظام الإداري التقليدي، مصادرة ممتلكات الحكام المحليين والوجهاء، وإقصاء كل ما يرمز إلى حضرموت السياسية. بمعنى ان حضرموت شهدت عملية اجتثاث للهوية الرسمية بخبث، واستُبدلت بتوصيف إداري مجرد، لتتحول حضرموت من كيان مستقل إلى محافظة تحمل رقماً(المحافظة الخامسة) لتجريدها من هويتها، في محاولة لطمس الخصوصية والقضاء على الظهور السياسي لها.

ومع أن تلك الحقبة نجحت في فرض سيطرتها بالقوة، إلا أنها لم تستطع أن تُنهي الوعي الجمعي للحضارم، ولم تتمكن من محو هويتهم التاريخية. فقد بقيت حضرموت في وجدان أهلها دولة ضُمّت قسراً، وليست جزءاً اندمج بإرادته. وبقيت الذاكرة الحضرميّة تحمل سرديتها

---

[24] - غربي عودة فلة . مجلة القانون والعلوم البينية، 2023-09-01

[25] - عبد الكريم جمال . الويزة شنشوني . مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، 2018-06-17.

الخاصة عن الحق التاريخي، وعن غياب شرعية ما حدث، وعن ضرورة إعادة النظر في المكانة السياسية لحضرموت الجامعة. وهكذا ظلّ الضم القسري عام 1967 جرحاً مفتوحاً في تالريخ حضرموت، لأنه لم يقم على اختيار حرّ، بل على قوة السلاح وصمت العالم، وظلّ يمثل لحظة انقطاع عن المسار الطبيعي لكيان كان من أقدم كيانات الجزيرة العربية وأكثرها استقراراً ونفعا للعالم [26].

أدى الضم القسري لحضرموت في عام 1967 إلى سلسلة من التحولات العميقة التي أصابت بنية المجتمع والدولة في حضرموت، فلم يكن ما جرى مجرد تغيير في السلطة أو تبدل في شكل الحكم، بل كان عملية تفكيك واسعة طالت كل ما هو سياسي واجتماعي وثقافي. انهارت المؤسسات التقليدية التي شكّلت العمود الفقري لحضرموت لقرون، واختفى النظام الإداري القائم على الأعراف المحلية، وحلّ محله نهج مركزي صارم جاء محمّلاً بأيديولوجيا لا تعترف بتنوع البيئات ولا بخصوصيات المجتمعات. تم إلغاء دور النخب التي كانت تُدير المجتمع وتتوسط بين مكوناته، سواء من السلاطين أو الوجهاء أو الأسر العلمية، فأُخرجت من المشهد وأُبعدت عن أي تأثير، وجرى إحلال عناصر وافدة لا تمتلك أي ارتباط بالأرض أو بسياقها الاجتماعي، لا تجيد الا عبارة " كما قال الرفيق لينين"، وكثير من الهذيان حول بالبروليتاريا، التي يجب عليها ان تحفظ شيئا مما ورد عن ماركس ولينين، قبل ان تذهب لرعي الأغنام. والبروليتاريا التي يجب ان تموت جوعا وهي تنظر لكروش قادة الحزب الاشتراكي اليمني وهي تنتفخ يوما بعد يوم.

لقد دخلت حضرموت مرحلة عسكرة قاسية، حيث أصبحت الإدارة الحقيقية في يد الضباط واللجان الثورية، فحُوّلت المدن إلى مناطق نفوذ عسكري، وتحولت الحياة اليومية إلى مساحات مراقبة تتحكم فيها اجهزة امن الدولة . لم يعد للأعراف وزن، ولا للصلح القبلي دور، ولا للقضاء المحلي أي حضور، بل هيمنت منظومة تتعامل مع المجتمع باعتباره مادة قابلة

[26] - مصطفى بن خالد، حضرموت والهوية التاريخية ،مجلة الأسبوع، الأربعاء, 17 ديسمبر, 2025 - 2:53 م

لإعادة التشكيل، وعندما اختاروا تلك التوليفة من الأفكار المسخ، كانوا قد أرادوا بها إعادة تشكيل المجتمع في صورة اقرب الى مخيلتهم عندما تكون خارج الوعي، لا كنسيج قائم له تاريخه. ثم جاءت موجة التأميم لتزيد المشهد اختناقاً، حيث صودرت الممتلكات الخاصة، وانتُزعت الأراضي والمحلات التجارية والمزارع، وأُلغيت المبادرات الاقتصادية التي عرف بها الحضارم في الداخل والخارج، فأصيب الاقتصاد المحلي بالشلل وتراجعت مكانة الأسر التجارية التي كانت عماد الاستقرار المالي والاجتماعي في حضرموت.

ولم تتوقف الدولة المركزية عند حدود الاقتصاد والإدارة، بل مضت نحو إعادة صياغة الهوية الثقافية نفسها. جرى تهميش الرموز التاريخية والدينية، وإضعاف دور العلماء وحلقات التعليم التقليدية، واستبدلت بحفلات التهريج الفني والإرهاب الفكري بقولهم" من ماخلص لك مات مافيبوه جدل ياجزبنا الجبار"، وفرض خطاب فكري جديد على المدارس والمنصات الثقافية، خطاب يلغي الماضي أكثر مما يبني عليه. أصبحت الثقافة الحضرميّة التي حافظت على نفسها لقرون، في مواجهة منظومة سياسية تحاول إعادة تشكيلها، في وضع صعب، فتراجعت الأدوار التقليدية للقبائل، وتغيّرت العلاقات الاجتماعية التي كانت تقوم على التوازن بين الدين والتجارة والقيادة المحلية. حتى الاحتفالات والمناسبات التي كانت جزءاً من النسيج اليومي للحياة، خضعت لرقابة امن الدولة أو لإعادة تأويل تُفرغها من مضمونها التاريخي.

كانت نتيجة هذا كله أن حضرموت وجدت نفسها داخل دولة لا تعترف بخصوصيتها، وفي ظل نظام يسعى إلى إذابة الفوارق وتحويل الجميع إلى قطيع عليه ان يخضع للخطاب المركزي. ومع ذلك فإن الهوية الحضرمية لم تختفِ، ولكن ظلت تعيد بناء نفسها بعيداً عن العلن. ظل الناس يتوارثون لغتهم ومروياتهم، ويحافظون على روابطهم، ويحملون ذاكرتهم الخاصة رغم محاولات التذويب. وهكذا بدا أن الضم القسري لم ينجح في محو حضرموت، بل كشف حجم تماسكها الداخلي وقدرة هويتها على البقاء حتى عندما تُحاصر بقرارات سياسية تحاول تغييرها من الجذور.

الفرع الثاني: حضرموت في اتفاقية الوحدة اليمنية 1990

حين اقتربت لحظة إعلان الوحدة اليمنية عام 1990، كانت حضرموت قد أمضت أكثر من عقدين داخل إطار دولة الجنوب وهي تعيش حالة من التهميش السياسي والاقتصادي. ومع بدء المفاوضات بين قيادة شمال اليمن وقيادة جنوب اليمن، لم تُطرح حضرموت بوصفها كياناً له رأي مستقل أو هوية سياسية خاصة تستحق التمثيل، بل ظهرت في الوثائق والحوارات كجزء تابع للجنوب، وكأنها إحدى محافظاته العادية التي لا تمتلك تاريخاً يمتد آلاف السنين ولا كيانات سياسية كانت قائمة قبل 1967. جرى التعامل معها بمنطق محافظة، دون أي نقاش حول خصوصيتها أو حقها في صياغة مستقبلها.

لم تُستدعَ أي شخصية حضرمية مستقلة للمشاركة في المفاوضات، ولم يجرِ استفتاء في حضرموت لتحديد موقفها من الوحدة، رغم أن القانون الدولي يربط أي تغيير جذري في الوضع السياسي باستفتاء حرّ. كانت القرارات تؤخذ في غرف مغلقة بين قيادات المركز في عدن وصنعاء، بينما جرى التعامل مع حضرموت وكأنها أرض صامتة لا تملك صوتاً، تُنقل على الورق كما تُنقل قطعة جغرافية ضمن حدود مرسومة مسبقاً. حتى في الخطاب السياسي المعلن، كانت الإشارة إلى حضرموت يأتي أحيانا ذكرها بصيغة عامة بالقول: "الخامسة"، امعانا في الاستخفاف بها ، وللتقليل من كونها إقليماً له امتداد حضاري مستقل. وقد ساهم إرث الضم القسري عام 1967 في تعزيز هذا الوضع؛ فبعد أن جرى تفكيك الهياكل الحضرميّة وإلغاء سلطاتها المحلية، لم تعد هناك قوة سياسية محلية قادرة على فرض حضورها أو المطالبة بحقوقها. ومع دخول جنوب اليمن في مرحلة ضعف شديد

و بعد الصراعات الداخلية داخل الحزب الاشتراكي اليمني الواحد، التى توجت بتصفية بعضهم البعض بصورة تنم على كمية البغض والحقد لبعضهم البعض،كما حدث للجبهة القومية

وشركاؤها، لكن هذه المرة كانت تحت قبة قصر الحكم المسمى بالمكتب السياسي، وكان المنتصر منهم اضعف من ان يقف على قدميه، وكان في الجانب الاخر في شمال اليمن من يترقب الوصول الى هذه المرحلة، ولكن من هول الصدمة التي عاشها المنتصر في مذبحة 13 يناير، افقدته التركيز، فاصبح لم يعد يميز بين العدو والصديق، وفي حالة هستيرية وبدون وعي، وقع من تبقى منهم على اتفاق وحدة على عجل مع علي عبدالله صالح رئيس اليمن الشمالي في وقت سابق لاعلان الوحدة الذي تم في 22 مايو 1990م.

تُظهر القراءة التحليلية الأكاديمية لهذا المشهد أنّ بنية السلطة في دولة الجنوب قبل الوحدة كانت محكومة بطبيعة تنظيمية مغلقة ومركزية صارمة، تجسدت في المكتب السياسي للحزب الاشتراكي اليمني الذي امتلك صلاحيات شبه مطلقة في إدارة الدولة والمجتمع وفقا لاهوى ومزاجات شخصية. وفي هذا الإطار، لم يكن النظام السياسي قائماً على مبدأ التمثيل أو الشورى أو التعدد، بل على نمط أحادي شمولي يتيح للقيادة الحزبية التحكم الكامل في القرار السياسي، بعيداً عن أي مشاركة شعبية أو رقابة مؤسسية. وتتضح هذه الطبيعة الاستبدادية من خلال المناخ الداخلي للمكتب السياسي، وهو مناخ سادته الممارسات الإكراهية، واتهامات التخوين، وأحياناً التصفيات الجسدية التي كانت تعكسا مستوى البغض الهائل بين الرفاق، هشاشة البنية التنظيمية وغياب الثقة و ثقافة الحوارن وسيادة منطق " تغد به قبل ان يتعشى بك" داخل الحزب نفسه.

وتتبدى أهمية هذه الإشارة عند تناول مسار الوحدة اليمنية، حيث تؤكد الرواية أن قرار الوحدة لم يكن نتاج مبادرة فردية من علي سالم البيض، كما يحاول البعض تصويره، بل كان ثمرة ضغوط داخلية مورست عليه من قبل كتلة نافذة في المكتب السياسي. وتكشف هذه الرواية أن البيض لم يتصرف بصفته قائداً حراً في اتخاذ القرار، بل كان مقيداً بإرادة "تكتل الرفاق" الذين ينتمون للمثلث الاشتراكي اليمني الاحمر، الذين فرضوا عليه بالاكراه السير في الاتجاه الذي

رأوه مناسباً للانتقام من دول الخليج، ثم منع خروج حضرموت والتحقاها بدول الخليج، وتحقيقا لاهداف الحزب الاشتراكي اليمني في إعادة حقيق الوحدة، وكانت تلك القرارات بمعزل عن أي دراسة واقعية لوضع حضرموت، وبمعزل عن أي دراسة واقعية لمصالح الجنوب أو استحقاقات التفاوض مع الشمال. وهنا تتضح طبيعة الهيمنة والتحكمية للمثلث الاشتراكي اليمني الاحمر داخل المكتب السياسي الذي لم تكن تسمح بخروج أي من قادته عن الخط المرسوم، وتظهر في الوقت نفسه محدودية حرية القرار لدى أعلى سلطة تنفيذية في دولة جنوب اليمن.

وتكتسب هذه الصورة مزيداً من التوثيق بعد الوحدة، حينما بدأت الصراعات الداخلية تُكشف علناً، وظهرت تفاصيل الخلافات التي كانت مستترة خلف جدران وقبة المكتب السياسي الجنوبي. فقد وجد المواطنون أنفسهم أمام وقائع مذهلة وفاضحة حول مستوى الاضطراب وسوء الإدارة اللذين كانا يحكمان آلية اتخاذ القرار في سنوات ما قبل الوحدة، وتحديداً في ما يتعلق بالمشاورات الحساسة مع الشمال. ويشير النص إلى أن الشعب بدأ يدرك حجم الفوضى التي كانت تحكم المؤسسة الأعلى في الدولة، وأن قرارات المكتب السياسي كانت في معظمها خاطئة. وبحسب الرواية، بلغت نسبة الخطأ في تلك القرارات مستويات ضخمة، الأمر الذي يطرح سؤالاً أكاديمياً حول طبيعة الكفاءة القيادية داخل هذه المؤسسة التي وُصفت بأنها تتأرجح بين الجهل السياسي والتهور، وبين التأثيرات النفسية والسلوكية التي قد تصل إلى حد فقدان القدرة على التقدير السليم.

وفيما جاء في بعض الروايات حول إحدى جلسات المشاورات مع الشمال التي كشفت عن مدى الارتباك وغياب الرؤية. وكشفت خبث المكتب السياسي تجاه قضية حضرموت، وكان ذلك في احدى النقاشات التي سبقت اتفاق الوحدة والسؤال الذي طرحة الطرف الشمالي في صيغة، ماذا لديكم؟ أي عندما سُئل وفد الجنوب عن امتلاكهم لأي مدخل تفاوضي أو قوة تفاوضية تعزز موقفهم، كانت الإجابة مرتبكة وسطحية إلى حد بعيد، حين ردّ أحدهم بأن "لدينا

نفط وغاز حضرموت"، في عبارة تُظهر انفصالاً عن الواقع الاقتصادي والسياسي للدولة التي كانت تعتمد في بقائها على الدعم السوفيتي. وقد فهم أحد ممثلي الشمال هذه العبارة وكأنها عرض مباشر بالتنازل، وهو ما يعكس حجم الضعف واختلال التوازن في تلك اللحظة التاريخية الحساسة. وفي القراءة الأكاديمية، يشير هذا المشهد إلى أن قرارات مصيرية كانت تُتخذ في سياق تغيب عنه العقلانية وتغيب عنه تقييم المخاطر، وأن ذلك شكل أساساً لهشاشة الوحدة لاحقاً.

ومن هنا، يتضح أن عملية اتخاذ القرار في جنوب اليمن قبل الوحدة لم تكن نابعة من رؤية دولة مؤسسية أو قيادة تمتلك أسس الحكم الرشيد، بل كانت محكومة ببيئة مضطربة داخلياً، تفتقر إلى الاستقرار التنظيمي والنضج السياسي. وهذا ما يجعل تقييم "شرعية" القرارات المصيرية الصادرة عن تلك القيادة - ومن بينها قرار الدخول في الوحدة - محلاً للنقاش القانوني والسياسي، إذ إن مؤسسات بهذا المستوى من الخلل البنيوي والافتقار للتمثيل لا يمكن اعتبار قراراتها تعبيراً حقيقياً عن الإرادة العامة أو المصلحة الوطنية.

تقتضي القراءة القانونية الدقيقة لمسار الأحداث أن تُوضَع مسألة حضرموت في موقعها الصحيح ضمن إطار المسؤولية الدولية، ولا سيما عند تناول ما قامت به القيادة اليمنية الجنوبية قبل الوحدة اليمنية عام 1990. فالمسؤولية القانونية التي نناقشها هنا لا تتعلق فقط بالأثر السياسي، بل تتصل مباشرة بالمبادئ المستقرة في القانون الدولي، وعلى رأسها مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها، ومبدأ بقاء الكيانات التاريخية على حالها إلى أن تقرر بنفسها شكل مستقبلها السياسي. وبناءً عليه، فإن قيادة جنوب اليمن التي ورثت وضعاً نشأ عن ضم قسري لحضرموت عام 1967، كانت ملزمة، قانوناً وأخلاقاً، بمراجعة ذلك الضم وإعادة الأمور إلى نصابها الطبيعي قبل مباشرة أي اتفاق يمس المراكز القانونية للأطراف.

كان لزاما على قيادة جنوب اليمن، وفق هذه المبادئ، الاعتراف بأن حضرموت ليست مجرد وحدة إدارية داخل الدولة الجنوبية، وإنما كيان تاريخي سياسي تعرض لعزل وجوده وإلحاقه بالقوة. ومن ثم كان ينبغي اتخاذ خطوات تصحيحية، تبدأ بإعادة النظر في شرعية ذلك الإلحاق، مروراً بإتاحة الفرصة للحضارم للتعبير عن إرادتهم بحرية، وصولاً إلى حرية دخولهم في أي ترتيبات سياسية لاحقة، بما في ذلك المفاوضات الخاصة باتفاقية الوحدة. ولا يمكن اعتبار إجراء أي استفتاء داخلي باسم "دولة جنوب اليمن" بديلاً عن هذا الحق، لأن الدولة نفسها كانت قائمة على وضع قانوني مضطرب نتيجة الضم القسري، وبالتالي فإن أي استفتاء يصدر عنها لا يكتسب صفة الشرعية الكاملة ما لم يُمكن حضرموت من ممارسة إرادتها ككيان مستقل أو شريك مساوٍ.

إن تجاهل القيادة الجنوبية لهذه الالتزامات يُعد، وفق قواعد القانون الدولي، خرقاً واضحاً لواجبات الدول التي ورثت مناطق خضعت لاحتلال أو إلحاق غير مشروع. وتشير سوابق الأمم المتحدة إلى أن الدول التي تجد نفسها طرفاً في وضع نشأ عن ضم قسري، تكون ملزمة إما بإعادة الإقليم إلى وضعه السابق، أو بإطلاق عملية تفاوضية تتيح لسكانه تحديد مستقبلهم. وهذا ما كان ينبغي على دولة جنوب اليمن القيام به: إمّا التخلي عن حضرموت وتركها تختار طريقها، أو الدخول في مفاوضات ثلاثية تضم حضرموت كطرف مستقل في صياغة اتفاق الوحدة، تماماً كما حدث مع عدد من الأقاليم التي خرجت من الهيمنة الاستعمارية في تلك الحقبة.

وإذا كان جنوب اليمن اليوم يقدّم نفسه ضحية لعملية ضم وإلحاق مارسها الشمال بعد الوحدة، ويؤكد أنه وقع في ظلم تاريخي سببه سوء إدارة اتفاق الشراكة، فإن القياس المنطقي يقتضي منه الاعتراف بأن حضرموت تعرضت لظلم أكبر وأعمق، لأنها لم توقّع أي اتفاق، ولم تُستشر، ولم تُعامل كطرف سياسي، بل أُدرجت في وحدة الجنوب قبل الوحدة الكبرى دون إرادة من

أهلها. لقد وجد جنوب اليمن نفسه طرفاً في شراكة سياسية غير متكافئة، لكن الحضارم وجدوا أنفسهم في وضعٍ أقسى، كيان تاريخي جرى تذويبه مرتين، مرة في 1967، ومرة في 1990، من غير أن يُمنح الحق في إبداء رأيه أو تقرير مصيره.

وهكذا تصبح المسؤولية القانونية على عاتق قيادة جنوب اليمن ليست مجرد مسألة تاريخية، بل قضية مستمرة تمتد آثارها إلى الحاضر. إذ لا يمكن لمن يطالب برفع الظلم عن جنوب اليمن أن يتجاهل الظلم الأكبر الذي مورس على حضرموت. ومنطقيا لا يمكن لمن يعتقد ان الوضع القائم في جنوب اليمن هو إحتلال وقع عليهم من قبل شمال اليمن، ان يستمر في احتلال حضرموت كما لا يمكن بناء مستقبل عادل دون الاعتراف بأن حضرموت كيان أصيل ذي شرعية تاريخية وسياسية، وأن أي تسوية قادمة في المنطقة لا بد أن تعالج جذور الخلل، لا أن تكرر صيغاً تجاهلت حقوق الأطراف الضعيفة وعززت منطق الإلحاق لا الشراكة.

لقد تمت اجراءات اتفاق الوحدة كواقعة اقتسام اللصوص لما وقع تحت أيديهم، لقد تم كل شي بخبث و صمت ممنهج حول وضع حضرموت، فتم تجاهل مسألتها عمداً كي لا تتحول إلى ملف تفاوضي يعرقل الاندماج السريع الذي كانت القيادتان تسعيان إليه.

والأخطر أن الاتفاقية نفسها لم تذكر حضرموت كإقليم يُعترف له بخصوصية، ولم تمنحه أي وضع قانوني مميز داخل الدولة الجديدة، بل ذابت تماماً في هيكل "الجمهورية اليمنية" كما ذابت سابقاً داخل الجمهورية الجنوب اليمني الاشتراكية . لم تُعطَ حضرموت أي ضمانات لحماية مواردها أو تمكينها من إدارة شؤونها، ولم يُعترف بحدودها التاريخية أو بهويتها السياسية، بل جرى تثبيت وضعها كمحافظة إدارية، مع العبث بحدودها، ونسيجها الاجتماعي وبنظامها القديم وبتاريخها الطويل، وهو ما جعلها مرة أخرى تتوارى خلف منطق المركزية، هذه المرة من صنعاء.

هكذا دخلت حضرموت الوحدة من دون أن تُسأل، ومن دون أن تُستشار، ومن دون أي تمثيل فعلي. لم تُقدَّم بوصفها شريكاً، ولا حتى بوصفها رقماً سياسياً مستقلاً، بل كحالة ملحقة تُضم تلقائياً مع الجنوب في صفقة تدار بين قوتين مركزيتين. وبذلك تكرّس مرة أخرى مشهد التهميش الذي بدأ منذ 1967، حيث اختفت حضرموت من المشهد السياسي الرسمي، وتحوّلت إلى جزء من دولة مهتزة دون أن يكون لها وزن يعكس تاريخها أو حضورها أو قدراتها. ورغم كل ذلك، بقي الشعور الجمعي عند الحضارم بأنهم لم يدخلوا الوحدة ككيان مستقل، بل جرى إدراجهم فيها ضمن إطار لم يصنعوه، ولم يشاركوا في تحديد ملامحه، وهو ما ترك أثراً سلبيا عميقاً في الوعي الحضرمي تجاه اليمن بشطريه حتى اللحظة.

تقوم المقاربة الأكاديمية لمسألة المسؤولية القانونية، في سياق علاقة حضرموت بالجنوب ثم بالدولة اليمنية الموحدة، على جملة من المبادئ الأساسية في القانون الدولي، وفي مقدمتها مبادئ تقرير المصير، واستمرارية المسؤولية القانونية للحكومات المتعاقبة، وعدم جواز التصرّف بحضرموت من قبل كيان لا يملك السيادة الفعلية أو الحق القانوني في التحكم بمصير إقليم مستقل تاريخياً. وفي هذا الإطار، ينبني التحليل الذي تطرحه هذه الصياغة على ضرورة معالجة الخطأ الجوهري الذي ارتكبته القيادة الجنوبية في فترة ما قبل الوحدة، حينما قدّمت حضرموت، ذات الكيان السياسي والتاريخي الخاص، بوصفها "جزءاً من الجنوب" دون سند قانوني أو تفويض شعبي حضرمي، ودون تمكين أهلها من ممارسة حقهم في الاختيار الحر لمصيرهم السياسي.

ويقوم هذا التحليل على فكرة أساسية مفادها أن أي معالجة سياسية أو قانونية للمسألة الجنوبية اليوم، سواء من قبل قيادة الدولة اليمنية، او من قبل شركائهم الخليجيين أو من قبل المكوّنات الجنوبية المطالِبة بالانفصال أو استعادة الدولة السابقة، لا يمكن أن تكون كاملة أو ذات شرعية ما لم تبدأ أولاً بمراجعة هذا الخطأ التاريخي. فحق حضرموت في استعادة وضعها

الطبيعي(وضع دولة حضرموت الجامعة) قبل الضم والإلحاق القسري عام 1967 ليس مجرد مطلب سياسي، بل هو، وفق هذا الطرح، استحقاق قانوني نابع من مبادئ القانون الدولي العرفي، التي تفرض على أي كيان مارس الإلحاق أو استفاد منه الاعتراف بخطئه والاعتذار عنه واتخاذ خطوات تصحيحية واضحة.

وتشير المقاربة إلى أن استفتاءً شكلياً يُجرى اليوم تحت مسمّى "تحديد مصير الجنوب" لا يمكن أن يشمل حضرموت بصورة تلقائية، لأن الجنوب نفسه لم يكتسب حضرموت أصلاً بطريقة مشروعة كي يتمكن من تحديد مصيرها من جديد. فحق تقرير المصير لا يمارس بالوكالة، ولا بالنيابة عن طرف آخر، ولا يتحقق عبر آليات سياسية لا تراعي الحدود التاريخية والكيانية للمجتمعات. ووفقاً لهذه الرؤية، فإن أي صيغة سياسية جنوبية تُقحم حضرموت ضمن حدود "دولة الجنوب" المستقبلية من دون اعتراف صريح بخطأ 1967 وتعهد ملزم بإعادة الحق لأهله، إنما تشكل استمراراً للخلل القانوني نفسه وليس تصحيحاً له.

ويمتد التحليل القانوني إلى القول بأن التنظيمات السياسية الجنوبية التي تدعو اليوم لاستعادة "دولة جنوب اليمن" تتحمل مسؤولية قانونية وأخلاقية لا تقل عن مسؤولية السلطة التي مارست الضم سابقاً، بل انها تعتبر امتدادا استبداديا لها اذا لم تتراجع عن فكرها المعاق وتعترف بانه تم ضم والحاق حضرموت الى الجنوب بصورة غير شرعية، وتعترف بحق حضرموت في تقرير مصيره، والاعتذار عما جراء – حتى تنجوا من إجراءات العقاب التعويضي - وذلك لأن استمرار المطالبة بحدود تشمل حضرموت، من دون تقديم ضمانات مكتوبة وصريحة تتضمن الاعتذار التاريخي، والاعتراف بحق حضرموت في تقرير مصيرها، والتعهد بعدم المساس بحدودها أو فرض أي وصاية سياسية عليها، يعدّ في حد ذاته إخلالاً مستمراً بالمسؤولية الدولية. فالقانون الدولي لا يسقط المسؤوليات بالتقادم، ولا يعفي الحكومات

اللاحقة أو التنظيمات الوريثة من موجبات التصحيح، خاصة عندما ينتقل وضع الإقليم المتضرر إلى سلطة دولة جامعة كما حدث مع قيام الجمهورية اليمنية عام 1990.

ونضيف في هذا التحليل أن على الدولة اليمنية نفسها، باعتبارها وريثة الجنوب والشمال معاً، واجباً قانونياً في هذا الشأن، إذ ينبغي لها الاعتراف بأن الطرف الجنوبي قدّم في اتفاق الوحدة ما لا يمتلكه حقاً. ويترتب على هذا الاعتراف فتح الباب أمام معالجة عادلة لحق حضرموت في تقرير مصيرها، سواء عبر تمكينها من ممارسة هذا الحق بصورة مستقلة، أو عبر إدخالها في مفاوضات جماعية تحدد مستقبلها السياسي بوصفها شريكاً أصيلاً لا تابعاً. وهو ما يتسق مع النماذج التاريخية العديدة التي شهدتها فترة تصفية الاستعمار في القرن العشرين، حيث أُعيدت الأقاليم التي ضمّت قسراً إلى وضعها الطبيعي أو مُنحت فرصة لتحديد مصيرها بشكل مباشر.

تطرح حضرموت اليوم سؤالًا جوهريًا وتامل ان تكون الإجابة مفيدة، قبل ان تسلك خيار القوة، يتعلق بموقعها داخل الدولة اليمنية وشكل العلاقة التي تربطها بالسلطات المركزية. فالدولة الجنوبية في ستينيات القرن الماضي فرضت سيطرتها على حضرموت في ظروف غير طبيعية، وبصورة لم تستند إلى إرادة شعبية أو توافق سياسي، وهذا مسلم به. ووجد أبناء حضرموت أنفسهم أمام أمرٍ واقع لا خيار لهم أمامه سوى القبول، لتتحول عملية الضم والإلحاق التي تمت من خارج حدود حضرموت إلى شرعية مفروضة بحكم القوة، ثم معترف بها دوليًا كواقع سياسي.

ومع تراجع الدولة التي بُنيت على هذا الأساس المهتز، تسعى حضرموت اليوم إلى إعادة صياغة علاقتها بالمركز عبر مسارات سياسية وقانونية واضحة. فهناك جهود تُبذل من أجل الوصول إلى اتفاق يمنح حضرموت حكمًا ذاتيًا، سواء من خلال اتفاقية رسمية مع السلطة

المركزية، أو بإصدار قانون خاص يحدد وضعها، أو عبر إجراء تعديل دستوري يضمن استمرار بناء مؤسسات الحكم الذاتي في الإقليم.

غير أن السيناريو الأهم ـ كما يرى العديد من الحضرميين ـ يتمثل في ما سيحدث في حال رفضت الأطراف المركزية الدخول في مفاوضات جدية أو تجاهلت المطالب المشروعة لحضرموت. ففي هذه الحالة يصبح البديل المنطقي هو الذهاب إلى استفتاء شعبي حول حق تقرير المصير، أو اتخاذ خطوات أحادية الجانب، مستندة إلى حقيقة أن حضرموت أُلحقت بالدولة الجنوبية السابقة في ظروف استثنائية غير طبيعية، وأن تلك الدولة نفسها باتت الآن مهددة بالزوال، بما يلغي أي أساس لاستمرار حضرموت ضمن إطارها السياسي.

من الناحية القانونية، لا يوجد عقد اجتماعي أو سياسي يربط حضرموت بالدولة التي ضمتها. فمع إعلان بريطانيا نيتها الانسحاب من عدن في السنة القادمة ، شهدت عدن وماحولها صراعًا سياسيًا حادًا انتهى بسيطرة الجبهة القومية بعد تصفيتها لخصومها ، ثم مدّت نفوذها إلى حضرموت عبر نشر الجماعات المسلحة وإخضاع حضرموت بالقوة وتصفية المعارضين ميدانيا دفع حضرموت للاستسلام. وهكذا وجد الحضرميون أنفسهم جزءًا من دولة جنوبية تشكّلت دون اتفاق أو مشروعية حقيقية، واستمر الوضع كأمر واقع لأن أحدًا لم يتمكن من مقاومته حينها.

إن الحديث عن حق حضرموت في تحديد مصيرها يستند أولًا إلى الاعتراف بأنه لا توجد أي وثيقة قانونية أو اتفاق سياسي يمنح الجنوب ـ أو الدولة اليمنية الراهنة ـ حق حرمان حضرموت من خياراتها المستقبلية. فغياب الأساس القانوني لعملية الضم يفتح الباب أمام إعادة النظر في الوضع القائم، والبحث عن صيغة عادلة تضمن لحضرموت موقعًا يليق بتاريخها و هويتها وخصوصيتها.

وفي ظل التحولات المتسارعة في اليمن والمنطقة، يبدو أن حضرموت تدخل مرحلة جديدة من إعادة تشكيل العلاقة بين المجتمع والدولة، بين التاريخ والواقع، وبين الحق والممكن السياسي. خطوة نحو المستقبل قد تأخذ شكل حكم ذاتي، أو إصلاح دستوري، أو حتى استفتاء

شعبي، لكن المؤكد أن صوت حضرموت اليوم أصبح حاضرًا بقوة، وأن خياراتها لم تعد قابلة للتجاهل بعد الآن.

مع التأكيد على حقيقة أن الجنوب الذي يطالب اليوم بحقوقه في مواجهة ما يصفه بـ"الضم والإلحاق من الشمال" ينبغي أن يتذكر أنه مارس فعلياً ما هو أشد وأعمق تجاه حضرموت من قبل. فإذا كان الجنوبيون يستشعرون ظلماً سببته الوحدة مع الشمال، فإن مستوى الظلم الذي تعرّضت له حضرموت في 1967 كان أكبر وأشد، لأنها لم تدخل في اتفاق شراكة، بل أُلحقت قسراً، ثم قُدمت ضمن اتفاق الوحدة بوصفها ملكاً متاحاً للتصرف.

وعليه، فإن أي معالجة سياسية أو قانونية مستقبلية، سواء تعلقت بقضية الوحدة أو الانفصال أو إعادة تشكيل الدولة، لا يمكن أن تكون مكتملة من دون معالجة الأساس القانوني لعلاقة حضرموت بالجنوب، ومن دون الاعتراف بأن تصحيح هذا الخلل هو شرط جوهري لإقامة أي ترتيبات سياسية جديدة قائمة على الشرعية والمشروعية التاريخية.

هل كان بالإمكان حماية حضرموت من أن تكون صفقة سياسية؟

يمكن تناول هذا السؤال بعمق أكاديمي من خلال تحليل البُنية السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي أحاطت بمرحلة ما قبل الوحدة وأثناءها، والكيفية التي تحوّلت بها حضرموت، بكامل تاريخها ووزنها الحضاري، من كيان يمتلك خصوصية راسخة إلى "موضوع صفقة سياسية" بين أطراف لم تكن حضرموت طرفاً أصيلاً فيها، بل مجرد محافظة تابعة للجنوب في مفاوضات تمت بين مركزين سياسيين لا يمثلان إرادتها.

يُطرح سؤال: هل كان بالإمكان حماية حضرموت من أن تكون صفقة سياسية؟ بوصفه سؤالاً يتجاوز حدود التأمل النظري إلى التحليل العميق لقدرة المجتمع الحضرمي، في لحظات التحول الجذري، على حماية ذاته السياسية وصون هويته من أن تصبح مادة قابلة للتفاوض

بين قوى أخرى. فهذا السؤال يعيد فتح ملف تاريخي معقّد، لا يمكن فهمه بمعزل عن الظروف السياسية والفكرية والعسكرية التي أحاطت بحضرموت منذ منتصف القرن العشرين، وكيف أدت تلك الظروف إلى تحويلها من كيان تاريخي مستقل إلى إقليم يُتصرّف به من مراكز نفوذ بعيدة عن إرادتها.

ينطلق التحليل من استقراء المرحلة الأولى التي شهدت صعود حركة سياسية مسلحة في عدن، حركة امتلكت خطاباً ثورياً جذاباً لقطاعات معينة لكنها مارست في الواقع نهجاً دموياً لم يعترف بخصوصية المجتمعات المحلية، ولم يتوقف عند الحدود التاريخية أو الاجتماعية للأقاليم. هذا النهج جاء مدعوماً من أنظمة استبدادية خارجية قدمت له الشرعية والسلاح والدعم السياسي، الأمر الذي جعل مهمة السيطرة على حضرموت عام 1967 تتم بقسوة وسرعة غير مسبوقة. لم يكن المجتمع الحضرمي في موقع يؤهله لصدّ هذا النوع من التوسع الثوري، خصوصاً في ظل استخدام "مبدأ الصدمة" القائم على الهجمات المباغتة وتصفيات الخصوم وإسكات كل صوت معارض. وبذلك ألغيت مؤسسات حضرموت التقليدية، وأجبر الإقليم على الدخول في مرحلة جديدة لا تشبه تاريخه ولا بنيته الاجتماعية.

ثم تأتي المرحلة التالية، التي وُضعت فيها حضرموت تحت سلطة الجنوب الجديد بوصفها "إقليماً تابعاً"، لا شريكاً حقيقياً في صنع القرار. هذا التبعية لم تكن مجرد علاقة إدارية، بل كانت علاقة قوامها القمع واستبدال النخب المحلية بأخرى مفروضة من المركز، وتهميش رجال الدين والتجارة والزعامات التقليدية التي كانت تمثل أعمدة المجتمع. تحولت حضرموت إلى مساحة يسيطر عليها جهاز أمني مركزي متشدد، وتعاملت السلطة مع الإقليم وفق رؤية أيديولوجية لا مكان فيها للخصوصيات المحلية. نتيجة ذلك، فقدت حضرموت صوتها السياسي وتقلصت قدرتها على التعبير عن نفسها، ليتشكل جيل كامل في ظل إدارة لا تعترف بهويته التاريخية ولا بعاداته الاجتماعية.

وحين جاءت مرحلة الوحدة عام 1990، كان من المفترض أن تكون فرصة لإعادة تقييم وضع حضرموت، وتصحيح ما لحق بها منذ 1967. غير أنّ هذا الانتقال تم بطريقة لم تمنح الحضرميين أي مساحة للتعبير عن إرادتهم. دخلت حضرموت الدولة اليمنية الموحدة دون أي تمثيل مستقل في مفاوضات الوحدة، ودون أن يُطرح سؤال وضعها القانوني أو مصلحتها المستقبلية أو حقها في تقرير المصير. جرى اختصار حضرموت داخل "الجنوب السياسي" الذي فاوض نيابة عنها، مع أنّ الجنوب نفسه كان قد ضمها قسراً قبل ذلك بسنوات. وهكذا انتقلت حضرموت من وضع التبعية داخل دولة الجنوب إلى وضع التبعية داخل الدولة الموحدة، من دون أن تتمكن من صياغة أي رؤية أو موقف بشأن مستقبلها.

هذا التسلسل التاريخي يُظهر أن حضرموت لم تكن تملك في تلك اللحظات الحرجة الأدوات اللازمة لحماية نفسها من التحول إلى بندٍ في صفقات سياسية كبرى. فغياب التمثيل السياسي الحقيقي، وتدمير المؤسسات المحلية، والتدخلات الخارجية الداعمة للحركة المسيطرة في عدن، كلها عوامل تراكبت لتجعل حضرموت عاجزة عن الدفاع عن مكانتها التاريخية. وحين تم الانتقال إلى الدولة الموحدة، كانت حضرموت قد فقدت إلى حد كبير القدرة على المبادرة السياسية، وأصبحت تُقدَّم من قبل أطراف أخرى وكأنها ملكية قابلة للتصرف، لا كياناً تاريخياً ذا هوية وحقوق.

وبذلك، لا يصبح السؤال عما إذا كان بالإمكان حماية حضرموت مجرد تساؤل تاريخي، بل مدخلاً لإعادة فهم الكيفية التي خرجت بها حضرموت من دائرة الفعل السياسي إلى دائرة الانسياق القسري وراء قرارات لم تشارك في صنعها، وكيف أدى انهيار منظومتها الداخلية وتنازع قوى أنظمة القومية العربية على المنطقة إلى وضعها في قلب صفقات سياسية لم تكن طرفاً فيها، لكنها دفعت ثمنها وما تزال تدفعه حتى اليوم.

لقد كانت حضرموت عند لحظة الوحدة في موقع بالغ التعقيد؛ فهي من جهة كانت تعيش حالة إنهاك سياسي وإداري منذ مرحلة الضم القسري عام 1967، ومن جهة أخرى كانت السلطة المركزية في عدن، الممثلة بالرفاق في المكتب السياسي للحزب الاشتراكي، هي التي احتكرت القرار باسم "الجنوب كله" وكانت اكثر استبداد. هذا الوضع حرم حضرموت من القدرة على التعبير عن نفسها كطرفٍ سياسي، وحرمها من فرصة طرح سؤال تقرير المصير الذي يقتضيه القانون الدولي عند اندماج كيانات متميزة تاريخياً وهويةً.

لكن هل كان يمكن حماية حضرموت؟

كان يمكن حماية حضرموت من أن تتحول إلى مادة للتفاوض السياسي بين قوى خارجية لو أن ثلاثة عناصر أساسية توافرت في اللحظة التاريخية الحرجة، وهي: نخبة سياسية حضرمية مستقلة تمتلك القدرة على التفاوض، مشروع سياسي حضرمي واضح المعالم ومقبول اجتماعياً، وبيئة إقليمية ودولية تسمح بظهور هذا الصوت الحضرمي وتمنحه الشرعية والدعم. غير أنّ هذه الشروط كانت غائبة تماماً، بفعل عوامل تاريخية وسياسية تراكمت منذ سقوط حضرموت عام 1967، فحُرمت حضرموت من أدوات الفعل السياسي، ومن القدرة على صياغة خياراتها، ومن المشاركة في إعادة تشكيل مستقبلها في لحظة مفصلية مثل لحظة الوحدة.

ومع ذلك، فإن غياب هذه الشروط في الماضي لا يعني استحالة تحققها في الحاضر. بل إن الظروف الراهنة، مع تسارع الأحداث، وتآكل بنية الدولة اليمنية، وعودة النقاشات الدولية حول مستقبل اليمن وأقاليمه تضع حضرموت أمام فرصة تاريخية قد لا تتكرر. فالمجتمع الحضرمي اليوم يمتلك رصيداً من الوعي التاريخي والسياسي بضرورة استعادة حضرموتلم يكن موجوداً في العقود السابقة، ويمتلك كذلك شبكات اجتماعية واقتصادية وثقافية قادرة على

بناء موقف حضرمي مستقل، ويساند هذا الوعي المتنامي المشروع السياسي المنظم الذي يستطيع خوض عملية التفاوض في المحافل الإقليمية والدولية ويحضى بتاييد من دول الخليج العربي وبالذات المملكة العربية السعودية والامارات العربية المتحدة، التي كانت حريصة على إيجاد حل للملف اليمني وايمانهما المطلق بحق شعب حضرموت في تقرير مصيره، وهي بذلك وبكل تأكيد ستمتنع عن شرعنة ضم ولحاق جنوب اليمن لحضرموت قسريا سابقا، وذلك من خلال أي اتفاق قادم يخص جنوب اليمن.

إنّ العمل المطلوب الآن ليس عملاً عاطفياً أو ردّة فعل، بل تأسيس مشروع ممنهج يعيد لحضرموت دورها الطبيعي ككيان سياسي وتاريخي مستقل، مشروع يستند إلى قراءة علمية لحق حضرموت في تقرير مصيرها، وإلى توظيف القانون الدولي الذي يمنح الأقاليم التي تعرضت للضمّ القسري الحق في استعادة وضعها الأصلي. ويعني ذلك ضرورة تشكيل نخبة حضرمية قادرة على التحدث بلغة السياسة الدولية، متمكنة من تاريخ حضرموت القانوني، وتدرك متطلبات التفاوض، وتعرف كيف تطرح القضية الحضرمية باعتبارها قضية "شعب له هوية" وليس قضية "منطقة إدارية" داخل دولة منهارة.

وفي هذا السياق، يصبح إعداد المجتمع الحضرمي—سياسياً وقانونياً واجتماعياً—أمراً ملحاً، فالحضارم اليوم أمام مفترق طرق: إما أن يدخلوا في أي مفاوضات قادمة حول مستقبل اليمن بوصفهم تابعين، كما حدث في 1967 و1990، أو أن يدخلوا كأصحاب حق، ككيان يمتلك رؤية واضحة لمستقبله، ويمتلك القدرة على اتخاذ موقف سياسي مستقل. ومثل هذا الخيار لا يمكن أن يتحقق ما لم يتم بناء إطار حضرمي جامع يمثّل إرادة حضرموت، لا إرادة القوى القادمة من خارجها.

ولكي يكون المجتمع الحضرمي قادراً على الدخول في المرحلة القادمة بثقة وفاعلية، فإنه بحاجة إلى الارتكاز على البنية السياسية التي تشكلت خلال السنوات الماضية عبر مسار طويل ومعقد، تمثّل في مؤتمر حضرموت الجامع وحلف حضرموت. فهذه الكيانات لم تولد من فراغ، بل جاءت نتيجة تراكم جهود تنظيمية واجتماعية وسياسية امتدت لسنوات، شاركت فيها مختلف الشرائح الحضرمية، من زعامات قبلية وشخصيات اجتماعية ونخب فكرية وسياسية ورجال أعمال وشباب، حتى أصبحت اليوم إطاراً يمتلك الحد الأدنى من الشرعية الاجتماعية، وهو ما لم يتوفر لأي كيان آخر على أرض حضرموت.

لقد مرّ تأسيس مؤتمر حضرموت الجامع وحلف حضرموت بمراحل دقيقة كان لكل منها تحدياتها، بدءاً من الاتفاق على الإطار الهوياتي الجامع، مروراً بضبط التوازنات الداخلية بين مكونات المجتمع الحضرمي، وصولاً إلى صياغة وثائق مرجعية تعكس مصالح حضرموت الحقيقية، لا مصالح القوى المفروضة عليها من الخارج. ومن خلال هذا البناء التدريجي، وبتوسيع دائرة المشاركة، وتشبيك العلاقات بين المكونات التقليدية والحديثة، باتت حضرموت تمتلك اليوم إطاراً سياسياً يمكن أن يشكّل نقطة انطلاق لأي مشروع تفاوضي أو سياسي يتعلق بمستقبلها.

وفي ظل تسارع الأحداث في اليمن، وتزايد الحديث الإقليمي والدولي عن ترتيبات ما بعد الحرب، فإن التفاوض حول شكل الدولة اليمنية أو كياناتها المستقبلية قد يصبح أمراً وشيكاً، وهو تفاوض لا ينتظر أحداً. ومن يدخل الطاولة دون مشروع مكتمل سيجد نفسه تابعاً لمشاريع الآخرين. ومن هنا تظهر أهمية أن يلتحق المجتمع الحضرمي، بكل فئاته وقواه، بهذه البنية السياسية التي باتت تمثل الإطار الوحيد القادر على التعبير عن إرادة حضرموت، لأن التشرذم أو الوقوف خارج هذا الإطار يعني تكرار أخطاء الماضي، حيث كانت حضرموت تُعرَّف وتُقدَّم من قبل غيرها، وتُتخذ القرارات بشأنها في غيابها.

إن مؤتمر حضرموت الجامع وحلف حضرموت لا يمثلان فقط منصة سياسية، بل يمثلان مظلة لحماية الحق الحضرمي في تقرير مصيره، والدفاع عن وجوده التاريخي، واستعادة دولته إذا توصلت الإرادة الجمعية الحضرمية إلى ذلك، أو على الأقل فرض مكانة تفاوضية تحفظ مصالح حضرموت وتمنع تكرار عمليات الضمّ والإلحاق التي تعرضت لها في مراحل سابقة. ولأن القوى الإقليمية والدولية تتعامل في المنعطفات التاريخية مع الكيانات الأكثر تنظيماً وقدرة على التعبير عن نفسها، فإن حضور حضرموت منظّمة ومتوحدة تحت هذه المظلة يمنحها وزناً سياسياً لا يمكن تجاهله.

وما دامت ملامح التفاوض المقبل بدأت تتشكل فعلاً، وما دامت القوى اليمنية والإقليمية تستعد كلٌّ بمشروعها، فإن حضرموت أمام لحظة حاسمة يجب فيها أن تكون حاضرة بمشروعها الخاص. فالحق لا يكفي أن يكون موجوداً نظرياً، بل يجب أن يتحول إلى قوة سياسية منظمة، قادرة على مخاطبة العالم، وعلى فرض حضورها في أي حوار يتعلق بالمستقبل. ومن هنا فإن الالتحام بهذه البنية الحضرمية الجامعة يصبح ليس خياراً سياسياً فحسب، بل ضرورة تاريخية، لضمان ألا تكون حضرموت مرة أخرى مجرد ملحق أو ورقة مساومة في ترتيبات يصوغها الآخرون.

إن حضرموت التي غُيّبت عن القرار في الماضي ليست مضطرة للغياب اليوم. فالتاريخ لا يعيد نفسه إلا حين تعيد الشعوب أخطاءها. وإذا استطاع الحضرميون تحويل وعيهم الحالي إلى مشروع سياسي واضح، وتوحيد صفوفهم حول حقهم التاريخي، فإنهم سيكونون طرفاً فاعلاً في رسم مستقبلهم، ولن يُعاد تقديمهم مرة أخرى "كصفقة" تُحسم في غرف مغلقة. بل سيظهرون ككيان صاحب حق، يعيد بناء دولته الحضرمية التي امتدت في التاريخ، ويستعيد مكانته الطبيعية في خارطة الإقليم، وفق قواعد القانون الدولي وحق تقرير المصير.

غير أن كل هذه الشروط كانت مفقودة أو جرى تعطيلها بفعل عوامل متعددة: القمع السياسي الذي مارسه النظام الجنوبي على هوية حضرموت، إلغاء مؤسساتها التقليدية، تجفيف الموارد المحلية، وتحويل حضرموت إلى جزء إداري داخل دولة مركزية شديدة الانغلاق.

ومن هنا جاء الموقف الشعبي الحضرمي آنذاك مرتبكاً، بل أقرب إلى الغياب، ليس لأنه غير واعٍ، بل لأن مسار اتخاذ القرار كان خارج حضرموت بالكامل. فالوحدة بين الشطرين بُنيت على تفاهمات بين نخب لم تعرض مشروع الوحدة للنقاش الشعبي، ولم تسمح لأي مكون حضرمي بطرح اعتراض أو تحفظ. فقد كان القرار يتم في غرف مغلقة، في سياق صراعات داخلية بين "الرفاق" في الحزب الاشتراكي، وفي ظل ضغط اقتصادي وانهيار شبه كامل للدولة الجنوبية، جعل القيادة تتخذ قرارات تفتقر إلى حسابات سياسية أو اقتصادية أو قانونية دقيقة.

أما موقف المجتمع الحضرمي بعد الوحدة، فقد بدأ يتبلور تدريجياً حين اتضح له حجم التهميش الذي تعرضت له حضرموت في الدولة الجديدة، إذ أصبحت المحافظة الكبرى ذات الثروة النفطية والموارد البحرية والموقع الجغرافي الاستراتيجي مجرد غنيمة سياسية واقتصادية تُتَداول بين مراكز نفوذ من خارجها. ظهر القادمون من الشمال بوصفهم القوة المسيطرة بفعل تحالفات عسكرية وسياسية مع المركز في صنعاء، ومعهم تحوّلت حضرموت إلى "مربعات نفوذ" موزعة بين أجهزة أمنية، وشركات استثمارية، وقيادات عسكرية، وشبكات فساد.

وفي المقابل، لم يكن القادمون الجنوبيون في وضع أفضل، بل وجدوا أنفسهم - بعد خسارتهم السلطة في الجنوب إثر حرب 1994 - يتوسلون "حق الشراكة" مع القوى الشمالية، ليضمنوا لأنفسهم نصيباً في ثروات حضرموت، لا بوصفهم جزءاً أصيلاً من هويتها، بل

باعتبارهم طرفاً مهزوماً يبحث عن موطئ قدم في معادلات النفوذ الجديدة. وهكذا أصبحت حضرموت فعلياً في وضع بالغ التعقيد: شماليون يأتون بوصفهم قوة دولة مهيمنة، وجنوبيون يظهرون كطرف يسعى للحصول على حصة من الصفقة كسماسرة ، بينما الحضرمي - صاحب الأرض والثروة - يجد نفسه خارج المعادلة تماماً.

ومع مرور السنين، تحوّل هذا الواقع إلى ما يشبه "البنية الكنتونية"، حيث تقسم حضرموت على شكل مساحات نفوذ أمنية وعسكرية، لكل منها سلطة غير معلنة، ولكل منها مصالح اقتصادية متشابكة. أصبحت مناطق النفط معزولة، وقطاع الثروة السمكية تحت سيطرة المستثمرين القادمين من خارج حضرموت، وموارد المعادن بيد شبكات نافذة لا ترتبط بالمجتمع المحلي، حتى بات الحضرمي يرى أن ثرواته تُدار كما لو أنه غائب أو غير موجود، وأن مستقبله مرهون بمراكز قرار لا علاقة لها بتاريخ حضرموت ولا بهويتها.

وفي ضوء هذا كله، يمكن القول إن حضرموت أُدخلت في اتفاق الوحدة دون إرادة سياسية مستقلة، ثم أُديرت في الدولة الموحدة بوصفها مستودعاً للثروات، وليس بوصفها إقليماً يمتلك كيانه التاريخي. ومن هنا تأتي المفارقة المؤلمة: فبينما يتحدث البعض اليوم عن "ظلم الشمال للجنوب"، فإن أشد مظاهر الظلم ترتبط بالقدر الذي عانت منه حضرموت على يد الجنوب أولاً، ثم على يد الدولة الموحدة لاحقاً، فكانت الضحية الأكبر لصفقات سياسية لم تكن طرفاً فيها، لكنها حملت أثمانها كاملة. وقد ترتب على ذلك اضطهاد ومعاناة ، وكل ذلك يعني الاخلال بالسلوك والنظام الإنساني، وتغييب العدل [27].

وهكذا يظهر أن السؤال عن إمكانية حماية حضرموت لم يكن مجرد سؤال سياسي، بل هو سؤال أخلاقي وقانوني حول غياب الممثل الحضرمي الحقيقي في اللحظات التي صيغ فيها

[27] - - حسين محمود شقيرات ، حقوق الانسان في الإسلام ،، دار الفكر، 2010 ص 58

مستقبل الإقليم، وعن الحاجة اليوم إلى إعادة النظر في هذا التاريخ، واستعادة الحق الحضرمي في أن يكون طرفاً مقرراً لا موضوعاً للقرارات، شريكاً لا تابعاً، وصاحباً أصيلاً على أرضه وثرواته.

الفرع الثالث: حضرموت منذ حرب 1994 إلى تفكك الدولة المركزية

يُظهر المسار التاريخي الممتد من حرب 1994 وصولاً إلى تفكك الدولة المركزية في العقد الأخير كيف تحوّلت حضرموت إلى ساحة لتكريس هيمنة مزدوجة، جنوبية وشمالية في آن واحد، ضمن معادلة سياسية واقتصادية لم تُبنَ يوماً على الاعتراف بخصوصيتها أو حقوقها، بل على استغلال مواردها وتهميش مجتمعها المحلي. فقد شكّلت حرب 1994 نقطة انعطاف حادة، إذ نقلت حضرموت من وضع التبعية القديمة للجنوب إلى تبعية جديدة ضمن دولة مركزية بات القرار فيها حكراً على تحالفات ضيقة تجمع قيادات قبلية وعسكرية وسياسية من خارج حضرموت، جنوبية المنشأ في جزء منها وشمالية النفوذ في الجزء الآخر. ومع مرور الوقت ترسّخ نوع من "التحالف المسيطر" الذي أعاد توزيع السلطة والثروة بطريقة تجعل حضرموت مجرد مساحة جغرافية غنية يمكن اقتسامها بين اللاعبين الكبار، لا إقليماً له وزن سياسي مستقل أو إرادة شعبية فاعلة.

ومن المفارقات التي تجسّد اختلال المشهد أن كثيراً من القيادات الجنوبية التي كانت قد شاركت في تقديم حضرموت كجزء من الجنوب في اتفاق الوحدة، عادت بعد 1994 لتجد نفسها في موقع الوسيط أو الشريك الصغير ضمن منظومة النفوذ الشمالية داخل حضرموت، فتحوّل بعضهم إلى أدوات لتعزيز السيطرة المركزية، مقابل الحصول على نصيب من الامتيازات أو المشاريع أو المشاركة في شبكات الاستثمار. ولم يأتِ هذا التحوّل نتيجة قناعة سياسية، بل بدافع حسابات شخصية ومصلحية، إذ أدرك هؤلاء أن الطريق الوحيد لضمان

حضورهم في المشهد الجديد هو الارتباط بمراكز القوى الصاعدة في صنعاء. وهكذا أصبحت الثروات النفطية والغازية والمعدنية الحضرمية أشبه بعملة متداولة في صفقات مشتركة بين متنفذين من الشمال ومعهم بعض القيادات الجنوبية السابقة، تُستخدم فيها الأرض كسهم خاص ثابت، وتتحول فيها حقوق حضرموت إلى فوضحى تُمنح لمن يملكون النفوذ والسلاح والارتباطات السياسية.

وفي ظل هذا الواقع ظلت التنمية في حضرموت مجمدة أو مشلولة. فالموارد التي كان يفترض أن تُحدث نقلة اقتصادية واجتماعية لم تُستثمر في بناء بُنى تحتية حقيقية أو تعزيز الخدمات أو خلق فرص عمل لأبناء المحافظة، بل جرى امتصاص معظمها عبر منظومة فساد محكمة، تُدار من المركز وتنفّذها شبكات محلية مرتبطة به. وكلما طال هذا الوضع، ازدادت الفجوة بين الإمكانات الهائلة التي تمتلكها حضرموت وبين الواقع المتردي الذي يعيشه المجتمع المحلي، ما جعلها منطقة غنية فوق أرض فقيرة، ومصدراً للثروة الوطنية دون أن تكون شريكاً فعلياً في إدارتها أو الاستفادة منها.

ومع تفاقم الأزمات السياسية بعد 2011، وما رافقها من انهيار مؤسسات الدولة وتراجع قدرتها على إدارة المحافظات، تكشّف بوضوح حجم الاختلال الذي تراكم على مدى عقود. فقد وجدت حضرموت نفسها أمام فراغ إداري واسع، وتهديدات أمنية متصاعدة، وتآكل في الخدمات الأساسية، وتدهور في البنية الاجتماعية التي طالها الإرهاق نتيجة سنوات طويلة من التهميش. وبرزت تداعيات الفساد الحكومي بنحو أكثر حدة، إذ لم تعد الدولة المركزية قادرة حتى على ضمان الحد الأدنى من التسيير الإداري، بينما استمرت شبكات المصالح في نهب الموارد المتبقية دون أي رادع سياسي أو قانوني.

كل ذلك جعل المجتمع الحضرمي يعيش حالة من الوعي المتزايد بحجم الظلم التاريخي الواقع عليه، وحجم الانفصال بين ما يملكه الإقليم من ثروات وما يحصل عليه فعلياً من حقوق. كما عمّق شعور أبناء حضرموت بأن وجودهم في إطار الدولة المركزية لم يكن سوى امتداد لسلسلة طويلة من التبعية، وأن سقوط الدولة لم يكن مفاجئاً بقدر ما كان نتيجة طبيعية لبنية حكم فاشلة تراكمت أخطاؤها حتى انهارت تحت ثقلها. وفي هذا المناخ بدأت تتبلور رغبة حضرمية قوية في مراجعة مسار العقود الماضية، والبحث عن صيغة سياسية جديدة تعيد لحضرموت مكانتها وحقها في إدارة شؤونها بعيداً عن شبكات الفساد والهيمنة التي أفرزتها المراحل السابقة.

تبلور وعي حضرمي جديد بعد الانهيارات المتكررة للدولة المركزية لم يكن حدثاً طارئاً ولا ردّ فعل عابراً، بل جاء نتيجة تراكم طويل من التجارب القاسية التي عاشتها حضرموت منذ عقود، وما ترافق معها من شعور عميق بأن الدولة التي يفترض أن تحمي الإقليم وتطوّره كانت في الواقع مصدر تهميشه وإضعافه. فمع كل أزمة سياسية أو صراع على السلطة في صنعاء، كانت حضرموت تدفع الثمن من أمنها وخدماتها ومواردها، حتى أصبحت العلاقة بينها وبين الدولة علاقة استنزاف لا علاقة شراكة أو مساواة.

وحين بدأت ملامح الانهيار الشامل للدولة المركزية تتكرر منذ مطلع القرن الحادي والعشرين، سواء في شكل فساد اقتصادي غير مسبوق، أو صراعات سياسية داخلية، أو تعثر مؤسسات الدولة في أداء وظائفها الأساسية، أدرك المجتمع الحضرمي أن الاعتماد على المركز بات رهانا خاسراً، وأن بقاء حضرموت في إطار دولة هشّة كهذه يعني مزيداً من الإفقار والتهميش وفقدان السيطرة على مقدراتها. ومع كل انهيار كانت الفجوة تزداد وضوحاً بين مجتمع حضرمي متماسك قادر على تنظيم ذاته اجتماعياً واقتصادياً، وبين دولة مركزية عاجزة تستهلك موارد الإقليم دون أن توفر له شيئاً.

هذا الإدراك المتنامي فتح الباب أمام وعي جديد يقوم على إعادة التفكير في موقع حضرموت داخل المعادلة السياسية اليمنية، وتقييم تاريخها الحديث بنظرة نقدية أكثر صراحة. وبدأ الخطاب الشعبي والنخبوي يركّز على فكرة أن حضرموت ليست مجرد محافظة، بل إقليم ذو عمق تاريخي وحضاري، يمتلك مقومات دولة، وله حق طبيعي في أن يدير شؤونه الاقتصادية والأمنية والإدارية بعيداً عن شبكات النفوذ الخارجية. وهكذا تحولت الذاكرة الجماعية للحضارم من مجرد سرد لتاريخ الظلم والتهميش، إلى مشروع وعي سياسي يرى أن الوقت قد حان لتغيير الأطر القديمة التي أثبتت فشلها.

ومع تفكك الدولة، برزت بصورة أكثر وضوحاً أهمية القوى الاجتماعية والقيادات المحلية التي أثبتت قدرتها على الحفاظ على استقرار حضرموت حين غابت الدولة، الأمر الذي عزز فكرة أن حضرموت قادرة على إدارة نفسها إذا توفّرت لها الأدوات والآليات السياسية المناسبة. وبدأ يظهر خطاب حضرمي يعيد الاعتبار للهوية الحضرمية كرافعة سياسية، ويراهن على أن مستقبل حضرموت يجب أن يُبنى على إرادتها الذاتية، لا على قرارات تُفرض عليها من خارج حدودها.

وهكذا تشكّل وعي حضرمي جديد، وعي يستند إلى إدراك عميق بأن الأزمات المتكررة ليست مجرد دورات سياسية في المركز، بل مؤشرات على قصور بنيوي يجعل استمرار حضرموت ضمن تلك المنظومة نوعاً من المخاطرة الوجودية. هذا الوعي بات اليوم أحد أهم العوامل التي تدفع المجتمع الحضرمي للمطالبة بموقع تفاوضي مستقل، وبصيغة جديدة للعلاقة مع محيطه تتناسب مع حجمه ودوره وتاريخه، وتضع حداً لعقود من التهميش والاستغلال.

تعيش حضرموت اليوم لحظة تاريخية شديدة الحساسية، لحظة تتقاطع فيها التحولات المحلية والإقليمية مع سقوط شبه كامل لمنظومة الدولة المركزية في الشمال والجنوب على حد سواء. وما كان يُعدّ قبل سنوات مجرد توقعات سياسية أو تحذيرات بحثية أصبح الآن واقعاً

مشهوداً؛ فقد انهارت البُنى المؤسسية، وتفككت الدولة المركزية إلى مراكز نفوذ متصارعة، ولم يعد لأي سلطة قدرة فعلية على فرض نموذج حكم جامع. وفي خضم هذا الانهيار الشامل، عاد سؤال حضرموت إلى الواجهة بقوة، ليس بوصفه سؤالاً محلياً أو مطلباً نخبوياً، بل بوصفه سؤالاً وطنياً وإقليمياً يرتبط بإعادة تشكيل خريطة المنطقة ومستقبلها السياسي.

وفي الوقت ذاته الذي يطالب فيه الجنوبيون بحق تقرير المصير وإبطال ما يعتبرونه ضمّاً وإلحاقاً من قبل الشمال عام 1990، يصرّ التيار الانفصالي الجنوبي نفسه على إبقاء حضرموت في حالة ضمّ وإلحاق قسري داخل مشروع الدولة الجنوبية. هذا التناقض الصارخ يكشف عمق الأزمة الفكرية والسياسية داخل الحركة الانفصالية الجنوبية؛ فهي تطالب بالتحرر من ضمّ الشمال، لكنها في الوقت نفسه تسعى إلى إعادة إنتاج الهيمنة ذاتها على حضرموت، بل وتُصعّد في خطابها العنيف الذي يصوّر أي مطالب حضرمية بالحكم الذاتي أو تقرير المصير بوصفها "خروجاً على الجنوب" أو "تمرداً يجب سحقه".

ومع كل خطوة تتخذها حضرموت في اتجاه بلورة رؤيتها الخاصة أو تعزيز مؤسساتها المجتمعية، ترتفع حدة التحريض من قبل رموز التيار الجنوبي الانفصالي، في اتهامات متواصلة تشكك في ولاء الحضارم وتصورهم كعوائق أمام مشروع الدولة الجنوبية، بينما يعلم الجميع أن حضرموت هي الإقليم الوحيد الذي لم يشنّ حرباً على أحد، ولم ينقلب على شريك، ولم يسعَ لفرض سلطته على غيره في أي مرحلة من مراحل التاريخ الحديث. ورغم ذلك، يذهب بعض قادة الحركة الانفصالية إلى التهديد العلني باجتياح حضرموت مرة أخرى إذا ما حاولت إعلان الحكم الذاتي أو ممارسة حق تقرير المصير، في خطاب يعيد صراحةً لغة ما قبل 1967 وما بعده، حين تم ضمّ حضرموت بالقوة وتفكيك بنيتها السياسية والاجتماعية.

وهذا الإصرار على إعادة إنتاج الماضي لا يمكن فصله عن حالة الضعف التي يعيشها المشروع الانفصالي الجنوبي نفسه. فكلما ضعفت قدرته على تقديم مشروع سياسي قابل للحياة، ازداد تعلقه بفرض حضرموت داخله باعتبارها الإقليم الأكثر استقراراً والأغنى بالموارد، وكأن حضرموت ليست شريكاً، بل "رافعة مالية وجغرافية" لإحياء مشروع يتآكل من الداخل. ولهذا تبرز اليوم أسئلة جوهرية تتردد بقوة في الوعي الشعبي الحضرمي: هل يُعقل أن تصبح حضرموت دعامة لكيان سياسي تهاوى بسبب صراعاته الداخلية؟ وهل يمكن أن تكون حضرموت رافعة لمشروع جنوبي كان هو نفسه قد مارس عليها البطش والتهميش والضم والإلحاق لعقود طويلة؟ وهل من المنطقي أن يُطلب من حضرموت اليوم أن تكرر مأساة الأمس بدلاً من أن تُعطى فرصة لتحديد مستقبلها وفق إرادتها الحرة؟

وفي المقابل، تشهد حضرموت نهضة متنامية في وعيها السياسي والاجتماعي، عبر رؤية شعبية واضحة ترفض أي محاولة لإلحاق جديد، وتؤكد أن مستقبل حضرموت لا يمكن أن يُرسم إلا بإرادة أبنائها، وأن زمن الصفقات التي تعقد في الغرف المغلقة دون تمثيل حضرمي قد انتهى. فقد أدرك المجتمع الحضرمي، بعد عقود من التجارب المريرة، أن أي مشروع سياسي لا يعترف بكيانه الطبيعي وحقوقه التاريخية سيكون مجرد إعادة إنتاج لدورات الظلم السابقة، مهما جاء هذا المشروع بشعارات التحرر أو الاستقلال.

ووسط الانهيار المتسارع للدولة المركزية، تبدو حضرموت اليوم أكثر الاتجاهات في الدولة اليمنية الحالية تمسكاً باستقرارها الداخلي، وأكثر قدرة على بناء مؤسساتها الاجتماعية، وأكثر استعداداً لطرح مشروع سياسي يعتمد على هويتها وتاريخها لا على تبعيتها لأطر تجاوزها الزمن. وهكذا يتبلور سؤال حضرموت من جديد، ولكن هذه المرّة ليس بوصفه سؤالاً عن الماضي، بل بوصفه سؤالاً عن المستقبل: مستقبل كيان قادر على أن يكون شريكاً حقيقياً

أو دولة مستقلة، لا تابعاً لمركز يتهاوى ولا رقماً في مشروع يستنزفها ولا يعترف بخصوصيتها.

وبذلك يصبح سؤال: "هل يمكن لحضرموت أن تكون رافعة لغيرها؟" سؤالاً في غير موضعه. فالقضية ليست في ما يمكن أن تقدمه حضرموت للآخرين، بل في ما يحق لها أن تقدمه لنفسها أولاً، وفق إرادة شعبها وحقه في تقرير مصيره، وفي إطار رؤية سياسية ناضجة ترى في حضرموت كياناً أصيلاً لا مكمّلاً، وصانعاً لا تابعاً، وركناً في مستقبل المنطقة لا وقوداً لمشروعات الآخرين.

الباب الثاني

حق تقرير المصير وسبل ممارسته

الفصل الأول

مفهوم وطبيعة حق تقرير المصير

الفرع الأول - المفهوم والطبيعة القانونية

أولا : المفهوم في اللغة : يرتبط لفظ "الحق" بمعاني الثبوت والصواب والعدل. ويُقال: "حقّ الشيء" أي ثبت وصحّ [28]، و"الحق" نقيض الباطل لقول الله تعالى: " وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ" [29]. كما يدلّ على الإنصاف، وعلى ما يجوز للإنسان فعله أو المطالبة به دون تعدٍ أو ظلم. ومن هذا المعنى اللغوي يتضح أن الحق يحمل في جوهره فكرة الاستقامة والعدالة وملكية الإنسان لما هو ثابت له [30]. ومعنى حق الامر، وجب ووقع بلا شك [31].

ويكتسب مفهوم الحق اصطلاحا في المجال القانوني المفهوم بعداً أكثر دقة. فهو يُعرَّف بأنه استحقاق يقرره القانون لشخص معيّن، ويمنحه سلطة أو حرية أو امتيازاً يمكنه ممارسته أو المطالبة به، مع حماية الدولة له. وبهذا المعنى يصبح الحق علاقة منظمة بين الفرد والقانون، لا مجرد قيمة أخلاقية أو فكرة اجتماعية.

ويُنظر إلى الحق أيضاً باعتباره سلطة قانونية تمكّن صاحبها من تحقيق مصلحة مشروعة، سواء كانت مصلحة فردية أو جماعية، مادية أو غير مادية. فإذا كان الحق في اللغة مرتبطاً بالعدل والصواب، فهو في الاصطلاح مرتبط بـ النظام القانوني الذي يعترف به ويحميه.

---

[28] - مختار الصحاح محمد بن ابي بكر بن عبدالقادر الرازي ، تحقيق محمود خاطر ، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، 1995،ص168

[29] - الاية 42 من سورة البقرة

[30] - انظر تاج العروس من جواهر القاموس ، محمد بن محمد بن عبدالرزاق الحسيني، تحقيق د، احمد بن عبدالرزاق، دار الوفاء، جدة، 1406،ص 217

[31] - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، احمد لن على القيومي ، المكتبة العلمية ، بيروت،،ص144

ومن خلال الجمع بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي يمكن القول إن "الحق" هو مصلحة ثابتة ومحمية قانوناً، تستند في أصلها إلى فكرة العدالة وفي ممارستها إلى سلطة يحددها القانون.

هذا الأساس يتيح الانتقال لاحقاً إلى شرح "حق تقرير المصير" ذاته، بوصفه أحد الحقوق الجماعية المعترف بها دولياً، والمتفرع من هذا المفهوم العام للحق.

حق تقرير المصير (بالإنجليزية self-determination) هو مصطلح في القانون الدولي يعني منح الشعب أو السكان المحليين إمكانية أن يقرروا شكل السلطة التي يريدونها وطريقة تحقيقها بشكل حر وبدون تدخل خارجي.

يُعَدّ حق تقرير المصير أحد أكثر المفاهيم رسوخاً في منظومة القانون الدولي [32]، وهو حق لا ينشأ من إرادة الدول أو من توازنات القوى السياسية فحسب، بل يقوم على قاعدة أخلاقية وقانونية ترى أن الشعوب وحدها هي التي تمتلك السلطة العليا في تحديد شكل وجودها السياسي، ونمط نظامها، وحدود علاقتها مع غيرها من الكيانات. هذا الحق، بصيغته الحديثة، لم يظهر فجأة، بل تشكّل عبر مسار طويل من التحولات الفكرية والنزاعات العالمية، بدءاً من الحربين العالميتين، مروراً بحركات التحرر من الاستعمار، وصولاً إلى الاعتراف الدولي بخصوصية الهويات المحلية وضرورة حمايتها من الإلغاء أو الإلحاق القسري. ولذلك ، فان الحق في تقرير المصير ، يعتبر من اهم حقوق الشعوب في الفترة بين الحربين العالميتين [33].

في الفقه الدولي، يُعرّف حق تقرير المصير بأنه قدرة الشعب على اختيار وضعه السياسي بحرية كاملة، سواء بالاستمرار في وحدة قائمة، أو تكوين دولة مستقلة، أو الانضمام إلى اتحاد آخر، أو اعتماد أي صيغة سياسية تمثل إرادته الحرة. وفي تعريف اخر لحق تقرير

[32] - التي نصت عليه المواد 1 والمادة 55 من ميثاق الأمم المتحدة

[33] - كريمة عبدالرحيم الطائي، حسين على الدريدي حقوق الانسان وحرياته الأساسية في المواثيق الدولية وبعض الدساتير العربية ، دار غار حراء،2025ص57.

المصير " هو مبدا يشير الى حق كل امة في اختيار الحكومة والنظام السياسي والحضاري الذي تراه متناسبا واحتياجاتها" [34]. ويشدد هذا المفهوم على أن تقرير المصير ليس عملية شكلية، ولا يمكن أن يقوم على استفتاء شكلي يُدار تحت ضغط أو في سياق غير متكافئ، بل يتطلب توافر جملة من الشروط التي تضمن استقلال القرار الشعبي، وغياب الهيمنة، ووجود بيئة آمنة تسمح للناس بالتعبير الحرّ عن إرادتهم، ويحكم نفسه وفقا لما يراه مناسبا له، من دون أي تدخل خارجي [35].

ويتضمن هذا الحق أيضاً بُعداً ثقافياً عميقاً؛ فالشعوب تمتلك حق صون هويتها، وتراثها، وأنماط حياتها الاجتماعية، وعدم الخضوع لسياسات الإلغاء أو الاندماج القسري التي قد تذيب خصوصياتها. ولهذا أصبح تقرير المصير مرتبطاً بحماية الكيانات التاريخية، والاعتراف بشرعية وجودها، وتحصينها من محاولات الإخضاع أو السيطرة باسم المركزية أو باسم مشاريع سياسية كبرى لا تراعي واقع التنوع.

يرى فقهاء القانون الدولي العام أن حق تقرير المصير ارتبط، في نشأته الأولى، ارتباطًا وثيقًا بسياق الاستعمار التقليدي والاحتلال الأجنبي والضم غير المشروع للأقاليم، حيث جرى تكريسه بوصفه أداة قانونية وأخلاقية لتحرير الشعوب الخاضعة للسيطرة الخارجية. وقد عبّر القانون الدولي عن هذا الحق باعتباره حقًّا ثابتًا من الحقوق الأساسية للشعوب، يتمتع بطابع القاعدة الآمرة (Jus Cogens)، بما يعني أنه لا يجوز الاتفاق على ما يخالفه، ولا يمكن تقييده أو الانتقاص منه بإرادة منفردة من أي دولة.

غير أن هذا الفهم التقليدي يثير تساؤلًا جوهريًا حول ما إذا كان حق تقرير المصير قد ارتبط بمرحلة تاريخية محددة، هي مرحلة تصفية الاستعمار، أم أنه حق ديناميكي قابل للتطور

[34] - عمر إسماعيل، تقرير المصير السياسي للشعوب في القانون الدولي العام والمعاصر، المؤسسة الوطنية للكتب، الجزائر، ، 1986، ص70.

[35] - وائل علام ، حماية حقوق الأقليات في القانون الدولي العام ، دار النهضة العربية ، القاهرة 2001، ص166

والتطبيق في سياقات مختلفة تتجاوز الإطار الاستعماري الكلاسيكي. ويُعد هذا التساؤل من أكثر الإشكاليات تعقيدًا في القانون الدولي المعاصر، نظرًا لتداخله مع مبادئ أخرى لا تقل أهمية، مثل مبدأ وحدة الدول وسلامة أراضيها، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية.

يشير كثير من الباحثين إلى أن النزعات القومية في أوروبا أدّت إلى توتير العلاقات بين الدول والشعوب، وأثّرت سلبًا في الحياة السياسية، لأن كل قومية كانت تسعى لتأكيد هويتها ومصالحها على حساب غيرها.

هذا التوتر القومي كان من الأسباب الرئيسة لاندلاع الحرب العالمية الأولى عام 1914، ثم الحرب العالمية الثانية عام 1939، حيث تحولت الصراعات القومية إلى مواجهات عسكرية واسعة.

بعد هذه الصراعات، وبخاصة عقب الحرب العالمية الأولى، تدخلت الولايات المتحدة الأمريكية سياسيًا من خلال إعلان الرئيس الأمريكي وودرو ويلسون لما عُرف بـ المبادئ (أو النقاط) الأربعة عشر. وهي او وثيقة عالمية رسمية تضفي الشرعية على مفهوم حق تقرير المصير ، وتدفع الشعوب المغلوبة على امرها الى المطالبة به [36].

تضمنت هذه المبادئ الاعتراف بـ حق الشعوب في تقرير مصيرها بنفسها، أي أن يكون لكل شعب الحق في اختيار نظامه السياسي، وتحديد مستقبله، والسعي إلى إنشاء دولته المستقلة دون فرض خارجي.

تُعدّ هذه المبادئ أول وثيقة دولية رسمية تمنح الشرعية لمفهوم حق تقرير المصير، وهو ما شجّع الشعوب الخاضعة للاستعمار أو السيطرة الأجنبية على المطالبة بحقوقها السياسية والاستقلالية.القوميات أشعلت الصراعات في أوروبا وأدت إلى حربين عالميتين، ثم جاءت مبادئ ويلسون لتطرح حلًا سياسيًا جديدًا يقوم على الاعتراف بحق الشعوب في تقرير مصيرها وبناء دولها المستقلة.

---

[36] - الكيالي، الموسوعة السياسية، 556

ومع تطور القانون الدولي، ولا سيما في أعقاب الحرب العالمية الثانية، شهد مفهوم حق تقرير المصير تحولًا نوعيًا، تمثل في توسيع نطاق مصادره القانونية، حيث لم يعد مقتصرًا على قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة المتعلقة بتصفية الاستعمار، بل أصبح جزءًا لا يتجزأ من منظومة حقوق الإنسان الدولية، كما كرسته المواثيق الأساسية، وفي مقدمتها ميثاق الأمم المتحدة [37]، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وقد أسهم هذا التطور في إعادة تعريف الحق بوصفه مبدأً مستمرًا [38]، لا ينتهي بتحقق الاستقلال الشكلي، بل يمتد ليشمل حق الشعوب في اختيار نظامها السياسي، وإدارة مواردها، والمشاركة الفعلية في الحكم.

وفي ظل المتغيرات السياسية والاجتماعية التي شهدها العالم المعاصر، ولا سيما تصاعد النزاعات الداخلية والانقسامات العرقية والقومية داخل العديد من الدول، برزت إشكاليات جديدة تتعلق بتطبيق حق تقرير المصير في السياق الداخلي. فقد أدت ممارسات القمع المنهجي، وحرمان بعض الجماعات من المشاركة السياسية، وارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، بما في ذلك المجازر الجماعية والحروب ضد الأقليات، إلى إعادة طرح هذا الحق بوصفه آلية قانونية محتملة لحماية الشعوب من الاضطهاد، وليس فقط كوسيلة للتحرر من السيطرة الأجنبية. ولذلك طرحت ، مشكلة الأقليات وطموحها هي الأخرى نحو تشكيل دولة خاصة بها من دولة أخرى او نحو الانفصال والانظمام الى دولة أخرى ترتبط واياها بروابط قومية وثيقة [39]، وهو مايمهد الطريق امام شعب حضرموت للانظمام للمملكة العربية السعودية باعتبارها طرف مكافي ويمثل نفس النسيج الاجتماعي والثقافي .

[37] - ميثاق الأمم المتحدة الصادر في 1945/06/26 في مدينة سان فرنسسكو

[38] - وفقا لنص المادة الأولى الفقرة الثانية من الميثاق

[39] - عبدالوهاب الكيالي ، الموسوعة السياسية الجزء الثاني ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، 2019، ص 556

وفي هذا الإطار، تطور النقاش الفقهي والقضائي ليطرح إمكانية مطالبة الأقليات بحق تقرير المصير، سواء في شكله الداخلي، من خلال الحكم الذاتي الواسع والمشاركة السياسية الحقيقية، أو في شكله الخارجي، الذي قد يصل إلى حد الانفصال، وذلك في حالات استثنائية تتسم بانعدام سبل الإنصاف الداخلي. غير أن ممارسة هذا الحق لا تتم بصورة مطلقة، بل تخضع لجملة من الشروط والضوابط، التي قد تكون قانونية بحتة، تتعلق بإثبات الاضطهاد المنهجي وانسداد أفق الحلول الداخلية، أو سياسية عملية، ترتبط بميزان القوى والدعم الذي تحظى به هذه المطالب على الساحة الدولية، وفي كثير من الأحيان يتداخل العاملان معًا بصورة يصعب الفصل بينهما.

وعليه، فإن حق تقرير المصير في القانون الدولي المعاصر لم يعد مفهومًا جامدًا أو مرتبطًا بزمن تاريخي محدد، بل أصبح مبدأً متحركًا يتأثر بالسياق السياسي والحقوقي لكل حالة على حدة. وهو ما يفرض على الباحثين والفاعلين الدوليين التعامل معه بوصفه أداة قانونية دقيقة، تتطلب موازنة دقيقة بين حماية حقوق الشعوب من جهة، والحفاظ على الاستقرار الدولي ووحدة الدول من جهة أخرى، في إطار مقاربة قانونية تستند إلى الشرعية الدولية، واحترام حقوق الإنسان، وسيادة القانون. وذلك على على أساس المساواة في حقوق الشعوب وفقا لحق تقرير المصير في كلا المركزين السياسي الدولي والداخلي [40].

ثانيا: الطبيعة القانونية لحق تقرير المصير

يُعد حق تقرير المصير أحد أبرز وأهم الحقوق المعترف بها في القانون الدولي المعاصر، لما يحمله من أبعاد قانونية وسياسية وإنسانية متداخلة. فهو ليس مجرد مبدأ سياسي أو شعار أيديولوجي، بل حق قانوني أصيل، يجمع بين الطابعين الجماعي والفردي في آن واحد، ويرتبط ارتباطًا وثيقًا بمنظومة حقوق الإنسان وحقوق المواطنة. وقد اكتسب هذا الحق مكانة مركزية

[40] - محمد الطاهر محمد ، القضية الكردية وحق تقرير المصير ، مكتبة مدبولي ، 2008 ص72

في النظام القانوني الدولي بعد الحرب العالمية الثانية، بوصفه أداة لمعالجة حالات الاستعمار والضم القسري وإنكار الإرادة الحرة للشعوب. فتحول حق تقرير المصير في الآونة الأخيرة من حق نظري او طبيعي الى حق وضعي تكرسه المواثيق و شرعيات الدولة [41].

من الناحية القانونية، يُصنّف حق تقرير المصير بوصفه حقًّا جماعيًا تمارسه الشعوب كوحدات قانونية وسياسية متميزة، لكنه في الوقت ذاته ينعكس على الحقوق الفردية لأفراد هذه الشعوب، باعتبار أن تمكين الجماعة من تقرير مصيرها السياسي والاقتصادي والثقافي يشكل الإطار الضامن لتمتع الأفراد بحقوقهم الأساسية. ولذلك، لم يعد هذا الحق حكرًا على سياقات التحرر من الاستعمار التقليدي، بل امتد ليشمل حالات التهميش البنيوي، وإنكار المشاركة السياسية، وحرمان الشعوب من السيطرة على مواردها.
ثار خلاف في القانون الدولي حول الطبيعة القانونية لحق تقرير المصير، أي: هل هو مجرد مبدأ توجيهي غير ملزم، أم قاعدة قانونية واجبة الاحترام والتنفيذ.

الاتجاه الأول، الذي تبنّته بعض الدول في مراحل سابقة، يرى أن حق تقرير المصير هو مبدأ سياسي عام يوجّه سلوك الدول والمنظمات الدولية، لكنه لا يرتب التزامات قانونية مباشرة ولا يمكن فرضه على الدول بالقوة. ووفق هذا الرأي، يُترك تطبيق الحق لتقدير الدول، خاصة عندما يُخشى أن يؤدي إلى تهديد وحدة الدولة أو استقرارها.

أما الاتجاه الثاني، الذي تبنّاه غالبية فقهاء القانون الدولي وتكرّس لاحقًا في الممارسة الدولية، فيعتبر أن حق تقرير المصير هو قاعدة قانونية ملزمة، تستمد قوتها من ميثاق الأمم المتحدة، والعهدين الدوليين لحقوق الإنسان [42]، والقرارات الأممية ذات الصلة. ووفق هذا الرأي، تلتزم

[41] - فرحات، عن القانون والدولة والثورة ، مجلة حقوق الانسان في الوطن العربي . ص 64.
[42] - حسين حنفي، حق الشعوب في تقرير المصير وقيام الدولة الفلسطينية ، دار النهضة العربية القاهرة ، 2005،ص92

الدول والمنظمات الدولية باحترام هذا الحق وعدم عرقلته، خاصة في حالات الاستعمار أو الاحتلال أو الحرمان الجسيم من المشاركة السياسية .

وبمرور الوقت، مال المجتمع الدولي إلى ترجيح الرأي الثاني، وأصبح حق تقرير المصير يُنظر إليه اليوم بوصفه حقًا قانونيًا ثابتًا، وليس مجرد مبدأ أخلاقي أو سياسي، مع التأكيد على أن ممارسته تخضع لضوابط قانونية تهدف إلى الحفاظ على السلم والاستقرار الدوليين.

ويتضمن حق تقرير المصير، في جوهره، حق الشعب في اختيار وضعه السياسي بحرية، وتحديد شكل نظامه السياسي والدستوري، دون تدخل خارجي أو إكراه داخلي. ويشمل ذلك حق الدولة الناشئة أو القائمة في أن تكون مستقلة ذات سيادة كاملة على إقليمها، وسلطاتها، ومواردها الطبيعية، وفقًا لمبدأ السيادة الدائمة على الموارد، وهو مبدأ مستقر في القانون الدولي. كما يندرج ضمن هذا الحق تمكين الشعوب من إدارة شؤونها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بما يتوافق مع إرادتها الحرة ومصالحها الجماعية. انطلاقا من ان المعيار التقليدي للدولة هو السيادة، فالذي يميز الدولة عن غيرها من الجماعات هو تمتعها بالسيادة [43].

ولا يقتصر حق تقرير المصير على إعلان الاستقلال بوصفه غاية نهائية، بل يتخذ صورًا متعددة تتدرج من الحكم الذاتي، والفيدرالية، والمشاركة السياسية الفعالة داخل الدولة القائمة، وصولًا إلى الانفصال أو الاستقلال الكامل في الحالات التي يُستحيل فيها ممارسة الحق بصورة داخلية حقيقية. وقد كرّست مواثيق الأمم المتحدة، والعهدان الدوليان للحقوق المدنية والسياسية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، هذا الفهم الشامل للحق، مع إخضاع ممارسته لضوابط قانونية تضمن الطابع السلمي واحترام حقوق الآخرين.

[43] - وهبة الزحيلي ، الفقه الإسلامي وادلته ، دار الفكر ، دمشق ، 1984، ص 6430

كما يقر القانون الدولي بحق الشعوب في استخدام الوسائل المشروعة لتحقيق تقرير مصيرها [44]، شريطة التزامها بقواعد القانون الدولي الإنساني، وعدم المساس بحقوق المدنيين، واحترام مبدأ التناسب. ويعني ذلك أن مقاومة الاحتلال، أو السعي إلى إنهاء السيطرة القسرية، يُعدّ من حيث المبدأ ممارسة مشروعة لحق معترف به دوليًا، متى ما توفرت شروطه القانونية وانتفت عنه صفة العدوان أو الإرهاب، حيث يمكن للشعب في هذه الحالة الأخيرة ان يلجاء الى الكفاح المسلح وغير ذلك من الوسائل المشروعة من اجل تحقيق حقة في تقرير المصير [45]. وهو براينا ما شكل سببا مباشرا لمنظمة الأمم المتحدة من اجل الاجتماع لتحديد معنى الإرهاب والتمييز بينه وبين نضال الشعوب في سبيل الحرية والتحرر الوطني [46].

وخلاصة القول، فإن حق تقرير المصير يمثل حجر الزاوية في بناء الشرعية السياسية الحديثة، وأحد أهم الضمانات القانونية لحماية كرامة الشعوب، وتمكينها من التحكم في مستقبلها. فهو ليس تهديدًا للاستقرار الدولي كما يُصوَّر أحيانًا، بل إطار قانوني منظم لمعالجة حالات الظلم التاريخي، وفشل الدولة، وإنكار الإرادة الشعبية، بما يحقق التوازن بين سيادة الدول وحقوق الشعوب، ويعزز مبادئ العدالة والسلم الدوليين.

الفرع الثاني: الجذور التاريخية والفكرية لحق تقرير المصير

يمكن النظر إلى نشوء وتطور مبدأ حق تقرير المصير عبر العصور التاريخية بوصفه نتاجًا لتحول عميق في الفكر السياسي والقانوني، وكتعبير مباشر عن رد فعل ثوري ضد المفاهيم التقليدية للسلطة التي سادت أوروبا في العصور الوسطى، وفي مقدمتها مفهوم "الحق الإلهي للملوك". فقد قامت أنظمة الحكم آنذاك على تصور لاهوتي للسلطة، يرى أن الملك أو الإمبراطور يستمد شرعيته مباشرة من الإرادة الإلهية، وأن الدولة، بإقليمها وسكانها ومواردها،

[44] - محمد إسماعيل ، مدى مشروعية اسانيد السيادة الاسرائ يلية في فلسطين ، علم الكتب القاهرة 1975، ص29
[45] - محمدو إبراهيم ، جدار العزل والضم، ، الطريق للنشر التوزيع ، عمان 2009، ص232
[46] - محمد عزيز شكري ، الإرهاب الدولي ، دراسة دولية ناقدة، دار العلم للملايين ، 1991،ص180

تُعد ملكية خاصة للحاكم، يتصرف فيها باعتباره مالكًا شرعيًا لا يخضع لأي قيد قانوني أو رقابة سياسية.

وفي ظل هذا التصور، كان الشعب يُنظر إليه بوصفه عنصرًا تابعًا، لا يتمتع بأي دور في اختيار الحاكم أو تحديد شكل الدولة أو نظام الحكم، كما لم تكن هناك فكرة للسيادة الشعبية أو للمواطنة السياسية بمعناها الحديث. غير أن هذا النموذج بدأ في التآكل تدريجيًا مع تصاعد الحركات الفكرية والفلسفية، وظهور تيارات سياسية واجتماعية رافضة لهيمنة الدولة الدينية (الكنسية) وتحالفها مع السلطة الزمنية، وهو ما مهّد لبلورة مفاهيم جديدة تقوم على العقلانية، والحرية، والمساواة، واعتبار الإنسان محور النظام السياسي.

ومع اندلاع الثورات الكبرى في العصر الحديث، ولا سيما في القرنين السابع عشر والثامن عشر، تطورت فكرة جوهرية مفادها أن السلطة لا تنبع من الإرادة الإلهية أو الوراثة، بل من إرادة الشعب ذاته. وبرزت، في هذا السياق، القناعة بأن للشعوب حقًا أصيلًا وغير قابل للتصرف في تقرير شكل الحكم الذي ترتضيه، وفي اختيار الدولة التي تنتمي إليها [47]، وفي تحديد أسس العلاقة بين الحاكم والمحكوم. وقد شكّلت هذه الفكرة الأساس النظري الأول لما أصبح لاحقًا يعرف بحق تقرير المصير.

وتُعد وثيقة إعلان الاستقلال الأمريكي الصادرة في يوليو/تموز 1776 نقطة تحول مفصلية في هذا المسار، إذ نصّت صراحة على أن "الشعوب" هي مصدر السلطات، وأن من حقها تغيير أو إلغاء أي نظام حكم لا يحقق مصالحها الأساسية. وقد مثّل هذا الإعلان تجسيدًا عمليًا لفكرة تقرير المصير، من خلال تأكيده على حق المستعمرات في الانفصال عن التاج

[47] - عبدالرحمن ، حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير ، المجلة الثقافية ص112.

البريطاني، وان كل علاقة سياسية بينها وبين بريطانيا العظمى قد انقطعت [48]، وان إقامة أي كيان سياسي مستقل يستند إلى إرادة سكانه .

وسارت الثورة الفرنسية على النهج ذاته، حيث جاءت وثيقة إعلان حقوق الإنسان والمواطن لعام 1789 لتكرّس مبدأ السيادة الوطنية، وتؤكد أن الأمة هي مصدر كل سلطة، وأن القانون هو التعبير عن الإرادة العامة. وأسهمت هذه الوثيقة في نقل فكرة تقرير المصير من إطارها الفلسفي إلى حيز القانون الدستوري، منادية بحقوق الانسان والدفاع عن حريات الشعوب [49]، وربطها ارتباطًا وثيقًا بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، وهو ما ترك أثرًا بالغًا في الفكر السياسي والقانوني الأوروبي والعالمي .

وامتد تأثير هذه التحولات إلى أمريكا اللاتينية، حيث تمكنت المستعمرات الإسبانية والبرتغالية في أمريكا الجنوبية من نيل استقلالها خلال الفترة الممتدة بين عامي 1810 و1825، مستندة في نضالها إلى ذات المبادئ التي نادت بها الثورتان الأمريكية والفرنسية. وقد شكّل هذا الحراك أحد أوائل التطبيقات الجماعية لحق تقرير المصير خارج أوروبا، وأسهم في ترسيخ المبدأ بوصفه أداة لتحرير الشعوب من السيطرة الاستعمارية، الا ان هذا الاستعداد كان نظريا [50].

وفي هذا السياق، جاء تصريح الرئيس الأمريكي عام 1823، المعروف لاحقًا بـ"مبدأ مونرو"، ليؤكد دعم الولايات المتحدة لحق دول أمريكا اللاتينية في تقرير مصيرها، والتزامه بتوفير الحماية السياسية، بل وحتى الدعم المعنوي والعسكري، للحكومات التي تأسست على أساس هذا المبدأ. وعلى الرغم من أن هذا الإعلان حمل أبعادًا سياسية واستراتيجية، إلا أنه

---

48 - عماد ، المقاومة والإرهاب في الاطار الدولي لحق تقرير المصير ، مجلة المستقبل العربي العدد 275، 2002، ص 26.
49 - زيدان، حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير ، موقع دنيا الراي ، كتب ودوريات 2005،
50 - الكيالي ، الموسوعة السياسية ، ص 556.

أسهم في تعزيز حضور فكرة تقرير المصير في العلاقات الدولية، ومنحها بعدًا دوليًا يتجاوز الحدود الوطنية.

وعليه، يمكن القول إن حق تقرير المصير لم ينشأ بوصفه قاعدة قانونية مكتملة الأركان منذ البداية، بل تطور تدريجيًا عبر مراحل تاريخية متعاقبة، بدأت كفكرة فلسفية تهدف إلى تقويض السلطة المطلقة، ثم تحولت إلى مبدأ دستوري، قبل أن تجد طريقها لاحقًا إلى القانون الدولي. وهو ما يجعل فهم جذوره التاريخية والفكرية أمرًا ضروريًا لاستيعاب تطوره اللاحق، ولا سيما في سياق القانون الدولي المعاصر، حيث أصبح أحد المبادئ الأساسية المنظمة للعلاقة بين الشعوب والدول، بمعنى ان تلك الدول الاستعمارية ما كنت اتفعل ذلك، وانما الذي املى عليها الإعلان الظروف والاعتبارات السياسية السائدة [51].

- الجذور الفلسفية لحق تقرير المصير

يُعد مبدأ حق تقرير المصير من أكثر المفاهيم القانونية والسياسية ارتباطًا بتحولات الفكر الإنساني حول طبيعة السلطة ومصدر شرعيتها. وقد نشأ هذا المبدأ في سياق تاريخي وفكري طويل بوصفه ردّ فعل ثوريًا على نموذج الحكم القائم على "الحق الإلهي للملوك" الذي هيمن على أوروبا خلال العصور الوسطى، حيث كانت السلطة السياسية تُفهم باعتبارها تفويضًا إلهيًا مطلقًا، لا يخضع للمساءلة أو القيود القانونية. ووفق هذا التصور، كانت الدولة، بإقليمها وسكانها، تُعد ملكية خاصة للحاكم، يتصرف فيها بوصفه مالكًا شرعيًا، لا باعتباره ممثلًا لإرادة الشعب.

غير أن هذا النموذج بدأ يفقد مشروعيته مع بروز تحولات فكرية عميقة رافقت عصر النهضة والإصلاح الديني، ثم تسارعت مع ظهور فلسفات العقد الاجتماعي في القرنين السابع

---

[51] - ماهر الشريف،حق الفلسطينيين في تقرير المصير ،مؤسسة الدراسات الفلسطينية ، عمان ص 386

عشر والثامن عشر، والتي أسست لإعادة تعريف العلاقة بين الحاكم والمحكوم، وأعادت السيادة إلى الشعب باعتباره مصدر السلطة الأول والأخير. وقد شكّلت أفكار فلاسفة العقد الاجتماعي الأساس النظري الذي مهّد لاحقًا لظهور حق تقرير المصير بوصفه حقًّا جماعيًا للشعوب. ومع ذلك، كان الغرض من التنظير لنشوء المجتمع السياسي غرضًا سلبيًا يتمثل في مقاومة طغيان السلطة السياسية، ولم يكن غرضًا إيجابيًا هدفه تأسيس السيادة الشعبية، وهي المهمة التي ستكون على عاتق فلاسفة العقد الاجتماعي بعد عقود قليلة [52].

يرى توماس هوبز، في كتابه الليفياثان (1651)، أن الإنسان في "حالة الطبيعة" يعيش في صراع دائم، وأن قيام الدولة جاء نتيجة عقد اجتماعي تنازل فيه الأفراد عن جزء من حريتهم لصالح سلطة مركزية قوية تضمن الأمن والاستقرار. ورغم أن هوبز منح السيادة للحاكم بصورة شبه مطلقة، إلا أن مساهمته الجوهرية تكمن في تأكيده أن السلطة السياسية ليست ذات أصل إلهي، بل ناتجة عن اتفاق بشري. وبهذا المعنى، شكّل فكر هوبز خطوة أولى في مسار نزع القداسة عن السلطة، وفتح الباب أمام فكرة أن الشرعية السياسية تستمد من إرادة الأفراد، لا من الحق الإلهي.

أما جون لوك [53]، فقد قدّم تصورًا أكثر تقدمًا في كتابه مقالتان في الحكم المدني (1689)، حيث أكد أن العقد الاجتماعي لا يمنح الحاكم سلطة مطلقة، بل سلطة مشروطة بحماية الحقوق الطبيعية للأفراد، وعلى رأسها الحق في الحياة والحرية والملكية. ووفقًا للوك، فإن السيادة تظل في جوهرها للشعب، وإذا أخفق الحاكم في أداء مهامه أو انتهك الحقوق الأساسية، فإن للشعب الحق في مقاومته وتغييره. وقد مثّلت هذه الفكرة الأساس الفلسفي المبكر لمفهوم تقرير المصير،

[52] - حسن عبد العزيز، مقال في، مركز جرمون للدراسات المعاصرة 2 سبتمبر 2020م.

[53] - حد أكثر مفكري عصر التنوير تأثيرًا والمساهمين في النظرية الليبرالية، كما أثرت كتاباته على فولتير وروسو. اهم اعماله لرسالة الثانية للحكومة. رسالتان للحكومة. إساءة استخدام الكلمات– 1690. لوك: كتابات سياسية. معقولية المسيحية -1695. لوك: الكتابة السياسية. (انظر أيضا الصورة رقم 4)(الموسوعة الحرة).

من خلال ربط شرعية الحكم برضا المحكومين، وإقرار حقهم في اختيار نظام الحكم الذي يحقق مصالحهم.

ويبلغ هذا التصور ذروته مع جان جاك روسو[54]، الذي صاغ في كتابه العقد الاجتماعي (1762) مفهوم "الإرادة العامة"، معتبرًا أن السيادة غير قابلة للتجزئة أو التنازل، وأن الشعب، بوصفه جماعة سياسية، هو صاحب الحق الأصيل في التشريع وتحديد شكل الدولة. ورفض روسو أي تصور يجعل السلطة منفصلة عن الإرادة الشعبية، مؤكدًا أن القوانين لا تكون شرعية إلا إذا كانت تعبيرًا عن الإرادة العامة. وقد شكّلت أفكاره الأساس النظري الأوضح لحق تقرير المصير، حيث رسّخت مبدأ أن للشعوب حقًا غير قابل للتصرف في تقرير مصيرها السياسي، واختيار شكل الدولة التي تنتمي إليها.

وقد وجدت هذه الأفكار الفلسفية صداها العملي في الثورات الكبرى التي أعادت تشكيل النظام السياسي العالمي. فقد جاء إعلان الاستقلال الأمريكي عام 1776 ليجسد بوضوح أفكار لوك حول الحقوق الطبيعية وحق الشعوب في تغيير الحكومات التي تنتهك تلك الحقوق، مؤكدًا أن السلطة تنبع من "موافقة المحكومين". كما كرّست الثورة الفرنسية، من خلال إعلان حقوق الإنسان والمواطن عام 1789، مبدأ السيادة الوطنية، وربطته ارتباطًا وثيقًا بحقوق الإنسان والمساواة أمام القانون، ما نقل فكرة تقرير المصير من الفلسفة السياسية إلى المجال الدستوري.

وامتد تأثير هذا التحول الفكري إلى أمريكا اللاتينية، حيث استندت حركات التحرر في المستعمرات الإسبانية والبرتغالية، خلال الفترة ما بين 1810 و1825، إلى ذات المبادئ المتعلقة بالسيادة الشعبية وحق الشعوب في الاستقلال. وقد عزز تصريح الرئيس الأمريكي عام

[54] - كتاب "العقد الاجتماعي" هو عمل للفيلسوف الفرنسي جان جاك روسو، وقد نُشر في عام 1762. في هذا الكتاب، يعرض روسو رؤيته حول كيفية تنظيم المجتمع السياسي وأسس الدولة المثالية. أهم الأفكار التي طرحها روسو في هذا الكتاب تشمل

1823، المعروف لاحقًا بمبدأ مونرو، هذا التوجه من خلال تأكيده على حق تلك الدول في تقرير مصيرها، والتعهد بحمايتها من محاولات إعادة إخضاعها للاستعمار.

وعليه، فإن حق تقرير المصير لم يكن وليد القانون الدولي بمعناه الحديث، بل هو نتاج تطور فكري وفلسفي عميق، بدأ بنزع القداسة عن السلطة السياسية، ثم بإعادة تعريف السيادة بوصفها ملكًا للشعب، قبل أن يتحول لاحقًا إلى مبدأ قانوني دولي. إن استحضار فلسفة العقد الاجتماعي في هذا السياق لا يقتصر على التفسير التاريخي، بل يوضح الأساس النظري الذي يجعل من حق تقرير المصير حقًا أصيلًا، متجذرًا في فكرة السيادة الشعبية، وقابلًا للتطور مع تطور القانون الدولي وحقوق الإنسان.

الفصل الثاني

التقنين الدولي لحق تقرير المصير

إن التحول الجوهري الذي أحدثته فلسفة العقد الاجتماعي في فهم مصدر السلطة والسيادة لم يبقَ حبيس الإطار الفلسفي أو الدستوري الداخلي للدول، بل شكّل الأساس النظري الذي انتقل منه حق تقرير المصير لاحقًا إلى المجال الدولي. فقد أسهمت أفكار هوبز ولوك وروسو، بما كرّسته من نزع للقداسة عن السلطة السياسية وربط الشرعية بإرادة الشعب، في إرساء مبدأ السيادة الشعبية، الذي مثّل الحلقة المفاهيمية الضرورية لظهور حق تقرير المصير بوصفه حقًّا جماعيًا للشعوب، وليس مجرد امتياز سياسي تمنحه السلطة القائمة، لقد كانت فكرة العقد الاجتماعي فكرة خيالية، لكن كان لها مضامين أيديولوجية وسياسية كبرى، ساهمت في إعادة تشكيل الوعي الأخلاقي والسياسي معًا [55].

وما ان شارف القرن التاسع عشر على نهايته حتى كان مقبولا بوصفه احد العناصر الأساسية في الديمقراطية الحديثة [56]، ومع تطور النظام الدولي الحديث، ولا سيما عقب الحروب الأوروبية الكبرى في القرنين التاسع عشر وبدايات القرن العشرين، وإعلان حقوق شعوب روسيا 1917 ، الذي اكد فيه ان مهمة مفهوم مبدا حق تقرير المصير تنحصر في احترام الخصائص القومية لدى كل شعب والمساواة التامة في الحقوق بين الأمم [57]، بدأ هذا المبدأ يجد طريقه تدريجيًا إلى الخطاب السياسي الدولي. وقد شكّلت أطروحات الرئيس الأمريكي وودرو ويلسون، ولا سيما في نقاطه الأربع عشرة عام 1918، محطة مفصلية في هذا المسار، إذ جرى لأول مرة طرح حق تقرير المصير بوصفه أداة لإعادة تنظيم العلاقات الدولية على أساس إرادة الشعوب،في تقرير نوع السلطة التي يريدون، وقد تصمن إعلان ويلسون " ان

[55] - د. سعاد الشرقاوي، النظم السياسية في العالم المعاصر،2007م، ص57 .

[56] - صابريني، الوجيز في حقوق الانسان وحرياته الأساسية ، ص61

[57] - عماد ، المقاومة والإرهاب في الاطار الدولي لحق تقرير المصير ، مجلة المستقبل العربي 2002، ص28

تقرير المصير لم يعد مجرد تعبير، لقد اصبح تقرير المصير مبدا يفرض العمل به، ولا يمكن ان يتجاهله الساسة الا على مسؤوليتهم" [58]. ، وذلك عن طريق استفتاء حر دون تدخل خارجي وتحت اشراف قوة محايدة هي في معظم الأحيان الأمم المتحدة [59]. وإن كان تطبيقه آنذاك انتقائيًا ومحدودًا، خصوصًا فيما يتعلق بالشعوب الخاضعة للاستعمار خارج أوروبا.

غير أن التقنين الفعلي لحق تقرير المصير لم يتحقق إلا في أعقاب الحرب العالمية الثانية، مع تأسيس منظمة الأمم المتحدة عام 1945، حيث انتقل المبدأ من حيز الخطاب السياسي إلى حيز القاعدة القانونية الدولية. فقد نص ميثاق الأمم المتحدة صراحة في المادة الأولى (الفقرة الثانية) على أن من مقاصد المنظمة "إنماء العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها حق تقرير مصيرها". كما أكدت المادة (55) من الميثاق على ذات المبدأ في سياق تعزيز الاستقرار والتنمية والسلم الدولي.

ويمثل إدراج حق تقرير المصير في ميثاق الأمم المتحدة نقطة تحول نوعية، إذ أصبح المبدأ جزءًا من النظام القانوني الدولي الملزم، ولم يعد مجرد انعكاس لفلسفات سياسية أو تجارب ثورية داخلية. وقد عززت الجمعية العامة للأمم المتحدة هذا الاتجاه من خلال سلسلة من القرارات التفسيرية، وفي مقدمتها القرار رقم 1514 لعام 1960 بشأن منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمَرة، الذي اعتبر حق تقرير المصير شرطًا أساسيًا لإنهاء الاستعمار، وأكد عدم مشروعية إخضاع الشعوب للسيطرة الأجنبية أو الاستغلال [60].

---

[58] - علوش، الشعب الفلسطيني والحقوق القومية المشروعة ، مجلة شؤون فلسطينية ، بيروت ، مركز الأبحاث العدد 33مايو ، 1976 ، ص 31

[59] - الكيالي الموسوعة السياسية ، ص555

[60] - وقد صدر هذا الإعلان بقرار الجمعية العامة رقم 1514، 15، الصادر بتاريخ 14 ديسمبر 1960 تحت عنوان " اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ".

ومع ذلك، لم يظل حق تقرير المصير محصورًا في سياق تصفية الاستعمار فحسب، بل شهد تطورًا إضافيًا مع بروز منظومة حقوق الإنسان الدولية. فقد كرّسه العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام 1966، في مادتهما الأولى المشتركة، بوصفه حقًا أصيلًا "لجميع الشعوب"، بما يؤكد طابعه الشامل والمستمر، وعدم انقضائه بانتهاء الحقبة الاستعمارية التقليدية. ويعكس هذا التطور الامتداد الطبيعي لفلسفة السيادة الشعبية التي نادت بها نظريات العقد الاجتماعي، ولكن في إطار دولي جماعي منظم.

كما أسهم الاجتهاد القضائي الدولي، ولا سيما آراء محكمة العدل الدولية الاستشارية، في ترسيخ البعد القانوني للمبدأ، من خلال الاعتراف بطابعه الإلزامي، وتأكيد علاقته الوثيقة بحقوق الإنسان الأساسية. وقد ذهب جانب من الفقه الدولي إلى اعتبار حق تقرير المصير من القواعد الآمرة في القانون الدولي (Jus Cogens)، بالنظر إلى مكانته المركزية في منظومة السلم والأمن الدوليين، ولارتباطه المباشر بحماية الشعوب من الهيمنة والاضطهاد.

وفي هذا الإطار، يمكن فهم تطور حق تقرير المصير بوصفه انتقالًا تدريجيًا من مبدأ فلسفي يستند إلى الإرادة العامة والسيادة الشعبية، كما صاغه روسو ولوك، إلى قاعدة قانونية دولية تهدف إلى تنظيم العلاقات بين الشعوب والدول. ويعكس هذا الانتقال إدراك المجتمع الدولي بأن الاستقرار الدائم لا يمكن تحقيقه بالقوة أو بالشرعية الشكلية، بل عبر احترام إرادة الشعوب وحقها في اختيار نظامها السياسي والكيان الذي تنتمي إليه [61].

وعليه، فإن الربط بين الجذور الفلسفية لحق تقرير المصير وتطوره في القانون الدولي الحديث يوضح أن هذا الحق ليس استثناءً أو نتاجًا ظرفيًا لمرحلة تاريخية بعينها، بل هو تعبير

[61] - سيد إبراهيم الدسوقي ، مشكلات الحودو في القانون الدولي العام ، دار النهظة العربية ن القاهرة ، 2004، ص50

قانوني متطور عن فكرة أصيلة مفادها أن السيادة ملك للشعوب، وأن أي نظام سياسي أو دولي يتجاهل هذه الحقيقة يظل عرضة للاهتزاز وعدم الاستقرار. وهو ما يمهّد، من الناحية النظرية والقانونية، للانتقال في الفصول اللاحقة إلى دراسة تطبيقات حق تقرير المصير في الحالات المعاصرة، وفي مقدمتها القضايا التي لم تُحسم بعد في إطار النظام الدولي القائم.

الفرع الأول: حق تقرير المصير في ميثاق وقرارات الأمم المتحدة

بدأت إثارة موضوع حق تقرير المصير على الساحة الدولية منذ مؤتمر سان فرانسيسكو عام 1945، حيث صادق المؤتمر على التعديلات المرتبطة بمناقشات الدول الأربع الكبرى، ونتج عن ذلك تكوين الفقرة (2) من المادة الأولى من ميثاق الأمم المتحدة، والتي نصّت على ما يلي:

"إنماء العلاقات الودية بين الأمم، على أساس احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب، وبأن يكون لكل منها تقرير مصيرها، واتخاذ التدابير الأخرى الملائمة لتعزيز السلم العام."

كما نصّت المادة الخامسة والخمسون من الفصل التاسع الخاص بالتعاون الدولي والاقتصادي والاجتماعي على:

"تهيئة دواعي الاستقرار والرفاهية الضروريين لقيام علاقات سليمة ودية بين الأمم، مؤسسه على احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب، وبأن يكون لكل منها تقرير مصيرها."

ويعتبر هذا النص أساسًا لخلق شروط الاستقرار والرفاه اللازمين لعلاقات الصداقة والسلام بين الأمم، إلا أن غموضه أدى إلى استمرار النزاعات في تفسير المبدأ، خاصة بين الدول الاستعمارية والدول المناهضة للاستعمار.

وفي ضوء هذه التطورات، طالبت الجمعية العامة للأمم المتحدة لجنة حقوق الإنسان في قرارها رقم 421 الصادر في ديسمبر 1950م بوضع توصيات حول الطرق والوسائل التي تضمن حق تقرير المصير للشعوب. تلا ذلك قرار رقم 545 في فبراير 1952م، الذي دعا إلى تضمين الاتفاقيتين الدوليتين للحقوق المدنية والسياسية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مادة خاصة تضمن هذا الحق. وفي 21 ديسمبر 1952م، أصدرت الجمعية العامة القرار رقم 626، الذي اعتبر حق الشعوب في تقرير مصيرها شرطًا ضروريًا للتمتع بكافة الحقوق الأساسية، وأكد على وجوب احترامه من قبل جميع أعضاء الأمم المتحدة.

تواصلت الجهود الأممية، فبعد تقارير لجنة حقوق الإنسان عبر المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أصدرت الجمعية العامة في 14 ديسمبر 1960م القرار رقم 1514 الخاص بمنح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، والذي أكد على:

- حق الشعوب دون تمييز في تقرير مصيرها السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي.
- ضرورة اتخاذ خطوات عاجلة لمنح الشعوب غير المستقلة استقلالها التام، وعدم استخدام أي ذريعة لتأخير ذلك، باعتبار التأخير إنكارًا للحقوق الأساسية ومخالفة لميثاق الأمم المتحدة.

واضافة الى ذلك تبنت الأمم المتحدة عدة قرارات من خلال الجمعية العامة تناولت حرية وحق تقرير المصير [62]، وكان أهمها ، اعلان عدم جواز التدخل في الشؤون الداخلية للدول وحماية استقلالها وسيادتها [63].وحضر استعمال التهديد الو القوة [64].

وسعت الجمعية العامة لتجميع كل قراراتها المتعلقة بتقرير المصير في وثيقة موحدة، فصدر القرار رقم 2627 عام 1970، المعروف بـ"تصريح المبادئ المتعلقة بالعلاقات الودية

---

[62] - المواد 10، 13، 14 ، من ميثاق الأمم المتحدة.
[6363] - قرار الجمعية العامة رقم 2131،د 20 ن الصادر في 21 ديسمبر 1965.
[64] - وقرار الجمعية العامة رقم 2160، 21، الصادر في 30 نوفمبر 1966.

والتعاون بين الدول" [65]، مؤكدًا على المبادئ العامة التي ترعى احترام حق الشعوب في تقرير مصيرها. وتلاه القرار رقم 2925 في 27 نوفمبر 1972، الذي أكد شرعية حرية واستقلال الشعوب في تقرير مصيرها وحقها في اختيار نظامها السياسي بالوسائل المشروعة، ثم القرار رقم 3970 عام 1973، الذي دعا الدول الأعضاء إلى الاعتراف بهذا الحق وتقديم الدعم المادي والمعنوي للشعوب التي تناضل من أجله.

وعلى المستوى الأوروبي، وقع 33 دولة بما فيها الولايات المتحدة في اغسطس 1975 في اتفاقية هلسنكي، التي تضمّن المبدأ الثامن منها حق الشعوب في تقرير مصيرها ضمن إطار الأمن والتعاون. وفي مجال المعاهدات الدولية، أصدرت الجمعية العامة في قرار رقم 2200 عام 1966 العهدين الدوليين:

- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (دخل حيز النفاذ في 23 آذار 1976).
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (دخل حيز النفاذ في 3 يناير 1976). وتتناول المادة الأولى من كلتا الاتفاقيتين حق تقرير المصير على النحو التالي:

"تملك جميع الشعوب حق تقرير مصيرها، وتملك بمقتضى هذا الحق حرية تقرير مركزها السياسي، وحرية تأمين نمائها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي."

علاوة على ذلك، أكد قرار الجمعية العامة رقم 1803 الصادر في 14 كانون أول 1962 على حق الشعوب غير القابل للتصرف في السيادة على ثرواتها ومواردها الطبيعية، واعتباره امتدادًا لحق تقرير المصير، شريطة عدم الإخلال بالالتزامات الدولية القائمة على التعاون الاقتصادي الدولي ومبادئ القانون الدولي.

---

[65] - قرار الجمعية العامة رقم 2627، 25، بتاريخ ، 16 ديسمبر1970

وبذلك، أصبح حق تقرير المصير يتمتع بالقواعد الدولية الآمرة (Jus Cogens)، كما أكدت اتفاقية فينا لقانون المعاهدات 1969، ويكتسب صفة قاعدة قانونية عامة ملزمة لكل الدول، سواء أكانت مصدرها العرف الدولي أو الاتفاقيات الدولية، مع الاعتراف به كحق ثابت للمجتمع الدولي ككل، وبالتالي اكدت الحجية القانونية له [66].

الفرع الثاني: القيمة القانونية لحق تقرير المصير

يعد حق تقرير المصير من أبرز المبادئ القانونية في القانون الدولي المعاصر، وقد تمحور النقاش حوله منذ بداياته حول القيمة القانونية لهذا الحق، وما إذا كان يمكن اعتباره قاعدة قانونية ملزمة (Jus Cogens) غير قابلة للنقاش، أم مجرد مبدأ إرشادي أو سياسي. وفي مختلف المناقشات حول تحديد مفهوم تقرير المصير، تم الاتفاق على قيمته المطلقة فقط فيما يخص الشعوب المستعمرة، بينما بقيت التساؤلات قائمة حول معنى عبارة "كل الشعوب" الواردة في نصوص الميثاق والعهود الدولية. وقد ارتبط الحق منذ نشأته بحقوق الإنسان، لكنه لم يكن محددًا بشكل واضح للأقليات، ولم يتجاوز في كثير من الأحيان التفسير الأولي الذي رافق إنشاء الأمم المتحدة باعتباره حقًا بالحكم الذاتي (self-government).

رغم هذا الغموض، تصدرت الأمم المتحدة النقاش حول تقرير المصير في أوائل خمسينيات القرن الماضي، حيث شكل تحديًا قانونيًا وسياسيًا في الوقت ذاته. ففي حين رأى بعض المعارضين، مثل بريطانيا، أن الفقرتين الواردتين في المادة الأولى (فقرة 2) والمادة الخامسة والخمسين من الميثاق لا تعدوان سوى مواد إرشادية ذات قيمة أدبية، اعتبر الفرنسيون أن الميثاق قد أنشأ قاعدة مفيدة لجميع الشعوب، لكنها بقيت غير محددة المضمون، أي "رسالة ميتة" لا تتجاوز الطابع الرمزي. أما المؤيدون فقد رأوا أن تقرير المصير يضفي معنى أوسع بكثير من مجرد مساواة الشعوب في السيادة، إذ نصت الفقرة (2) من المادة الأولى على

---

[66] * عمر إسماعيل، تقرير المصير السياسي للشعوب في القانون الدولي المعاصر، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر،ص170.

المساواة في الحقوق وتقرير المصير، مما يمنح هذا الحق قوة قانونية ملزمة بالمساواة مع باقي الحقوق الدولية.

لم يقتصر الجدل حول القيمة القانونية لحق تقرير المصير على أعضاء الأمم المتحدة فحسب، بل امتد إلى فقهاء القانون الدولي، حيث تنوعت وجهات النظر. فمنهم من أنكر أن لتقرير المصير قوة إلزامية، واعتبره ضمن الاختصاص الداخلي للدول، ورأى أن هيئات الأمم المتحدة التي تفتقر إلى الطابع التشريعي لا تستطيع إصدار قواعد ملزمة، وأن أي قرار يصدر بشأن تقرير المصير يعد انتهاكًا للسيادة الوطنية وخرقًا لأحكام المادة الثانية فقرة 7 من الميثاق. وذهب آخرون إلى أن الطابع الثوري لتقرير المصير يشكل تحديًا للنظام القائم، وأنه مجرد مبدأ سياسي قد يثير الفوضى.

في المقابل، دحض العديد من فقهاء القانون الدولي هذه الحجج، مؤكدين أن حق تقرير المصير قد تطور عبر ممارسات وقرارات المجتمع الدولي، وأنه أصبح حقًا قانونيًا ملزمًا، يفرض على الدول والشعوب التزامات وحقوقًا محددة. كما تبين أن الادعاء بأن ممارسة تقرير المصير تؤدي حتمًا إلى الفوضى أو النزاع غير صحيح، بل على العكس، إن الاعتراف بهذا الحق يعزز السلم والاستقرار لأنه يوفر آلية قانونية لتنظيم إرادة الشعوب بطريقة سلمية.

وعلى الرغم من بعض الغموض في النصوص، فقد ساعدت الممارسات الدولية، وخصوصًا قرارات الأمم المتحدة، على تحديد محتوى الحق وتوضيح دلالاته. فمناقشة قضايا الاستقلال في المغرب وتونس والجزائر، وغيرها من الدول، أوضحت أن تقرير المصير تم قبوله من قبل الأعضاء كافة، رغم أن القرارات كانت غالبًا تكتسب أغلبية بسيطة في التصويت، وأكد ذلك القرار رقم 1514 لعام 1960 الخاص بمنح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة،

والذي اعترف بحق جميع الشعوب في تقرير مصيرها السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي دون أي اعتراض.

وقد ذهب فقهاء مثل "فكرسيتيان توموسشات" عام 1993 إلى التأكيد على أن حق تقرير المصير لا يمكن أن يكون حكراً على الشعوب المستعمرة فقط، مستندين إلى إعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة لعام 1960 والمعاهدتين الدوليتين للحقوق الإنسانية، اللتين كرستا حق جميع الشعوب في تقرير مصيرها. ورغم هذا النص الواضح، بقي الفهم مقصورًا عمليًا على الشعوب المستعمرة حتى سقوط جدار برلين عام 1989.

مع تحولات نهاية القرن العشرين، وبروز النزاعات القومية والأثنية والدينية في مناطق عدة، ظهرت حالات معقدة مثل صراعات الأيبو في نيجيريا (إقليم بيافرا)، والحرب بين بنغلادش وباكستان، وقضية شمال قبرص، وغيرها. وقد أثارت هذه الأحداث تساؤلات عميقة حول مدى قدرة القانون الدولي على تنظيم ممارسات حق تقرير المصير في السياقات المعاصرة، بعيدًا عن أطر الاستعمار التقليدي، خصوصًا في حالات الانقسامات الداخلية، والحروب الأهلية، والصراعات بين الجماعات الإثنية والدينية، وهي التساؤلات التي يهدف الباحث إلى استيضاحها وتحليلها في الفصول اللاحقة من هذا الكتاب، بما يوضح العلاقة بين المبادئ القانونية الدولية وبين تطبيقها على الوقائع المعاصرة.

- أنواع حق تقرير المصير

يُعد حق تقرير المصير أحد المبادئ الجوهرية في القانون الدولي العام[67]، وقد ارتبط تاريخيًا بنضال الشعوب من أجل التحرر السياسي، وحماية هويتها، وضمان مشاركتها الحرة في إدارة شؤونها العامة. وقد كُرّس هذا الحق في ميثاق الأمم المتحدة وفي العهدين الدوليين

[67] - ميثاق الأمم المتحدة، 1945

الخاصين بالحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية [68]، حيث أُقر بوصفه حقًا جماعيًا يخول الشعوب حرية اختيار وضعها السياسي، والسعي لتحقيق تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية دون تدخل خارجي. غير أن ممارسة هذا الحق لا تتم في فراغ قانوني، بل تخضع لتوازن دقيق بين متطلبات تقرير المصير من جهة [69]، ومبدأ وحدة الدول وسلامة أراضيها من جهة أخرى .

وفي هذا السياق، تبرز حالة حضرموت بوصفها حالة تستدعي دراسة قانونية متأنية، نظرًا لما تتمتع به من خصوصية تاريخية وجغرافية وثقافية وإدارية، جعلتها إقليمًا ذا وضع خاص داخل الدولة. فحضرموت ليست مجرد وحدة إدارية عادية، بل كيان اجتماعي وتاريخي متماسك، يمتلك هوية مميزة، وتجربة إدارية متراكمة، وامتدادًا جغرافيًا واسعًا، إضافة إلى موارد اقتصادية مهمة، وهو ما انعكس في مطالب مجتمعية متزايدة بضرورة إدارة شؤون الإقليم بصورة أكثر استقلالية وعدالة، بعيدًا عن الهيمنة أو الإقصاء أو فرض الوصاية من خارج الإقليم.

ومن منظور القانون الدولي [70]، فإن الإطار الأكثر اتساقًا مع حالة حضرموت في الوقت الحالي كمرحلة انتقالية ، هو ما يُعرف بتقرير المصير الداخلي [71]، والذي يُعد الأصل في ممارسة هذا الحق. ويقصد بتقرير المصير الداخلي تمكين الشعب أو الإقليم من إدارة شؤونه السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية داخل إطار الدولة القائمة ، وفرض سلطاتها على مايوجد في اقاليمها من الأشخاص او الأشياء دون ان يحق لدولة او هيئة أخرى ان تنتقص من سلطاتها على الإقليم [72]، من خلال المشاركة السياسية الفعلية، واللامركزية، أو الحكم الذاتي،

---

[68] - العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، 1966

[69] - Kohen, M. Secession: International Law Perspectives.

[70] - العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، 1966.

[71] - Declaration on Principles of International Law concerning Friendly Relations, UNGA 1970.

[72] - عارف خليل أبو عيد ، العلاقات الدولية في الفقه الإسلامي، جامعة القدس المفتوحة، 2008 ، عمان - ص ، 24.

أو الفيدرالية، بما يضمن احترام الخصوصية المحلية وتحقيق التنمية المتوازنة. ويشترط هذا النوع من تقرير المصير وجود تمثيل سياسي حقيقي، واحترام الإرادة المحلية، وعدم فرض كيانات أو سلطات بالقوة، إذ إن أي شكل من أشكال الإكراه أو الهيمنة يتعارض جوهريًا مع هذا الحق.

وتشير الوقائع المرتبطة بحضرموت إلى أن المطالب الأساسية لسكان الإقليم لا تتجه نحو الانفصال أو الخروج عن إطار الدولة، بل تتركز في جوهرها حول توسيع صلاحيات الإدارة المحلية، وحماية القرار الحضرمي، وضمان إدارة الموارد بما يخدم مصالح السكان، وهو ما ينسجم تمامًا مع المعايير الدولية لتقرير المصير الداخلي [73]. كما أن رفض فرض تمثيل سياسي أو عسكري من خارج الإقليم يعكس ممارسة مشروعة لهذا الحق، لا خروجًا عليه، خاصة عندما يُنظر إلى هذا الرفض بوصفه دفاعًا عن الإرادة المحلية وليس إنكارًا لسلطة الدولة.

أما تقرير المصير الخارجي ، فيتمثل في حصول الشعوب على استقلالها ، ويكون ذلك بتنظيم علاقاتها الدولية ، على أساس من الاستقلال، الذي لا تبعية فيه لدولة أخرى [74]، الذي يتجسد في الاستقلال أو الانفصال، فيُعد في القانون الدولي استثناءً لا يُلجأ إليه إلا في حالات محددة، كحالات الاستعمار الأجنبي، أو الاحتلال العسكري، أو الحرمان الجسيم والممنهج من الحقوق، أو الإنكار الكامل لتقرير المصير الداخلي. وبالنظر إلى حالة حضرموت، فإن هذه الشروط تبدو ايضا متحققة بالمعنى القانوني الدقيق، إذ تخضع حضرموت لاحتلال حقيقي مباشر منذ 1967 من قبل جنوب اليمن ، وهو احتلال عسكري وفق التعريف المعتمد في القانون الدولي، كما أن مساحات ممارسة تقرير المصير الداخلي لم تُستنفد كليًا بعد، رغم ما يشوبها من اختلالات وتحديات.ويعبر عن تقرير المصير الخارجي بالسيادة الخارجية وهي :

[73] - Crawford, J. The Creation of States in International Law, Oxford University Press.

[74] - محمد أبو زهرة ، العلاقات الدولية في الإسلام ،دار الفكر العربي القاهرة 1995، ص61

حرية الدولة في التصرف بإدارة علاقاتها الدولية دون خضوعها في هذا الشأن لاي سلطة عليا [75].

وفي هذا الإطار، يطرح بعض الفقه القانوني مفهوم الانفصال العلاجي، بوصفه مخرجًا استثنائيًا في الحالات التي تفشل فيها الدولة فشلًا تامًا في تمكين شعب معين من حقوقه الأساسية، وتلجأ إلى انتهاكات جسيمة وممنهجة. غير أن هذا المفهوم لا يزال محل جدل فقهي واسع، ولم يتحول إلى قاعدة قانونية مستقرة أو ملزمة، فضلًا عن كونه مشروطًا باستنفاد جميع الوسائل السلمية والإصلاحية الداخلية، وهو ما سيتم الحديث عنه في حالة حضرموت في الوقت الراهن بعد انتهى المرحلة الانتقالية لحق تقرير المصير الداخلي.

وعليه، فإن مطالب حضرموت، عندما تُصاغ في إطار الحكم الذاتي، واللامركزية الواسعة، وحماية القرار المحلي، واحترام الخصوصية الإقليمية، تمثل ممارسة مشروعة ومتوافقة مع القانون الدولي لحق تقرير المصير في صورته الداخلية [76]، وتسهم في تعزيز الاستقرار السياسي، وصون وحدة الدولة، ومنع نشوء نزاعات داخلية، كما هو الحال في النظام الفيدرالي او الحكم الذاتي ، فان هذا التنازل لا يعد انتقاصا لسيادة الدولة [77]. وعلى العكس من ذلك، فإن تجاهل هذه الخصوصية، أو محاولة فرض هيمنة سياسية أو عسكرية على الإقليم، من شأنه أن يشكل انتهاكًا مباشرًا لحق تقرير المصير الداخلي، ويقوض أسس التعايش والسلم الاجتماعي [78].

وتخلص هذه الدراسة لهذه الجزئية إلى أن حضرموت، بوصفها إقليمًا يتمتع بوضع خاص، تمتلك أساسًا قانونيًا مشروعًا للمطالبة بتقرير مصيرها الداخلي، وأن احترام هذا الحق

[75] -د . عارف خليل أبو عيد ، العلاقات الدولية في الفقة الإسلامي، جامعة القدس المفتوحة عمان ، 2008 ، ص 24

[76] - Cassese, A. Self-Determination of Peoples, Cambridge University Press.

[77] - سهيل حسين الفتلاوي ، مبادئ القانون الدولي العام ، دار الثقافة والنشر والتوزيع، القاهرة ، 2008، ص 25

[78] - Shaw, M. International Law, Cambridge University Press.

لا يتعارض مع وحدة الدولة ابتدا، بل يمثل أحد شروط الحفاظ عليها. فالدولة التي تحترم تنوع أقاليمها، وتستجيب لمطالبها المشروعة، إنما تعزز شرعيتها واستقرارها، في حين أن إنكار هذه الحقوق أو الالتفاف عليها قد يفتح الباب أمام أزمات أعمق، لا تخدم لا الإقليم ولا الدولة على حد سواء. ولذلك ، يفرض هذا الحق واجبا على الدول الأخرى باحترام هذا الحق وعدم المساس بالدولة. فهذا الحق يعني الحرية من السيطرة او التدخل من جانب دولة أخرى [79].

[79] - سهيل حسين الفتلاوي ، مبادئ القانون الدولي العام ، دار الثقافة والنشر والتوزيع، القاهرة ، 2008، ص 25

الفصل الثالث

من الإطار النظري إلى دراسة حالة حضرموت

إن استعراض الجذور الفلسفية لحق تقرير المصير، وتتبّع تطوره من نظريات العقد الاجتماعي إلى تقنينه في منظومة الأمم المتحدة، لا يهدف إلى تقديم معالجة نظرية مجردة، بل إلى توفير إطار تحليلي يُمكّن من اختبار مدى قابلية هذا المبدأ للتطبيق في حالات واقعية معاصرة لم تُحسم بعد ضمن النظام الدولي القائم. وفي هذا السياق، تبرز حضرموت بوصفها حالة نموذجية تستدعي الدراسة والتحليل، نظرًا لتعقيد وضعها التاريخي والسياسي والقانوني، ولتشابك العوامل المحلية والإقليمية والدولية المؤثرة في مسارها.

فحضرموت، من الناحية التاريخية، ليست كيانًا طارئًا أو مجرد وحدة إدارية مستحدثة، بل تمتلك خصوصية سياسية واجتماعية وثقافية متجذرة، سبق لها أن تجسدت في أشكال متعددة من التنظيم السياسي المستقل أو شبه المستقل. وهو ما يجعلها، من منظور القانون الدولي، حالة قابلة للفحص في ضوء معايير "الشعب" كما وردت في المواثيق الدولية، ولا سيما من حيث وجود هوية جماعية متميزة، وإقليم محدد، وتاريخ سياسي خاص، وإرادة متكررة للتعبير عن الذات السياسية.

ومن الناحية القانونية، تتيح حالة حضرموت اختبار الإشكاليات المركزية التي يثيرها حق تقرير المصير في القانون الدولي المعاصر، وفي مقدمتها التمييز بين تقرير المصير الداخلي وتقرير المصير الخارجي، وحدود كل منهما، والظروف التي قد تبرر الانتقال من الأول إلى الثاني. كما تطرح حالة حضرموت تساؤلات جوهرية حول أثر الضم غير القائم على الإرادة الحرة، وفشل الدولة المركزية في تحقيق التمثيل العادل، والانتهاكات الجسيمة

لحقوق الإنسان، في إعادة فتح باب المطالبة بممارسة هذا الحق. و تتعدد وسائل ممارسة هذا الحق، ويُعدّ من أبرزها الاستفتاء الشعبي، إلى جانب أساليب أخرى تلجأ إليها الشعوب لتحقيق إرادتها [80].

كما أن التطورات السياسية والأمنية الأخيرة في حضرموت أضفت على القضية بعدًا دوليًا متزايدًا، ما يجعلها أقرب إلى الحالات التي تعامل معها المجتمع الدولي سابقًا بوصفها مسائل تتعلق بالسلم والأمن الدوليين، وليس مجرد شأن داخلي. وفي هذا الإطار، يصبح من الممكن تحليل مدى انطباق المعايير التي أرستها الأمم المتحدة ومحكمة العدل الدولية بشأن حق تقرير المصير، على الواقع الحضرمي، من حيث توفر الشروط الموضوعية والإجرائية لممارسة هذا الحق. اذا ماهي تلك الشروط الموضوعية ؟ اننا نرى اشتراطات حق تقرير المصير امامنا مثلة في حالة حضرموت، يجب لقيام تقرير المصير اشتراطات محددة، أهمها: سكان إقليم ما خاضعين لسلطة أجنبية. أن تكون السلطة المسيطرة على الإقليم مختلفة عن الشعب المقيم به في الهوية والثقافة والتركيب السياسي بما يصنع قرينة المنع والكبت الثقافي والاستبداد العنصري؛ الإثني أو اللغوي أو الديني أو المذهبي. توفر ظروف موضوعية تجعل من العيش المشترك أمرًا مستحيلًا مثل اضطهاد السلطة الأجنبية للسكان المحليين، أو أن يعاني شعب الإقليم من التهميش أو يكون الاضطهاد ناجمًا بسبب العِرق أو اللون أو الثقافة أو الدين. توفر الإرادة لدى شعب الإقليم لنيْل الاستقلال من نير الحكم الأجنبي [81]. إن الاستبداد كما يرى ابن خلدون في المقدمة هو ذلك الذي يقلب موازين الأخلاق، فيجعل من الفضائل رذائل، ومن الرذائل فضائل [82].

[80] - عمر سعد الله ، معجم القانون الدولي المعاصر، ديوان المطبوعات الجامعية ، 2005، ص134

[81] - أليو قرنق3 يناير 2019 ، مركز الجزيرة للدراسات، الحق في الاستقلال عبر تقرير المصير بالتطبيق على تجربة جنوب السودان.

[82] - مقدمة ابن خلدون، المجلد الثاني، عبدالرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي، مكتبة لبنان، بيروت، 1992م.

ويكتسب اختيار حضرموت كنموذج تطبيقي أهمية إضافية من حيث كونها تقع خارج الأطر التقليدية التي جرى فيها تطبيق حق تقرير المصير تاريخيًا، ولا سيما حالات الاستعمار الكلاسيكي. فحضرموت تمثل مثالًا لحالة معاصرة تتداخل فيها عناصر الهوية، والضم القسري، وانهيار الدولة، والتدخلات الخارجية، وهو ما ينسجم مع التطور المفاهيمي للمبدأ في ظل منظومة حقوق الإنسان الدولية، التي لم تعد تحصره في سياق الاستعمار المباشر فحسب.

وعليه، فإن الانتقال من الإطار النظري إلى دراسة حالة حضرموت يتيح مقاربة تطبيقية تُظهر كيف يمكن لحق تقرير المصير أن يعمل كأداة قانونية لمعالجة الأزمات البنيوية في الدول الهشة، وليس فقط كوسيلة لإعادة رسم الحدود السياسية. وسيعمل هذا الكتاب، في فصوله اللاحقة، على تحليل الوضع القانوني لحضرموت في ضوء هذه المعايير، واستكشاف الخيارات المتاحة أمام شعبها ضمن إطار القانون الدولي، بما يوازن بين حق الشعوب في تقرير مصيرها، ومتطلبات السلم والاستقرار الإقليمي والدولي.

الفرع الأول: الإطار القانوني الدولي و حالة حضرموت

إن الانتقال من الجذور الفلسفية لحق تقرير المصير إلى دراسته كنظام قانوني دولي ملزم يقتضي الإحالة إلى النصوص المؤسسة التي كرّست هذا الحق ضمن منظومة الأمم المتحدة. فقد شكّل ميثاق الأمم المتحدة، منذ اعتماده عام 1945، نقطة الانطلاق القانونية الأولى لتدويل هذا المبدأ، حيث نصّت المادة (2/1) من الميثاق صراحة على أن من مقاصد الأمم المتحدة "إنماء العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها حق تقرير مصيرها". كما أكدت المادة (55) من الميثاق على ذات المبدأ في سياق تعزيز الاستقرار، وتهيئة الظروف اللازمة للسلم الدائم.

ويمثل هذا الإدراج في صلب الميثاق اعترافًا صريحًا بأن حق تقرير المصير لم يعد مجرد فكرة فلسفية أو مطلبًا سياسيًا، بل أصبح قاعدة موجهة للنظام الدولي، ومرتكزًا من مرتكزات السلم والأمن الدوليين. وقد عززت الجمعية العامة للأمم المتحدة هذا الاتجاه من خلال قرارات تفسيرية ذات طابع تأسيسي، وفي مقدمتها القرار رقم 1514 (د-15) لعام 1960 بشأن منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمَرة، الذي أكد في فقرته الثانية أن "جميع الشعوب لها الحق في تقرير مصيرها، ولها بمقتضى هذا الحق أن تحدد بحرية مركزها السياسي وتسعى بحرية إلى تحقيق نمائها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي" .

ولم يتوقف التطور القانوني لحق تقرير المصير عند سياق تصفية الاستعمار، بل شهد توسعًا نوعيًا مع اعتماد العهدين الدوليين لحقوق الإنسان عام 1966، حيث خُصصت المادة (1) المشتركة في كل من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لتكريس هذا الحق بوصفه حقًا أصيلًا "لجميع الشعوب"، دون تقييد زمني أو جغرافي. وتنص هذه المادة على أن "لجميع الشعوب حق تقرير مصيرها بنفسها، ولها بمقتضى هذا الحق أن تقرر بحرية مركزها السياسي، وأن تواصل بحرية تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية" [83]. وقد وثَّق أيضًا العهد الدولي لحقوق الإنسان مبدأ تقرير المصير كحق من الحقوق السياسية والمدنية الأساسية للشعوب بما فيها الحق بملكية ثرواتها وأرضها، حيث تضمَّن اشتراطات وجوب تقرير المصير على أي شعب بحسب الشروط التي أوردتها المادة الأولى من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية بشأن "انطباق حق تقرير المصير بوجود الحالات التالية [84].

---

[83] - المادة 1، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، اعتُمد وعُرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة رقم 220000 (د - 21) لسنة 1966.

[84] - أليو قرنق3 يناير 2019 ، مركز الجزيرة للدراسات، الحق في الاستقلال عبر تقرير المصير بالتطبيق على تجربة جنوب السودان. عن العباسي، كهينة، المفهوم الحديث للحرب العادلة، رسالة ماجستير في القانون العام، مولود معمري تيزي أوزو، الجزائر، 2011.

وتكتسب هذه الصياغة أهمية خاصة من الناحية القانونية، إذ تؤكد أن حق تقرير المصير يشكّل الأساس الذي تُبنى عليه بقية الحقوق [85]، وأنه لا يقتصر على حالات الاستعمار الأجنبي التقليدي، بل يمتد ليشمل أوضاعًا تتعلق بحرمان الشعوب من المشاركة السياسية الفعلية، أو السيطرة على مواردها، أو التمتع بحقوقها الأساسية داخل الدولة القائمة.

كما عززت إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية بين الدول الصادر بموجب قرار الجمعية العامة رقم 2625 (د-25) لعام 1970 هذا الفهم، حيث ربط بين حق تقرير المصير من جهة، ومبدأ وحدة الدول وسلامة أراضيها من جهة أخرى، مؤكدًا أن احترام وحدة الدولة يظل مشروطًا بوجود حكومة تمثل "جميع الشعب القاطن في الإقليم دون تمييز". وهو ما فتح المجال فقهيًا وقانونيًا للنقاش حول حالات استثنائية قد تبرر ممارسة تقرير المصير الخارجي عندما تُنتهك هذه الشروط بصورة منهجية.

وفي ضوء هذا الإطار القانوني، يصبح الانتقال إلى دراسة حالة حضرموت انتقالًا منهجيًا مبررًا، وليس قفزًا على القواعد العامة. فحضرموت، بما تمتلكه من هوية تاريخية وسياسية مميزة، وإقليم جغرافي واضح، وتجربة سياسية سابقة، وبما شهدته من تحولات قسرية وفشل في تحقيق التمثيل العادل ضمن الدولة المركزية، تطرح تساؤلات جدية حول مدى انطباق معايير "الشعب" الواردة في المواثيق الدولية عليها. كما تثير مسألة مدى كفاية ممارسة تقرير المصير الداخلي، وفق ما تفهمه المادة (1) من العهدين الدوليين، أو ما إذا كانت الظروف قد دفعت باتجاه إعادة طرح خيارات أوسع ضمن الإطار القانوني الدولي.

وعليه، فإن دراسة حضرموت كنموذج تطبيقي لحق تقرير المصير تستند إلى أساس قانوني واضح في ميثاق الأمم المتحدة والعهود الدولية، ولا تمثل خروجًا على النظام الدولي

---

[85] - وفقا للمادة 55 و73 من ميثاق الأمم المتحدة .

القائم، بقدر ما تشكّل اختبارًا عمليًا لقدرة هذا النظام على الاستجابة لحالات معاصرة تتجاوز النموذج الاستعماري التقليدي. وسيعمل هذا الكتاب، في فصوله اللاحقة، على تحليل مدى توافر الشروط الموضوعية والإجرائية لممارسة هذا الحق في الحالة الحضرمية، في ضوء النصوص الدولية، والاجتهادات القضائية، وممارسات الأمم المتحدة، وبما يوازن بين متطلبات الشرعية الدولية وحق الشعوب في تقرير مصيرها.

الفرع الثاني: الاجتهاد القضائي الدولي من النظرية إلى حالة حضرموت

إن تقنين حق تقرير المصير في ميثاق الأمم المتحدة والعهود الدولية لم يكن تطورًا نظريًا فحسب، بل تعزز لاحقًا من خلال الاجتهاد القضائي لمحكمة العدل الدولية، التي أسهمت آراؤها الاستشارية في إضفاء مضمون قانوني عملي على هذا الحق، وتوضيح نطاقه وحدوده في سياقات مختلفة. وقد شكّلت آراء المحكمة في قضايا ناميبيا، والصحراء الغربية، وكوسوفو محطات مركزية في بلورة الفهم القانوني المعاصر لحق تقرير المصير.

ففي الرأي الاستشاري الصادر عام 1971 بشأن ناميبيا (الآثار القانونية لاستمرار وجود جنوب أفريقيا في ناميبيا)، أكدت محكمة العدل الدولية أن استمرار السيطرة الأجنبية على إقليم يتمتع شعبه بحق تقرير المصير يشكّل وضعًا غير مشروع بموجب القانون الدولي. وقررت المحكمة أن إنكار هذا الحق، أو تعطيله بالقوة، يرتب التزامات على المجتمع الدولي بعدم الاعتراف بالوضع غير القانوني، وبالامتناع عن تقديم أي دعم من شأنه تكريسه. ويكتسب هذا الرأي أهمية خاصة لكونه ربط حق تقرير المصير مباشرة بمسألة الشرعية الدولية، واعتبره مبدأً ملزمًا لا يجوز الالتفاف عليه بذريعة الأمر الواقع.

وفي الرأي الاستشاري الصادر عام 1975 بشأن الصحراء الغربية، ذهبت المحكمة خطوة أبعد في توضيح مضمون هذا الحق، إذ أكدت أن الروابط التاريخية أو القبلية أو الدينية

بين إقليم ما ودولة معينة لا تنال من حق شعب ذلك الإقليم في تقرير مصيره بحرية. وشددت المحكمة على أن المعيار الحاسم هو التعبير الحر والصادق عن إرادة السكان، وليس الادعاءات التاريخية أو السياسية. وقد أسهم هذا الرأي في ترسيخ قاعدة مفادها أن تقرير المصير يُمارس من قبل الشعب المعني ذاته، وليس بالنيابة عنه، وهو ما جعل هذا الرأي مرجعًا أساسيًا في النزاعات الإقليمية ذات الطابع المعقد.

أما الرأي الاستشاري الصادر عام 2010 بشأن كوسوفو، فقد مثّل تطورًا نوعيًا في النقاش القانوني حول تقرير المصير في السياقات غير الاستعمارية. إذ خلصت المحكمة إلى أن إعلان الاستقلال، في حد ذاته، لا يشكّل خرقًا للقانون الدولي العام، ما لم يكن مقترنًا بانتهاك قاعدة دولية آمرة. وعلى الرغم من أن المحكمة لم تُقرّ صراحة بوجود "حق عام في الانفصال"، إلا أن رأيها فتح المجال أمام فهم أكثر مرونة لممارسة تقرير المصير الخارجي في حالات انهيار النظام الدستوري، أو غياب التمثيل، أو وقوع انتهاكات جسيمة ومنهجية لحقوق الإنسان.

وتكشف هذه الآراء، مجتمعة، عن مسار تطوري في موقف القضاء الدولي، انتقل فيه حق تقرير المصير من كونه مبدأً مرتبطًا حصريًا بتصفية الاستعمار، إلى أداة قانونية قابلة للنقاش في أوضاع معاصرة تتسم بالتعقيد، شريطة توافر ظروف موضوعية واستثنائية. كما تؤكد هذه السوابق القضائية أن احترام وحدة الدول وسلامة أراضيها، كما ورد في قرار الجمعية العامة رقم 2625 (1970)، يظل مشروطًا بتمثيل الدولة لجميع سكانها دون تمييز، وبتمكينهم من ممارسة حقوقهم السياسية والاقتصادية والثقافية.

وفي ضوء هذا الإطار القضائي، يكتسب الانتقال إلى دراسة حالة حضرموت بعدًا قانونيًا متماسكًا. فحضرموت، بما لها من هوية تاريخية واضحة، وإقليم محدد، وتجربة سياسية سابقة، وبما شهدته من ضم قسري، وتهميش سياسي، وتدخلات عسكرية خارج إرادة سكانها، تثير تساؤلات جدية حول مدى احترام حق تقرير المصير بالمعنى الذي كرسته محكمة العدل الدولية في آرائها المتعاقبة. كما تطرح مسألة ما إذا كانت ممارسة تقرير المصير الداخلي، كما

تفهمه المادة (1) من العهدين الدوليين، قد أُتيحت بصورة فعلية، أم أن انسداد هذا المسار قد فتح المجال، قانونيًا، لإعادة طرح خيارات أوسع.

وعليه، فإن تناول حضرموت كنموذج تطبيقي لا يمثل خروجًا على قواعد القانون الدولي، بل يأتي منسجمًا مع تطوراته النصية والقضائية، ويعكس محاولة علمية لاختبار مدى قدرة النظام الدولي على الاستجابة لحالات معاصرة تتجاوز الإطار الاستعماري التقليدي. وهو ما يمهّد للفصول اللاحقة من هذا الكتاب، التي ستعالج الوضع القانوني لحضرموت في ضوء نصوص الأمم المتحدة، وآراء محكمة العدل الدولية، وممارسات المجتمع الدولي، ضمن مقاربة تسعى إلى الموازنة بين سيادة الدول وحق الشعوب في تقرير مصيرها.

الفرع الثالث: سوابق محكمة العدل الدولية وحالة حضرموت

أولًا: رأي محكمة العدل الدولية في قضية ناميبيا (1971) وتطبيقه على حضرموت

- المبدأ القانوني المستخلص (Namibia Advisory Opinion, 1971): قررت محكمة العدل الدولية أن استمرار وجود قوة مسيطرة في إقليم - يتمتع شعبه بحق تقرير المصير- دون سند شرعي قائم على الإرادة الحرة للسكان، يُعد وضعًا غير قانوني. كما أكدت المحكمة التزام المجتمع الدولي بعدم الاعتراف بهذا الوضع، وعدم تقديم أي دعم من شأنه تكريسه.
- الربط بحضرموت: إذا ما ثبت أن حضرموت قد خضعت لضم أو سيطرة قسرية، أو لوجود عسكري مفروض من خارج الإقليم دون تفويض شعبي حر ومعبّر عنه، فإن ذلك يضع هذا الوجود في موضع مماثل من حيث الوصف القانوني لما تناولته المحكمة في قضية ناميبيا. ويترتب على ذلك، وفق منطق المحكمة، مسؤولية دولية بعدم إضفاء الشرعية على هذا الوضع، واعتباره مسألة تتعلق بتعطيل حق تقرير المصير، لا شأنًا داخليًا محضًا.

المادة ذات الصلة: ميثاق الأمم المتحدة: المادة (2/1)، المادة (55)، مبدأ عدم الاعتراف بالأوضاع غير المشروعة (كما رسخته المحكمة)

-ثانيًا: رأي محكمة العدل الدولية في قضية الصحراء الغربية (1975) وتطبيقه على حضرموت، المبدأ القانوني المستخلص (Western Sahara Advisory Opinion, 1975):

أكدت المحكمة أن أي روابط تاريخية أو قبلية أو سياسية بين إقليم ودولة أخرى لا تُنشئ سيادة قانونية، ولا تنتقص من حق شعب الإقليم في تقرير مصيره. وأوضحت أن المعيار الحاسم هو التعبير الحر والصادق عن إرادة السكان.

الربط بحضرموت: في حالة حضرموت، لا يمكن لأي ادعاءات تاريخية أو سياسية أو وحدوية أن تحل محل الإرادة الحرة لأبناء الإقليم. فإذا لم يُتح لشعب حضرموت التعبير الحر عن خياره السياسي، فإن أي وضع قائم يُفرض استنادًا إلى اوصاف تاريخية أو اعتبارات سياسية فوقية يظل، وفق منطق المحكمة، غير مكتمل الشرعية القانونية. ومن المفيد مناقشة الحجج والاسانيد لا استخدام القوة ، ويبدو لنا من المفيد جدا ان نتعرف على مواقف الأطراف المعنية بالنزاع والاسانيد والحجج التي يرتكزون عليها [86].

ويُعد هذا الرأي بالغ الأهمية في تفكيك الحجج التي تستند إلى "الوحدة السابقة" أو الى الالحاق الذي حدث عام 1967 ، او"الانتماء التاريخي" لتبرير السيطرة أو الإلحاق، دون الرجوع إلى الإرادة المعاصرة للشعب المعني. ويستند هذا الراي الى المادة القانونية ذات الصلة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية: المادة (1/1)

ثالثًا: رأي محكمة العدل الدولية في قضية كوسوفو (2010) وتطبيقه على حضرموت

المبدأ القانوني المستخلص (Kosovo Advisory Opinion, 2010): قررت المحكمة أن القانون الدولي العام لا يتضمن حظرًا عامًا على إعلانات الاستقلال، وأن إعلان الاستقلال في حد ذاته لا يشكّل خرقًا للقانون الدولي، ما لم يقترن بانتهاك قاعدة آمرة. كما ميّزت بين شرعية الإعلان من حيث المبدأ، ومسألة الاعتراف الدولي به.

الربط بحضرموت: تفتح هذه السابقة المجال القانوني للنقاش حول الخيارات المستقبلية لحضرموت، في حال انسداد مسارات تقرير المصير الداخلي، وغياب التمثيل العادل،

---

[86] - جعفر عبدالسلام، الوسيط في القانون الدولي العام، الجزء الأول ، القاهرة، 1978، ص40

واستمرار التدخلات القسرية. فوفق منطق المحكمة، فإن طرح خيارات سياسية عليا – بما فيها إعادة تعريف الوضع القانوني للإقليم – لا يُعد تلقائيًا مخالفًا للقانون الدولي، بل يخضع لتقييم السياق والظروف والوسائل المستخدمة.

وبذلك، فإن أي نقاش حول مستقبل حضرموت لا يمكن استبعاده مسبقًا بذريعة "عدم المشروعية الدولية"، طالما تم ضمن إطار سلمي، واستند إلى إرادة شعبية واضحة، ولم يقترن بانتهاكات لقواعد آمرة. وقد نصت المادة المادة ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة رقم (4/2) على (عدم استخدام القوة).

يُعد مبدأ تسوية النزاعات الدولية بالوسائل السلمية أحد الركائز الأساسية في القانون الدولي المعاصر، وقد كرّسته بشكل واضح مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية بين الدول، كما وردت في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (2625) لسنة 1970. ويكتسب هذا القرار أهمية خاصة لكونه أقام توازنًا دقيقًا بين مبدأ احترام وحدة الدول وسلامة أراضيها من جهة، وبين شرط جوهري يتمثل في وجود حكومة تمثل "جميع الشعب القاطن في الإقليم دون أي تمييز" من جهة أخرى. وبموجب هذا التلازم، فإن حماية وحدة الدولة لا تُمنح على نحو مطلق، بل تظل مشروطة بمدى التزام السلطة القائمة بتمثيل السكان تمثيلًا حقيقيًا وضمان مشاركتهم السياسية المتكافئة واحترام حقوقهم الأساسية.

وانطلاقًا من هذا الإطار، وعند تطبيقه على حالة حضرموت، يبرز تساؤل قانوني جوهري مفاده: هل قامت الدولة القائمة بتمثيل حضرموت تمثيلًا فعليًا يعكس إرادة سكانها، أم أنها مارست، بصورة ممنهجة أو مستمرة، سياسات الإقصاء أو التهميش أو القمع؟ فإذا ثبت، من خلال الوقائع والمعايير الموضوعية، أن هذا التمثيل قد انتفى أو اختل اختلالًا جسيمًا، فإن التمسك بمبدأ وحدة الدولة باعتباره عائقًا قانونيًا مطلقًا أمام ممارسة حق تقرير المصير يصبح فاقدًا لأساسه القانوني وفقًا لما نص عليه إعلان عام 1970. ويعزز هذا الفهم ما يمكن استخلاصه ضمنيًا من اجتهادات محكمة العدل الدولية في آرائها الاستشارية وأحكامها المختلفة،

حيث ربطت المحكمة، بشكل غير مباشر ولكن متسق، بين مشروعية ادعاءات السيادة الداخلية ومدى احترام الدولة لحقوق السكان الخاضعين لولايتها.

وتكشف المقارنة المنهجية بين السوابق القضائية البارزة لمحكمة العدل الدولية وحالة حضرموت عن جملة من الدلالات القانونية المهمة. فقضية ناميبيا، على سبيل المثال، تدعم توصيف أي وجود قسري أو سلطة مفروضة على الإقليم، في حال افتقارها للشرعية التمثيلية، بوصفه مسألة تتعلق بالشرعية الدولية لا بالشأن الداخلي المحض. أما قضية الصحراء الغربية، فتؤكد على مركزية الإرادة الحرة للشعوب بوصفها المعيار الحاسم، بما يعلو على الاعتبارات التاريخية أو الروابط السياسية السابقة، وهو ما يعزز أولوية إرادة شعب حضرموت في أي تقييم قانوني لوضع الإقليم. في حين أن رأي المحكمة بشأن كوسوفو يفتح المجال القانوني لمناقشة الخيارات النهائية المتعلقة بالوضع القانوني للإقليم، دون افتراض مسبق بعدم المشروعية، ويقر بإمكانية طرح هذه الخيارات للنقاش القانوني الدولي متى توفرت ظروف معينة.

وبناءً عليه، فإن دراسة وضع حضرموت في ضوء هذه السوابق القضائية لا تمثل إسقاطًا انتقائيًا أو توظيفًا سياسيًا للأحكام الدولية، بل تشكل تطبيقًا مباشرًا لمنطق قضائي دولي مستقر. هذا المنطق ينظر إلى حق تقرير المصير باعتباره إطارًا قانونيًا موضوعيًا قابلاً للفحص والتحليل والتطبيق العملي، وليس مجرد شعار سياسي أو مطلب خطابي، ويخضع لتقدير قانوني يستند إلى الوقائع، وطبيعة ممارسة السلطة، ومدى احترامها لإرادة السكان وحقوقهم الأساسية.

الباب الثالث

الاحداث التي سرعت من الانتقال الى مطلب الحق في تقرير المصير

الفصل الأول

هيمنة جنوب اليمن المطلقة على حضرموت بمحافظاتها الثلاث حضرموت وسقطرى والمهرة

مشروع حضرموت التحرري ليس مشروعًا انفصاليًا، وهنا يمكننا شرح وتفكيك الاتهامات الشائعة، حيث يمثّل مشروع حضرموت التحرري اليوم أحد أكثر المشاريع السياسية إثارة للنقاش في اليمن والمنطقة، لا لأنه يسعى إلى القطيعة مع الدولة المركزية فحسب، بل لأنه يعيد تعريف الهوية الحضرميّة ودورها في بناء مستقبل يتجاوز قرنًا من الاضطرابات والإلحاق القسري وإعادة التشكل تحت سلطات خارجية. وما يميز هذا المشروع أنّه لا يُطرح تحت مظلة الانفصال بالمفهوم التقليدي، بل يتجذر في سياق تاريخي وقانوني طويل، يعيد قراءة موقع حضرموت ككيان أصيل له جذور تتجاوز الدول والسلطنات والحدود المستحدثة التي أعقبت الانسحاب البريطاني واحتلال جنوب اليمن لحضرموت عام 1967. فالحضارم، بعد كل ما مرّوا به من هيمنة جنوبية ثم شمالية، ومن تهميش سياسي وابتلاع للثروة وتعطيل للتنمية، باتوا يرون أن استعادة قرارهم السياسي ليس نزوة، بل ضرورة وجودية لحماية ما تبقى من نسيجهم الاجتماعي وهويتهم التاريخية.

ومنذ عقود، رُوّجت اتهامات جاهزة لكل محاولة حضرمية لاستعادة حضورها السياسي، وغالبها كان يختزل أي تحرك حضرمي في "مشروع انفصالي". غير أنّ هذا التوصيف كان دائمًا محاولة لتجريم الإرادة الحضرميّة وتقييدها داخل خطاب سياسي صنعته مراكز النفوذ في الشمال والجنوب معًا، تلك المراكز التي استفادت من بقاء حضرموت في موقع التابع والمستغَلّ، دون أن تمتلك القدرة على التحكم في ثرواتها أو في أمنها أو في موقعها داخل الدولة. ولذلك

جاء مشروع حضرموت التحرري ليفكك هذه الاتهامات من جذورها، عبر طرح رؤية أكثر شمولًا تعتمد على القانون الدولي وتجارب الشعوب الأخرى، وتربط بين الماضي المضطرب والواقع المعقد والحاجة إلى بناء مستقبل يتوافق مع تطلعات المجتمع المحلي.

في صميم هذا المشروع يكمن مفهوم "الحق الضامن لعدم تكرار الإلحاق"، وهو مبدأ تَبلور في الوعي الحضرمي نتيجة التجارب المريرة التي تعرضت لها حضرموت خلال القرن الماضي، بدءًا من الضم القسري في 1967 وما تلاه من مراحل سيطرة شطرية ومركزية عطلت مؤسسات الإقليم وأدخلته في دوامة من الاستنزاف الممنهج للثروات. لقد أدرك الحضارم، من خلال هذه التجارب، أن غياب السلطة المحلية الحقيقية هو الذي جعل حضرموت عرضة للنهب والهيمنة، وأن الحديث عن "انفصال" لا يمثل توصيفًا صحيحًا لمشروع ينطلق أساسًا من محاولة وقف عملية التآكل المستمر للكيان الحضرمي.

ومن خلال هذا الفهم، يصبح مشروع حضرموت التحرري امتدادًا منطقيًا لمسار الوعي الجديد الذي تبلور عقب انهيارات الدولة المركزية المتكررة، خاصة بعد 2015، حيث تبيّن للحضارم أنه كلما ضعفت الدولة المركزية زادت المخاطر على حضرموت، وزاد فراغ السلطة الذي تسعى قوى خارجية لملئه بالقوة أو النفوذ. ولذلك فإن المشروع لا يقف عند حدود الرغبة في "استعادة الدولة"، بل يتمثل في بناء صيغة سياسية تضمن أولًا حماية حضرموت من أي قوة تسعى لفرض أمر واقع عليها، وثانيًا أن تكون شريكة حقيقية في أي بناء سياسي مستقبلي، سواء بقيت ضمن إطار اتحادي أو اختارت ممارسة حق تقرير المصير وفق قواعد القانون الدولي.

إن وصف المشروع بأنه "انفصالي" يُعد اختزالًا متعمدًا للبعد القانوني العميق الذي يقوم عليه. فالمشروع لا ينطلق من رغبة في الانعزال، بل من رغبة في إصلاح جذري لمعادلة

مختلّة أنتجت تهميشًا ممنهجًا وهيمنة اقتصادية وسياسية على الإقليم. إنه مشروع يعيد تعريف العلاقة بين حضرموت والدولة من منظور الشراكة لا التبعية. وإذا كان حق تقرير المصير حاضرًا فيه، فهو ليس بمعناه السياسي النهائي فقط، بل بمعنى تقرير نوع العلاقة التي يريدها الحضارم مع محيطهم: علاقة تقوم على العدالة في توزيع السلطة والثروة ابتدا من خلال الحكم الذاتي، والاعتراف بخصوصية حضرموت التاريخية والجغرافية والاجتماعية، اونها تشكل شعب اخر له جذورة التاريخية، وهي نفس الحجة التي ساهمت في إعطاء نزاع الصحراء الغربية طبيعة قانونية خاصة [87].

ويرتبط هذا المشروع ارتباطًا وثيقًا بالسياق السياسي والأمني الذي شهدته حضرموت خلال السنوات الأخيرة، ولا سيما في أعقاب التحركات العسكرية القادمة من خارج الإقليم، والتي مثّلت نقطة تحول مفصلية في وعي المجتمع الحضرمي بذاته وبموقعه في معادلة الصراع الأوسع. فقد أفضت تلك التطورات إلى اجتماع العليب في نوفمبر 2025، الذي شكّل لحظة سياسية جامعة عبّر فيها أبناء حضرموت، بمختلف مكوناتهم الاجتماعية والسياسية، عن موقف جماعي واضح يرفض إعادة إنتاج أنماط الهيمنة السابقة، ويؤكد أن حضرموت لم تعد مجالًا مفتوحًا لفرض الإرادة بالقوة أو تجاوز إرادة سكانها.

وقد عكس هذا الاجتماع، في دلالته العميقة، انتقال وحدة المجتمع الحضرمي من كونها تصورًا نظريًا أو خطابًا نخبويًا، إلى ممارسة سياسية واجتماعية فعلية، قادرة على بلورة موقف موحد، وخلق توازن ردع سياسي وأخلاقي في مواجهة أي محاولات لفرض أمر واقع بالقوة العسكرية. وأسهم هذا التحول في ترسيخ صورة حضرموت بوصفها فاعلًا مستقلًا يمتلك وعيًا جمعيًا متماسكًا، وهو ما أتاح لقضيتها الانتقال من الإطار المحلي إلى مستوى أعلى من التداول، بما في ذلك إثارة نقاشات ذات طابع إقليمي ودولي حول الوضع القانوني للحضارم بوصفهم

---

[87] - الجندي غسان، اركيولوجيا المعرفة في عملية حفظ السلام ، دار العالم بيروت، سنة ، 1992، ص 19

"شعبًا" يتمتع بهوية متميزة، وإرادة سياسية معبَّر عنها، وحقًا مشروعًا في حماية كيانه وأرضه وفقًا لمبادئ القانون الدولي.

غير أن هذا المسار لم يرق لبعض القوى فاتجهت نحو التصعيد الميداني الخطير، الذي تمثّل في ما أعقب ذلك من دخول قوات قادمة من محافظتي الضالع ويافع ، ، مدعومة بتشكيلات تابعة للمجلس الانتقالي الجنوبي، إلى مناطق واسعة من حضرموت، وهي تعيد بالذكرة الحضرمية الى الخلف عندما جاء هؤلاء قبل قرون قد خلت يطلبون لقمة العيش والأمان [88]. وقد رافق هذه التطورات وقوع انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، شملت – بحسب تقارير رسمية – ممارسات تعسفية بحق المدنيين، وتجاوزات تمس الحقوق الأساسية، وقد وصف المشهد الكثير من الناشطين الحقوقيين ومنظمات الدفاع عن حقوق الانسان ويعتقدون ان هناك اكثر من اربعين الف حالة انتهاج لحقوق الانسان، وهو أيضا ما وثقته الرئاسة اليمنية في تقرير مطول اتسم، وفق توصيفها، بالشفافية والتفصيل، وأحال إلى مسؤوليات قانونية وسياسية واضحة.

وقد تزامنت هذه الأحداث مع موقف إقليمي ودولي رافض، حيث أبدت المملكة العربية السعودية اعتراضًا صريحًا على هذه التطورات، وأرسلت وفدًا عسكريًا رفيع المستوى إلى حضرموت في إطار مساعٍ للضغط باتجاه إنهاء الوجود العسكري غير المتفق عليه، والحيلولة دون انزلاق الأوضاع نحو مزيد من التصعيد. كما صدرت مواقف احتجاج شديدة اللهجة عن دول المجموعة الرباعية الراعية للملف اليمني، ممثلة في الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة وفرنسا والمملكة العربية السعودية، عبّرت فيها عن قلقها العميق إزاء ما جرى، وما قد يترتب عليه من تداعيات على مسار التسوية السياسية والاستقرار الإقليمي.

---

[88] - لا نعرف بالتحديد أول نزوح يافعي إلى حضرموت، غير أن الأمر المؤكد أنها كانت أسرًا خرجت على شكل أفراد، إما للتجارة، وإما هروبًا من الثأر، وإما سياحة في الأرض، وقد ذكر بامطرف أن الوجود اليافعي كان في حضرموت منذ العهد الثاني للدولة الحميرية قبيل الإسلام، وهو الوفد الذي قدم به (سيف بن ذي يزن) ومعه الجيش الفارسي لتحرير اليمن من الاحباش. (بامطرف،الشهداء السبعة،ص25- 26)).

وفي السياق ذاته، أبدت الأمم المتحدة، إلى جانب عدد كبير من دول العالم، اعتراضها على هذه التطورات، مؤكدة على ضرورة احترام مبادئ القانون الدولي الإنساني، وحماية المدنيين، والامتناع عن استخدام القوة خارج الأطر القانونية المتفق عليها، بما معناه التمييز بين المدنيين والمقاتلين ، وذلك بهدف تامين واحترام وحماية السكان المدنيين والاهداف المدنية [89]. وقد أسهم هذا التفاعل الدولي الواسع في إبراز قضية حضرموت بوصفها مسألة تتجاوز حدود النزاع الداخلي، لتصبح جزءًا من نقاش أوسع حول شرعية استخدام القوة، وحقوق الشعوب في حماية وجودها السياسي والاجتماعي، وحدود التدخلات العسكرية في البيئات الهشة.

وعليه، يمكن القول إن هذه المرحلة مثّلت لحظة كاشفة لطبيعة التحولات الجارية في حضرموت، حيث تداخل البعد المحلي بالبعد الإقليمي والدولي، وأعادت طرح أسئلة جوهرية حول الشرعية، والتمثيل، وحق تقرير المصير، وحدود القوة في إعادة تشكيل الواقع السياسي. وهي أسئلة تشكّل، في مجموعها، الإطار التحليلي الذي يتحرك ضمنه هذا المشروع، بوصفه محاولة لفهم التنظيم القانوني لحق تقرير المصير في سياق معقد، تتقاطع فيه الإرادة الشعبية مع موازين القوة ومعايير الشرعية الدولية.

الأثر السياسي والقانوني للتحركات العسكرية في ديسمبر 2025 على تدويل قضية حضرموت

يمكن القول إن التحركات العسكرية التي نُفذت باتجاه حضرموت من قبل قوات قادمة من خارج الإقليم شكّلت خطأً استراتيجيًا جسيمًا من منظور القانون الدولي وإدارة الصراعات، وأسهمت، بصورة غير مقصودة، في تسريع عملية تدويل قضية حضرموت على نحو غير

[89] - محمد جمال جبريل ، دولة إسرائيل والشريعة اليهودية ، دار النهضة العربية ، القاهرة، 1996، ص80.

مسبوق. فبدلًا من أن تبقى حضرموت ملفًا محليًا أو وطنيًا ضمن النزاع اليمني العام، تحوّلت خلال فترة زمنية وجيزة إلى قضية مطروحة بقوة على أجندات الفاعلين الإقليميين والدوليين.

وقد تجلّى هذا التحول بوضوح في ردود الفعل الدولية المباشرة، حيث عبّر الأمين العام للأمم المتحدة عن قلقه إزاء التطورات في حضرموت [90]، واعتبرت الرباعية الدولية "الولايات المتحدة، بريطانيا، فرنسا، السعودية ذلك، إجراءات خطيرة [91]، في مؤشر دال على انتقال القضية إلى مستوى الاهتمام الأممي. كما حظيت حضرموت بتغطية واسعة في كبريات الصحف الغربية، التي تناولت الحدث بوصفه تصعيدًا خطيرًا في واحدة من أكثر المحافظات اليمنية حساسية من حيث الموقع والموارد والاستقرار النسبي [92].

وعلى الصعيد الإقليمي، برز الموقف الإعلامي والسياسي في المملكة العربية السعودية بوصفه عاملًا محوريًا في إبراز القضية، إذ خصصت القنوات الفضائية والمواقع الإخبارية والصحف ووسائل التواصل الاجتماعي حيزًا واسعًا لتناول ما جرى في حضرموت، مع تركيز

[90] - الخميس 11 ديسمبر 2025 08:19 م حذر الأمين العام للأمم المتحدة أنطونيو غوتيريش من خطورة التصعيد العسكري الجاري في المحافظات الشرقية، مؤكداً أن ما تشهده حضرموت والمهرة يمثل تطوراً "خطيراً جداً" يهدد بزيادة تعقيد المشهد اليمني وإرباك الجهود الدولية المبذولة لإحلال السلام.، وقال " إن الأوضاع في هذه المناطق تتصل بقضايا إقليمية شديدة التعقيد".

[91] - أعلنت دول الرباعية الدولية الراعية للتسوية السياسية في اليمن، اليوم الاثنين، موقفها من تحركات المجلس الانتقالي الجنوبي.
ويأتي موقف الرباعية الدولية "الولايات المتحدة، بريطانيا، فرنسا، السعودية"، عقب ساعاتٍ من اجتماع سفرائها مع رئيس مجلس القيادة الرئاسي باليمن.

[92] - في هذا السياق، دعا الأمين العام لجامعة الدول العربية أحمد أبو الغيط إلى تجنب التصعيد وتغليب المصلحة العليا للشعب اليمني، -
- قال أبو الغيط، في بيان رسمي، إن التطورات الجارية في حضرموت والمهرة من شأنها تعقيد الأزمة اليمنية، ودعت الخارجية العمانية، في بيان لها، إلى تجنب التصعيد والعودة إلى المسار السياسي، والدخول في حوار سياسي شامل يضم مختلف أطياف الشعب اليمني، بما يرسخ الأمن والاستقرار ويحافظ على سياسة حسن الجوار.
- كما أكدت دولة الكويت أهمية تضافر الجهود الدولية والإقليمية لخفض التصعيد وتهيئة بيئة سياسية بناءة تقوم على الحوار والتفاهم، بما يسهم في معالجة التحديات والحفاظ على وحدة اليمن وسيادته.
- وأعربت وزارة الخارجية الكويتية عن دعمها للجهود الإقليمية، لا سيما تلك التي تقودها السعودية والإمارات، الهادفة إلى تثبيت التهدئة ودفع العملية السياسية نحو حل شامل ومستدام.
- من جانبها، عبرت دولة قطر عن دعمها الكامل لكل الجهود التي تعزز السلم والأمن في اليمن، مشددة على ضرورة التعاون بين جميع الأطراف اليمنية لتجنب التصعيد وحل القضايا العالقة عبر الحوار والوسائل السلمية، وبما يحفظ وحدة اليمن وسلامة أراضيه.
- وأكدت الدوحة دعمها للحكومة اليمنية الشرعية وجهود مجلس القيادة الرئاسي لإنهاء معاناة الشعب اليمني.
- وفي السياق نفسه، جدد الأردن، على لسان الناطق الرسمي باسم وزارة الخارجية فؤاد المجالي، دعمه للجهود الرامية إلى تعزيز الأمن والاستقرار ودفع مسار التهدئة والتقدم بالعملية السياسية في اليمن.
- كما أعربت الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي عن قلقها من التحركات العسكرية في محافظتي حضرموت، والمهرة في اليمن التي قام بها مؤخرا المجلس الانتقالي الجنوبي، وتمت بشكل أحادي دون موافقة المجلس الرئاسي أو التنسيق مع قوات تحالف دعم الشرعية، مما قد يؤدي إلى تصعيد غير مبرر.

واضح على رفض التصرفات الأحادية، والتحذير من تداعيات استخدام القوة خارج الأطر المتوافق عليها، وما رافق ذلك من انتهاكات وعمليات نهب، وفقًا لما تم تداوله إعلاميًا.

كما شهدت الساحة الإعلامية العربية والدولية نشاطًا مكثفًا للمحللين والخبراء والبرامج الحوارية، حيث تحوّلت حضرموت إلى محور نقاش رئيسي، لا باعتبارها ساحة اشتباك عسكري فحسب، بل كقضية سياسية–قانونية تثير تساؤلات حول شرعية التدخل، وحدود التفويض، وحقوق المجتمعات المحلية في إدارة شؤونها. ويعكس هذا الزخم الإعلامي اتساع دائرة الاهتمام بالقضية، وانتقالها من الهامش إلى صلب النقاش العام.

وفي الإطار العملي، حمل الحضور الميداني الرفيع المستوى لمسؤولين عسكريين سعوديين في المكلا، وتوالي وصول الوفود السياسية والأمنية إلى عدن، دلالة واضحة على أن حضرموت أصبحت محورًا رئيسيًا في المشاورات والاتصالات الإقليمية. كما عُقدت لقاءات وقمم في الرياض عقب هذه التطورات، تناولت تداعيات الهجوم على واحدة من أكبر المحافظات اليمنية وأكثرها أهمية استراتيجية واقتصادية، وهو ما يشير إلى أن الحدث الحضرمي بات عاملًا مؤثرًا في إعادة ترتيب الأولويات والتحالفات.

ومن منظور إدارة الأزمات، أسهمت المماطلة في إنهاء الوجود العسكري في حضرموت في تعميق هذا المسار، إذ إن استمرار الوضع القائم عزز من مركزية القضية، وأبقاها فاعلة في الخطاب السياسي والإعلامي، بدلًا من احتوائها أو تحجيمها. وبهذا المعنى، فإن ما جرى لم يؤدِّ إلى تحقيق مكاسب سياسية دائمة، بقدر ما أفضى إلى خسائر معنوية واعتبارية، وإلى تآكل الصورة السياسية للأطراف المنخرطة في التحرك.

ويكتسب هذا التطور أهمية إضافية عند مقارنته بالقضية الجنوبية عمومًا، التي لم تحظَ - وفق شهادات رسمية - بطرح مماثل في المحافل الإقليمية أو الدولية، وهو ما يعكس خصوصية الحالة الحضرمية، وقدرتها على فرض نفسها كقضية مستقلة نسبيًا عن بقية الملفات. ومن ثم، فإن ما حدث في حضرموت أسهم، موضوعيًا، في توفير مبررات سياسية وقانونية جديدة لإعادة طرح مطالب الإدارة الذاتية أو الإقليم المستقل، استنادًا إلى اعتبارات الحماية، والاستقرار، ورفض فرض الوصاية من أي مركز سياسي، سواء في صنعاء أو عدن.

وعليه، يمكن القول ايضا أن التحركات العسكرية الأخيرة، بدلًا من أن تُضعف الموقف الحضرمي، أسهمت في تعزيز حضوره على المستويين الإقليمي والدولي، ووفرت سياقًا عمليًا لإعادة فتح النقاش حول مستقبل حضرموت، وحدود السلطة المركزية، وحق المجتمع المحلي في تقرير نمط إدارته السياسية بعيدًا عن منطق القوة. وهو تطور يعكس، في جوهره، كيف يمكن للأخطاء الاستراتيجية أن تعيد تشكيل مسارات الصراع، وأن تمنح القضايا المحلية أبعادًا دولية لم تكن متاحة من قبل.

وعلى ضوء هذه التطورات، يصبح من الواضح أن مشروع حضرموت التحرري ليس مشروع تمرد سياسي، بل مشروع لإعادة تصحيح مسار اختلّ منذ عقود، مشروع يعيد لحضرموت حقها في تعريف نفسها وفي تحديد شكل وجودها داخل أو خارج الدولة، وفق أدوات قانونية وسياسية معترف بها دوليًا. إنه مشروع يستمد قوته لا من رغبة في القطيعة، بل من حاجة لحماية الذات، ومن وعي تاريخي تشكل عبر قرن من الصدمات، ومن إدراك عميق بأن حماية حضرموت تبدأ من حماية قرارها، وأن الكيان الذي فقد قراره يصبح مجرد أرض مفتوحة للطامعين.

وبذلك يتضح أن الاتهامات الجاهزة بالانفصال لم تعد قادرة على إيقاف المسار الحضرمي، لأن المشروع في جذره ليس رد فعل عاطفيًا بل نتيجة تحليل موضوعي لواقع مركّب، ولتاريخ طويل من الإلحاق القسري، ولتحولات فرضت على الحضارم أن ينهضوا للدفاع عن وجودهم. وهكذا يتحول مشروع حضرموت التحرري من مجرد طرح سياسي إلى مسارٍ تاريخي يعيد رسم ملامح المستقبل، ويضع حضرموت على عتبة مرحلة جديدة يكون فيها لأبنائها الكلمة الفصل في تحديد مصيرهم، وفق رؤية لا تعادي أحدًا، لكنها ترفض أن تكون حضرموت مرة أخرى هامشًا في معركة الآخرين.

الأمن، الاستقرار، العدالة، الحكم الرشيد.

يمتد مشروع حضرموت التحرري ليقدّم نفسه كصيغة شاملة تعيد بناء الإقليم من الداخل، منطلقًا من أهداف واضحة تشكل جوهر طموحات المجتمع الحضرمي الذي أرهقته عقود طويلة من الاضطراب السياسي والنهب الاقتصادي وغياب الدولة العادلة. فالغاية الأولى التي يسعى المشروع لتحقيقها هي استعادة الأمن الحقيقي، الأمن الذي لا يستند إلى قوة مفروضة من الخارج، بل إلى مؤسسات محلية تمتلك الشرعية الاجتماعية وتعكس إرادة أبناء حضرموت. فالأمن بالنسبة للحضارم ليس مجرد انتشار عسكري، بل منظومة متكاملة تحمي الإنسان والأرض والثروة، وتقطع الطريق أمام أي قوى خارجية ترغب في تحويل حضرموت إلى ساحة نفوذ أو ورقة مساومة. ومن هذا الأمن تنبثق الحاجة إلى الاستقرار، الذي غاب طويلًا بفعل التدخلات والهيمنة، إذ لا يمكن لحضرموت أن تبني مستقبلًا إذا ظلت محكومة بدورات الصراع التي تُفرض عليها من خارجها، أو إذا بقيت أرضها مفتوحة لقوى تتعامل معها باعتبارها مخزونًا للثروة فقط، لا فضاءً سياسيًا واجتماعيًا كاملًا.

ومن قلب هذا الهدف تتشكل الحاجة إلى العدالة، ليس بمعناها القانوني المجرد فقط، بل بمعناها الواسع الذي يشمل العدالة في التمثيل السياسي، وفي توزيع الثروة، وفي فرص التنمية،

وفي احترام الهوية المحلية. لقد أثبت تاريخ الهيمنة الجنوبية ثم الشمالية أن غياب العدالة هو الذي ضرب المجتمع الحضرمي في عمقه، وحوّل العلاقة بين حضرموت والدولة إلى علاقة استغلال يخرج منها الإقليم دائمًا خاسرًا. لذلك فإن المشروع يضع العدالة كركيزة مركزية، ليس ردًا على المظالم الماضية فقط، بل ضمانًا لعدم تكرارها مستقبلاً. وتأتي الغاية الرابعة، الحكم الرشيد، لتكمل هذه المعادلة، إذ لا يمكن لأي مشروع تحرري أن ينجح دون بناء مؤسسات شفافة، قادرة على محاسبة نفسها، وتمنح المواطن الثقة بأن السلطة التي تحكمه تستمد شرعيتها منه لا من قوة السلاح أو من مراكز النفوذ الخارجي. لقد شهد الحضارم مرارًا كيف استُخدمت السلطة لتكريس التفرد، وكيف تحولت مؤسسات الدولة المركزية إلى أدوات للنهب والقمع، ولذلك فإن الحكم الرشيد بالنسبة لهم ليس مطلبًا إداريًا، بل ضمانة سياسية لعدم إعادة إنتاج الماضي.

وتتوزع هذه الأهداف ضمن أربعة محاور رئيسية تشكل المكوّن العضوي للمشروع. فالمحور السياسي يعيد طرح العلاقة بين حضرموت والدولة على أسس جديدة، تقوم على حق الحضارم في صياغة شكل نظامهم السياسي، سواء عبر حكم ذاتي واسع أو إقليم مستقل داخل إطار اتحادي أو عبر ممارسة حق تقرير المصير إذا وصل الأمر إلى مرحلة الانفصال القانوني. هذا المحور السياسي يقوم على فكرة سيادة القرار المحلي، وضرورة امتلاك حضرموت مفاوضها الخاص وصوتها المستقل، بحيث لا تُتخذ القرارات المصيرية باسمها بينما تُقصى عن الطاولة كما حدث مرارًا في الماضي، سواء عام 1967 أو 1990 أو في ترتيبات ما بعد الحروب.

أما المحور الاقتصادي، فيركّز على استعادة حضرموت لثرواتها التي كانت سببًا رئيسيًا لتكالب الأطراف عليها. فالنفط والغاز والثروة السمكية والمعادن ليست مجرد موارد مالية، بل أدوات سيادة. وكل مشروع تحرري لا يبدأ بتحرير الاقتصاد يبقى مشروعًا ناقصًا. لذلك يتجه

هذا المحور نحو بناء سياسة اقتصادية مستقلة تضمن إدارة محلية كاملة للثروات، وتعيد توجيه عائداتها نحو التنمية داخل الإقليم بدل أن تستنزف في شبكات الفساد الشمالية والجنوبية التي شكّلت لعقود طويلة منظومة مشتركة من تقاسم النفوذ. كما يهدف هذا المحور إلى بناء اقتصاد متنوع يقوم على المعرفة والسياحة والبحث العلمي وريادة الأعمال، ليكسر التبعية لمركز لم يعد قادرًا على إدارة نفسه، فضلًا عن إدارة حضرموت.

ويأتي المحور المجتمعي ليعالج التحديات التي خلفتها عقود التهميش، من تآكل الثقة بين المجتمع والدولة، إلى الانقسامات التي حاولت قوى النفوذ استغلالها داخل حضرموت نفسها، سواء عبر اللعب على الانتماءات القبلية أو المناطقية أو عبر استغلال الهجرة والشتات. هذا المحور يسعى لبناء مجتمع متماسك يقوم على مشاركة كل المكونات في صناعة القرار، ويعطي وزناً للشباب والمرأة والطبقة المتعلمة، ويعيد الاعتبار للدور التاريخي للمجتمع المدني الحضرمي الذي كان دائمًا عامل توازن واستقرار. كما يعمل على إعادة ترميم العلاقة بين المجتمع ومؤسساته، بحيث تصبح السلطة انعكاسًا لإرادة الناس لا غربة عنهم.

أما المحور الثقافي، فهو الذي يحفظ جوهر المشروع، لأن حضرموت ليست مجرد مساحة جغرافية، بل هوية عميقة لها لغتها ولهجاتها وموروثها الروحي والفكري والديني. لقد تعرّضت الهوية الحضرميّة خلال العقود الماضية لمحاولات تذويب وطمس، سواء عبر الخطاب الثوري الجنوبي الذي حاول "تعليب" حضرموت ضمن وصف جنوبي شامل، أو عبر الخطاب المركزي الشمالي الذي نظر لحضرموت باعتبارها مجرد خزان مالي يجب استثماره. ولأن المشروع التحرري ينطلق من فكرة استعادة الكيان، فإن حماية الثقافة والذاكرة الجمعية، وإحياء التراث وإبراز الشخصية الحضرمية كهوية مميزة، يعتبر جزءًا حيويًا من أي مشروع سياسي ناجح. فالثقافة هنا ليست زخرفًا، بل أداة مقاومة ناعمة تحصّن المجتمع ضد محاولات الإلحاق.

وبذلك يتضح أنّ مشروع حضرموت التحرري ليس خطة سياسية موسمية، بل إعادة صياغة شاملة للوجود الحضرمي، مشروع يُعيد تعريف الأمن عبر السيادة، والاستقرار عبر الثبات المؤسسي، والعدالة عبر المساواة، والحكم الرشيد عبر الشرعية المجتمعية. كما يعيد رسم مسار شامل يجمع السياسة والاقتصاد والمجتمع والثقافة في مشروع واحد، يقف على أرضية تاريخية صلبة، ويتقدم بثقة نحو مستقبل لا تُحسم فيه قرارات حضرموت إلا بإرادة أبنائها

- استحالة إعادة صياغة العقد الوطني مع الدولة المركزية الحالية اومع الجنوب

إنّ مسألة استحالة إعادة صياغة العقد الوطني بين حضرموت والدولة المركزية الحالية أو بين حضرموت والكيان الجنوبي المطالب بتصحيح "عقد الشراكة" لا تُعدّ مجرّد إشكال سياسي عابر، بل هي قضية قانونية وتاريخية عميقة، تتصل بجوهر الشرعية الدولية، وبفكرة العقد الاجتماعي ذاته، وبما طُرح في الفصول السابقة من هذا الكتاب حول تاريخ الضم والإلحاق، والهوية الحضرمية، وحق تقرير المصير، وبنية الوعي السياسي الجديد في حضرموت. فالفصول السابقة أرست قاعدة مهمة مفادها أن حضرموت لم تدخل يومًا في أي علاقة تعاقدية حقيقية مع أي من الكيانين اللذين أحكما السيطرة عليها: لا مع "الدولة الجنوبية" التي نشأت بعد 1967، ولا مع "الدولة اليمنية الموحدة" التي تشكلت عام 1990، بل كانت دائمًا موضوعًا للضم القسري والإلحاق خارج أي إطار تعاقدي معترف به قانونًا أو تاريخًا.

وفي ضوء القانون الدولي المعاصر، فإن أي "عقد وطني" افتراضي يجب أن يستند إلى شرط أساسي: وجود أطراف ذات إرادة حرة قادرة على تمثيل شعوبها، وتتمتع بشرعية قانونية في اتخاذ قرار يرتّب التزامات سياسية وسيادية. وحضرموت، وفق ما بيّنت الفصول الثالثة والرابعة والخامسة، لم يُتح لها يومًا هذا الحق، إذ لم تُستشر في قرار دمجها في الجنوب عام 1967، ولا في إدراجها داخل اتفاقية الوحدة عام 1990، ولا في مسارات الصراع والهيمنة

التي مورست عليها لاحقًا. فالعقد الوطني الذي يُراد استعادته اليوم بين حضرموت والجنوب أو بين حضرموت والدولة المركزية ليس عقدًا سابقًا يمكن "تصحيحه"، لأنه في الأصل لم يكن عقدًا قائمًا، بل كان إلحاقًا مفروضًا بوسائل سياسية وعسكرية.

ومن هنا تأتي الاستحالة القانونية لإعادة صياغة العقد الوطني دون الاعتراف أولًا بحقيقة الضم والإلحاق. فالقانون الدولي، خصوصًا في مبادئ هيئة الأمم المتحدة بشأن تقرير المصير، ومبدأ "عدم ضم الأراضي بالقوة"، ومبدأ بطلان الالتزامات المنتزعة تحت الإكراه، يقرر أن أي علاقة سياسية تنشأ نتيجة الاحتلال أو الضم القسري تُعدّ باطلة قابلَة للطعن، ولا يمكن أن تُنشئ التزامات مستقبلية ما لم يُعالج أصل الانتهاك. ولذلك فإن الجنوب، حين يطالب اليوم بإعادة صياغة "عقد شراكة" مع الدولة المركزية، إنما يتجاهل أن حضرموت نفسها ضحية لضم مماثل – وربما أشد – وقع عليها مرتين: الأولى على يد الجبهة القومية عام 1967 حين أُلغيت كياناتها التاريخية بالقوة، والثانية حين قُدّمت في اتفاقية الوحدة عام 1990 باعتبارها "محافظة جنوبية"، أي باعتبارها جزءًا من إقليم لم تكن يومًا جزءًا منه سياسيًا أو تاريخيًا.

ويستند هذا التحليل إلى ما جرى تناوله في الفصل الثالث حول تفكيك البنية السياسية والاجتماعية لحضرموت بعد 1967، وكيف أدى هذا التفكيك إلى تدمير كيان حضرموت التاريخي وإعادة تشكيله من الخارج وفق رؤية الثورة في عدن، لا وفق إرادة المجتمع المحلي. كما يستند إلى ما طرحه الفصل الرابع حول كيفية تقديم حضرموت في اتفاق الوحدة كرَقَم إداري بلا صوت، وهو ما جعل موقف حضرموت القانوني في الوحدة هشًا وغير مؤسس. وفي الفصول الخامسة والسادسة، ظهر بوضوح كيف تعاملت الدولة المركزية مع حضرموت باعتبارها أرضًا وثروة، وكيف أدّت مطالبات الجنوبيين بحق تقرير المصير إلى إعادة طرح سؤال حضرموت نفسها: هل هي طرف أم تابع؟ هل هي شريك أم مِلْك؟

هذا التراكم التاريخي يجعل من أي محاولة لبناء "عقد وطني جديد" دون الاعتراف أولًا بحقيقة الإلحاق، أشبه بمحاولة بناء سقف على جدارين مائلين. فالعقد يفترض التكافؤ، بينما العلاقة بين حضرموت والجنوب – وكذلك بين حضرموت والدولة المركزية – قامت دائمًا على عدم التكافؤ. وهذا ما يوضحه الفصل السابع حول حق تقرير المصير، وكيف أصبح هذا الحق في الوعي الحضرمي شرطًا أساسيًا لأي علاقة مستقبلية مع أي كيان سياسي، لأن التجارب السابقة أثبتت أن الإلحاق لا يُفرز شراكات، بل ينتج تبعية وضمًّا مقنّعًا يعاد إنتاجه عند كل أزمة.

ومن الناحية القانونية، لا يمكن للجنوب أن يطالب الحكومة المركزية بتصحيح عقد الشراكة دون أن يفتح ملف حضرموت، لأن الجنوب نفسه أقام "شراكته" مع الدولة الموحدة على أساس أنه يمثل كل الجنوب، بينما هو لم يكن يمتلك هذا الحق أصلاً، لأنه ضم حضرموت احتلالا وقسرًا ولم يكن ممثلًا لها. وبالتالي فإن أي إصلاح للعقد بين الجنوب والشمال يظل ناقصًا طالما أن حضرموت مستثناة من الاعتراف بوضعها القانوني كإقليم كان مستقلا تم ضمه مرتين دون إرادة أبنائه.

وفي المقابل، فإن الدولة المركزية الحالية – وهي في حالة انهيار مؤسسي وسياسي كما أوضح الفصل السادس – غير قادرة قانونيًا ولا سياسيًا على صياغة أي عقد مستقبلي دون إعادة ترتيب العلاقة مع حضرموت، لأن القانون الدولي يرفض فكرة "تجديد الشرعية" لعملية ضم تمت سابقًا بظروف غير قانونية. فالدولة المنهارة لا تملك سلطة فرض التزامات جديدة، ولا تملك شرعية إعادة تعريف حدود لم تتشكل أصلاً بإرادة حرة. ولذلك فإن أي مشروع وطني جديد في اليمن – سواء كان وحدويًا أو فدراليًا أو انفصاليًا جنوبيًا – سيظل فاقدًا لشرط المشروعية ما لم يبدأ من نقطة الاعتراف بأن حضرموت كيان تاريخي تعرض لضمين متتابعين، وأن حقها في إعادة تعريف وضعها السياسي حق أصيل غير قابل للتقادم.

وبذلك يصبح من المستحيل الحديث عن "تصحيح عقد الشراكة" بين الجنوب والدولة المركزية قبل تصحيح العلاقة مع حضرموت نفسها، لأن أي عقد لا يبدأ من تصفير الوضع القانوني لحضرموت يعيد إنتاج الأخطاء نفسها التي دمّرت الدولة المركزية وولّدت موجات الصراع السابقة. فالجنوب إذا شعر أنه ضحية إلحاق من الشمال – وهو شعور مشروع في سياقه – فعليه أن يفهم أن حضرموت ضحية إلحاقين، الأول جنوبي والثاني يمني مركزي، وأن معالجة الظلم لا تتم بفرض ظلم جديد أو بمواصلة تجاهل حق معروف في القانون الدولي.

وتأسيسًا على ذلك، لا يمكن أن تدخل حضرموت في أي عقد جديد إلا بعد الاعتراف الصريح بحقيقة الضم، وبحقها القانوني في تقرير مصيرها، وبأن أي علاقة مستقبلية يجب أن تُبنى على التفاوض المتكافئ بين كيانات ذات سيادة إرادية، لا بين طرف يملك قراره وطرف ينتظر أن يُعرّف الآخر موقعه. وهنا تتضح أهمية ما طُرح في الفصول اللاحقة حول مشروع حضرموت التحرري، الذي يضع حماية القرار الحضرمي في صلب الاستحقاق السياسي والقانوني، ويجعل من حق تقرير المصير ليس خيارًا سياسيًا فقط، بل شرطًا قانونيًا لإعادة بناء أي عقد وطني على أسس صحيحة.

ومن خلال الإطار التحليلي لهذا الوضع الشائك، نخلص الى انه لا يمكن كتابة مستقبل حضرموت، ولا كتابة مستقبل اليمن نفسه، دون مواجهة حقيقة أن حضرموت كانت وما تزال كيانًا تعرض للإقصاء والإلحاق، وأن تصحيح العقد الوطني يبدأ من هنا بالذات: من الاعتراف، ثم الحوار المتكافئ، ثم التفاوض على أساس هويّة وحق وكيان. بدون ذلك، يبقى أي عقد محاولة متجددة لإعادة إنتاج الماضي بأدوات جديدة.

- حق تقرير المصير و حق الانفصال في القانون الدولي المعاصر

في القانون الدولي المعاصر، يتشابك حق تقرير المصير مع حق الانفصال في إطار من العلاقات المعقدة بين سيادة الدولة وحقوق الشعوب والجماعات داخلها. فقد كان القانون الدولي لفترة طويلة يعتبر الدولة الوحدة الأساسية والفاعلة على الساحة الدولية، ولم يقر بوجود أي إمكانية للتدخل في علاقتها مع مواطنيها. غير أن بروز القوانين والمواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان قد أحدث تحولا جذريا في هذا المبدأ، إذ أصبح الفرد والجماعة عنصراً عقلانياً وفاعلًا على المستوى الدولي، مما أتاح للقانون الدولي دورًا في تنظيم علاقة الدولة بمجتمعها، خصوصًا عندما تفقد الدولة شرعيتها نتيجة عدم تمثيلها لجميع المواطنين دون تمييز، أو عندما تتورط في ممارسة الاضطهاد أو العنف ضد جماعات معينة على أساس ديني أو عرقي أو ثقافي، بما في ذلك أساليب الإبادة الجماعية والتعذيب والتجويع والقتل المنهجي. في هذه الحالات، يصبح حق تقرير المصير وسيلة دولية لحماية حياة المواطنين، ويجعل القانون الدولي الدولة مسؤولة أمام المجتمع الدولي عن توفير ظروف حياة كريمة وآمنة.

ويعزز هذا التوجه ما نصت عليه المبادئ الواردة في إعلان المبادئ المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول، الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، حيث يُلزَم جميع الدول بمعاملة المواطنين في إقليمها على نحو متساوٍ دون تمييز، وهو ما يجعل الانفصال أحيانًا خيارًا مشروعًا للحفاظ على حياة وسلامة الجماعات المضطهدة. كما تنص الفقرتان الرابعة والسابعة من المبدأ الخامس في هذا الإعلان على أن من بين الوسائل المشروعة لممارسة حق تقرير المصير إقامة دولة مستقلة ذات سيادة، أو الانفصال عن الدولة القائمة، أو التحول إلى نظام سياسي يحظى بحرية اختيار الشعوب وفق إرادتها.

في الوقت نفسه، تمنح الفقرة السابعة من نفس المبدأ الدولة الحق في الدفاع عن سيادتها ضد الحركات الانفصالية، مما يطرح توتراً بين حماية وحدة الدولة وسلامة أراضيها، وبين

الاعتراف بحق الشعوب في تقرير مصيرها. ويستدعي هذا التوتر التوفيق بين مبدأين متناقضين: الأول حماية الدولة من التقسيم غير المشروع، والثاني احترام حرية اختيار الشعوب في تشكيل كيان مستقل، أو الانضمام إلى دولة أخرى.

ويبرز هذا التوازن الدقيق في ضوء قرارات الأمم المتحدة، وأهمها القرار رقم 1514 الصادر عام 1960، المعروف بقرار تصفية الاستعمار، الذي أكد على أن أي محاولة للمساس بالوحدة الإقليمية أو الكاملة لدولة ما تُعد مخالفة لأهداف ومبادئ المنظمة. وفي الوقت نفسه، يسمح هذا القرار للشعوب بالقيام بالكفاح المشروع من أجل تقرير مصيرها، مع الحق في تلقي الدعم من دول ثالثة، بشرط ألا يُعتبر التدخل تدخلًا في الشؤون الداخلية للدولة، وأن تكون المساعدات العسكرية خاضعة لتفويض من الأمم المتحدة، ويرى كثير من المفكرين انة في حال تم استنفاذ الخيارات السلمية، فانه يمكن ان يلجأ الى الكفاح المسلح وغير ذلك من الوسائل المشروعة من اجل تحقيق حقه في تقرير المصير [93]، والاعتراف بهذا الحق [94].

وتتجلى الصعوبة القانونية في التوفيق بين حق الدولة في سيادتها ووحدة أراضيها، وحق الجماعات أو الأقليات في تقرير المصير، خصوصًا عندما تتضمن مطالب الانفصال أو الحكم الذاتي ، حتى ولو كانت جزء من شعب الدولة [95]. وقد أكد بعض الفقهاء، مثل قضية "Aland Islands"، أن توسيع نطاق حق تقرير المصير ليشمل كل جماعة أو أقلية قد يؤدي إلى عدم الاستقرار الدولي، ويستدعي حصر هذا الحق في سياقه التقليدي المتمثل في إزالة الاستعمار أو حماية الشعوب المضطهدة.

---

[93] - محمود إبراهيم ، جدار العزل والضم ، الطريق للنشر والتوزيع ، عمان، 2009،ص232

[94] - رياض صالح أبو العطاء، الحقوق الجماعية في ضوء القانون الدولي العام، دار الجامعة الجديدة للنشروالتوزيع ، القاهرة، 2009، ص121

[95] - حسام هنداوي ، القانون الدولي العام، وحماية حقوق الأقليات ، دار النهضة العربية ، القاهرة، ص266

ومن ناحية أخرى، يشير الفقه المعاصر إلى أن التفرقة بين حق الدولة في السيادة وحق الأقليات في الانفصال ليس لها سند صريح في القانون الدولي، إذ لم يميز ميثاق الأمم المتحدة أو قرارات الجمعية العامة بين حق تقرير المصير الداخلي وحق تقرير المصير الخارجي، بل يجب النظر إليها في إطار ظروف كل حالة على حدة. فحق تقرير المصير الداخلي يتطلب تدخل الدولة لتوفير مشاركة عادلة في الحكم، أما على المستوى الخارجي، فيعني حق الانفصال أو الاستقلال عندما تفقد الدولة المركزية شرعيتها أو تمارس اضطهادًا ممنهجًا. فتبرز تلك الحركات، حيث تستمد هذه الحركات شعريتها من الشعوب التي تمثلها [96].

ويؤكد فقهاء القانون، مثل "Koscnienme"، أن تطبيق حق تقرير المصير ليس مسألة سهلة، وأنه يحمل معانٍ مختلفة بحسب طبيعة الجماعة أو الأقلية، سواء كانت تحت الاحتلال، أو ضمن شعوب مستعمرة، أو جماعات عرقية تتعرض للاضطهاد. وتعتبر الأمم المتحدة هذه الفئة الأخيرة محل اهتمام خاص، لامتلاكها ممثلين في المنظمة، ووجودها الجغرافي الموحد، مما يجعل مطالبها بحق تقرير المصير أكثر قابلية للتمثيل والاعتراف الدولي.

ويطرح هذا التحليل سؤالاً جوهريًا: هل يمكن للأقليات المنتشرة في دول متعددة أن تطالب بحق تقرير المصير وفق القانون الدولي؟ مثال على ذلك تعدد الأقليات العرقية في يوغسلافيا السابقة، مثل الصرب، المسلمين، السلوفينيين، والكروات، أو الأقليات المتنوعة في رومانيا، حيث تتباين الظروف السياسية والاجتماعية، ويصبح الحق في تقرير المصير متوقفًا على وجود اضطهاد فعلي، ووجود دعم سياسي دولي، مع الالتزام بالقانون الدولي وعدم المساس بالسيادة الوطنية بشكل تعسفي.

---

96 - صلاح الدين عامر، قانون التنظيم الدولي، النظرية العامة، دار النهضة العربية، ، القاهرة ، 1984، ص 177

وبذلك، يتضح أن حق تقرير المصير وحق الانفصال في القانون الدولي المعاصر يوازن بين حماية سيادة الدولة وحق الجماعات المضطهدة في اختيار مصيرها السياسي، ويضع معيارًا واضحًا لمشروعية المطالبة بالانفصال: وجود اضطهاد، تمييز ممنهج، وفقدان الدولة للشرعية التمثيلية، مع ضرورة مراعاة الدعم الدولي والإطار القانوني للأمم المتحدة. وهذا ما يجعل دراسة حالة حضرموت، أو أي إقليم مشابه، نموذجًا حيويًا لفهم تطبيق هذا الحق في واقع سياسي معقد، حيث تتشابك الهويات الجماعية مع التزامات الدول وواجبات المجتمع الدولي.

الفصل الثاني

إعادة احتلال حضرموت من قبل جنوب اليمن ديسمبر 2025

منذ سقوط حضرموت تحت سلطة دولة جنوب اليمن عام 1967م، ظلّ الحراك السياسي الحضرمي محصورًا في محاولات متناثرة، يغلب عليها الطابع الاجتماعي أو المطالبات الاقتصادية المحدودة، دون أن يرقى إلى مستوى الفعل السياسي المنظّم. وعلى مدى عقود، ورغم ثقل حضرموت التاريخي والاقتصادي والقبلي في جنوب الجزيرة العربية، بقي صوتها السياسي شبه غائب في خضمّ التحولات الكبرى التي شهدتها اليمن. غير أنّ هذا المشهد بدأ يتغيّر بصورة جذرية منذ العقد الثاني من القرن الحادي والعشرين، حين ظهر لأول مرة مشروع حضرمي منظم يمتلك رؤيةً شاملة ويمثّل مختلف شرائح المجتمع مؤتمر حضرموت الجامع ، الذي جاء بعد انشاء حلف حضرموت.

نشأ حلف قبائل حضرموت عام 2013 في لحظة مفصلية كانت تشهد فيها حضرموت تهميشًا متصاعدًا وتجاهلًا لحقوقها، رغم ثقلها التاريخي والاقتصادي في اليمن. وجاء تأسيس الحلف آنذاك كتعبير صادق عن رغبة القبائل في استعادة دورها الطبيعي، وفي بناء إطار قبلي-شعبي موحد يلتف حوله أبناء حضرموت للدفاع عن حقوقهم وتعزيز مشاركتهم العادلة في السلطة والثروة. وقد تشكّلت لجنة مؤقتة برئاسة المقدم سعد بن حبريش، أحد أبرز الرموز القبلية وأكثرها تأثيرًا، لتنسيق الجهود وتنفيذ توصيات اللقاء التأسيسي الذي مهّد لظهور هذا الكيان.

غير أن هذا المسار الوليد تلقّى ضربة موجعة بعد أشهر قليلة فقط. ففي الثاني من ديسمبر من عام التأسيس، اغتيل المقدم سعد بن حبريش في حادثة هزّت حضرموت بأكملها، ليس فقط لكونه قائدًا قبليًا بارزًا، بل لأنه كان الوجه الأبرز للصحوة الاجتماعية والقبلية التي

بدأت تلوح في الأفق. وقد شكّلت عملية اغتياله نقطة انعطاف حاسمة، إذ تلاشت معها مرحلة التأسيس الهادئة ودخلت حضرموت طورًا جديدًا من الغضب الشعبي وإعادة ترتيب الصفوف.

في أعقاب الحادثة، تحركت القبائل والمكونات المجتمعية بوعي ومسؤولية، ودعت إلى اجتماع موسّع في وادي نحب بمديرية غيل بن يمين. كان ذلك الاجتماع أشبه بمؤتمر طارئ ناقش أبعاد الاغتيال وتداعياته، وأسفر عن صياغة حزمة جديدة من المطالب المرتبطة بالقضية وبتأمين حقوق الحضارم وسيادة مناطقهم. وللمرة الأولى، حدد المجتمعون سقفًا زمنيًا واضحًا لتنفيذ هذه المطالب، ملوّحين بإطلاق ما سُمّي لاحقًا بـ "الهبة الشعبية" إذا لم يتم التجاوب. وقد كان هذا التهديد بمثابة إعلان بأن القبائل باتت مستعدة للانتقال من مرحلة المناشدة إلى مرحلة الفعل الميداني.

وفي عام 2014، وبعد نقاشات طويلة داخل بنية الحلف، جرى التوافق على اختيار المقدم عمرو بن علي بن حبريش العليي رئيسًا للحلف، وهو اختيار وجد ترحيبًا واسعًا نظرًا لثقل الرجل ونفوذه الاجتماعي وسمعته الممتدة في حضرموت. غير أن المسار أخذ منعطفًا جديدًا عندما تم تعيينه لاحقًا وكيلاً أول لمحافظة حضرموت، وهو منصب رسمي ضمن السلطة المحلية. اعتبر كثيرون هذا التعيين خطوة ابتعدت بالحلف عن هويته الاحتجاجية التي تأسس عليها، والتي كان يفترض أن تجعله قوة رقابة مجتمعية وضاغطة، لا جزءًا من منظومة السلطة نفسها.

برز حلف قبائل حضرموت خلال السنوات الأخيرة كقوة اجتماعية وسياسية ذات حضور مؤثر، مستندًا إلى قاعدة قبلية عريضة تمتد من ساحل حضرموت حتى واديها وصحاريها الواسعة. ومع تنامي الوعي المحلي بضرورة إدارة أبناء حضرموت لشؤونهم بأنفسهم، تبنى الحلف مطلب الحكم الذاتي بوصفه الخيار الأنسب لضمان استقرار المحافظة وحماية مواردها وتنمية قدراتها بعيدًا عن المركزية المرهِقة والتدخلات الخارجية.

وقد عزز هذا التوجه امتلاك الحلف لسندٍ ميداني فعلي تمثل في قوات حماية حضرموت، وهي قوة محلية النشأة والولاء، ما أكسب الحلف قدرة على فرض حضوره في المشهد الأمني والسياسي، ومنحه وزنًا إضافيًا في ميزان القوى داخل الساحل والوادي معًا. هذا الامتزاج بين النفوذ القبلي العميق والدعم العسكري المنظم جعل مطالبه أكثر جدية وفاعلية، ولم يعد الحلف مجرد كيان قبلي تقليدي، بل أصبح طرفًا مؤثرًا في تحديد مسارات القرار ومستقبل حضرموت السياسي.

ومع ذلك، بقي الحلف - بفضل جذوره القبلية المتينة ورمزيته العالية - أحد أهم المحركات الاجتماعية في حضرموت، وأحد أبرز المقدمات التي مهدت لاحقًا لظهور مؤتمر حضرموت الجامع وصعود الصوت الحضرمي إلى الواجهة السياسية بقوة وثبات.

شكّلت لقاءات العليب - الأول ثم الثاني- منعطفًا مفصليًا في إعادة تشكيل الحالة السياسية الحضرمية. كانت تلك اللقاءات بمثابة منصة أولى تلتقي فيها القيادات القبلية والاجتماعية المؤثرة لتبحث عن صيغة جامعة تُعيد لحضرموت حضورها في معادلات القوة.

ويُنظر إلى اللقاء الموسع لحلف قبائل حضرموت، الذي انعقد في الثاني عشر من أبريل عام 2025 في منطقة العليب شرقي المحافظة، بوصفه نقطة تحول بارزة في مسار الحراك المحلي داخل حضرموت. فقد جاء هذا الحدث بعد سنوات طويلة ظل فيها الحلف محصورًا في نطاق المطالب الحقوقية والخدمية، مركّزًا على قضايا مثل تنظيم الأمن المجتمعي وإدارة الموارد المحلية ومواجهة التحديات الإدارية. غير أنّ تراكم الضغوط الاقتصادية والاجتماعية وتزايد الشعور بضرورة إعادة النظر في نماذج الإدارة القائمة دفع الحلف إلى تبني خطاب

يتجاوز طابع المطالب السابقة، ويتجه نحو آفاق سياسية أكثر صراحة واكثر انفتاحا على دول الخليج وعلى راسها المملكة العربية السعودية.

شهدت منطقة العليب في ذلك اليوم توافدًا واسعًا لأبناء القبائل والوجهاء والشخصيات الاجتماعية، بصورة عكست حجم التحولات التي تشهدها المحافظة. وبدا واضحًا أن المشاركة الجماهيرية الكبرى لم تكن مجرد حشد اعتيادي، بل تحوّلت إلى فضاء تعبيري واسع تبلورت فيه رؤى جديدة حول مستقبل حضرموت الإداري. ومع بدء الفعاليات ارتفعت الشعارات التي تطالب بـ"الحكم الذاتي" و"تقرير المصير"، في سابقة تُعد الأولى من نوعها من حيث مستوى العلنية والوضوح، مقارنة بالخطاب الذي ساد خلال الأعوام السابقة.

جاءت هذه المطالب نتيجة تراكم طويل من الشعور المحلي بالحاجة إلى نموذج إدارة أكثر قدرة على الاستجابة لتحديات المحافظة، مدفوعًا بتقلبات الوضع الإقليمي وتركيبة حضرموت الاقتصادية والاجتماعية. وقد شكلت طبيعة الشعارات المطروحة مؤشّرًا على أن الحلف انتقل من مرحلة التركيز على المشكلات الخدمية المباشرة إلى السعي لطرح رؤى تتعلق بإعادة توزيع الصلاحيات وتعزيز دور المجتمع المحلي في إدارة شؤونه.

ولم يكن المشهد مجرد إعلان مطالب سياسية، بل حمل دلالات أعمق ترتبط بوعي جديد يتشكل داخل البنية القبلية والاجتماعية في حضرموت. فقد ظهر اللقاء كمساحة لإعادة صياغة العلاقة بين الفاعلين المحليين ومراكز القرار، وكمحاولة لإيجاد إطار تفاوضي جديد يستجيب للتغيرات التي فرضتها الظروف المحلية والإقليمية. كما أن حجم المشاركة واتساع النقاشات التي أعقبت الحدث يشيران إلى أن الخطاب الجديد لم يكن مجرد رد فعل طارئ، بل جاء حصيلة لتكوين اجتماعي وسياسي تطور تدريجيًا على مدى سنوات.

وتثير هذه التطورات أسئلة مهمة حول مستقبل إدارة حضرموت، ومدى قدرة الحلف على تحويل الشعارات المرفوعة إلى رؤى عملية قابلة للتنفيذ، وكيفية تفاعل مكونات المجتمع المختلفة مع هذا التحول. كما تفتح الباب لدراسة أعمق حول الدور المتنامي للكيانات القبلية في صياغة خطاب سياسي محلي، وحول تأثير المتغيرات الإقليمية والدولية في إعادة تشكيل أولويات الفاعلين المحليين.

وبذلك يمكن القول إن لقاء العليب لم يكن حدثًا عابرًا، بل محطة رئيسية أعادت ترتيب المشهد المحلي، وأسهمت في بروز خطاب جديد أكثر جرأة ووضوحًا في تناول مستقبل حضرموت وإدارة مواردها وموقعها ضمن البنية السياسية الأوسع. وقد شكّل هذا اللقاء خطوة مهمة في مسار تطور الحراك المحلي، وفتح المجال أمام مقاربات بحثية متعددة لفهم طبيعة التحولات الاجتماعية والسياسية الجارية في المحافظة.

وفي مساء السابع والعشرين من نوفمبر 2025، كانت منطقة العليب الواقعة في هضبة حضرموت مسرحًا لحدث قبلي بارز اخر، حمل في طياته دلالات عميقة على طبيعة المرحلة التي تمر بها حضرموت . فقد لبّى رؤوس القبائل من مقادمة ومناصب ومشايخ ووجهاء وشخصيات اجتماعية دعوة رئيس حلف قبائل حضرموت الشيخ عمرو بن حبريش العليي، ليجتمعوا في لقاء موسّع بدا منذ اللحظة الأولى وكأنه امتداد لسلسلة من التحركات الاجتماعية والسياسية التي تعبّر عن ارتفاع منسوب القلق المحلي تجاه المستجدات الأمنية الطارئة.

اتخذ هذا اللقاء طابعًا استثنائيًا، لا من حيث شكله فحسب، بل من حيث السياق السياسي والأمني الذي انعقد فيه، إذ جاء في مرحلة دقيقة تشهد فيها حضرموت حالة من الترقب والقلق العام، على خلفية دخول أعداد كبيرة من القوات القادمة من غرب اليمن إلى نطاق الإقليم. وقد تم هذا الدخول في ظل أوضاع انتقالية خاصة تتمتع بها حضرموت، الأمر الذي أثار تساؤلات جدية حول مدى احترام سيادة الإقليم وحدود الصلاحيات القائمة في تلك المرحلة.

وقد تمركزت هذه القوات في مواقع كانت، تاريخيًا وعمليًا، ضمن نطاق مسؤولية قوات النخبة الحضرمية، وهي قوات اكتسبت خلال السنوات الماضية مكانة خاصة في الوعي الجمعي المحلي، نظرًا لارتباطها الوثيق بالهوية الأمنية للمجتمع الحضرمي، ولدورها البارز في تعزيز الاستقرار ومكافحة الفوضى خلال مراحل سابقة. وأدى هذا التحول المفاجئ في خريطة السيطرة الأمنية إلى إثارة جملة من المخاوف التي تجاوزت البعد العسكري المباشر، لتشمل تساؤلات أعمق تتعلق بمستقبل الإدارة المحلية، ومدى قدرة أبناء المحافظة على الحفاظ على المكتسبات السياسية والأمنية التي تحققت خلال المرحلة الانتقالية.

وتشير المعطيات الميدانية إلى أن نطاق انتشار تلك القوات لم يقتصر على حضرموت وحدها، بل امتد ليشمل محافظة المهرة، في ظل تصاعد مخاوف محلية من ارتباط هذا التوسع بأهداف تتعلق بالسيطرة على الموارد الطبيعية، ولا سيما حقول النفط، فضلًا عن محاولات الحد من تنامي الخطاب الحضرمي المطالب بصيغ متقدمة من الحكم الذاتي والإدارة المحلية الموسعة. كما تزامن ذلك مع توترات إقليمية، خاصة في ما يتعلق بالاعتبارات الأمنية على الحدود الجنوبية للمملكة العربية السعودية، وهو ما أضفى على المشهد بعدًا إقليميًا بالغ الحساسية.

وقد أسهمت هذه التطورات في توليد حالة واسعة من الاستياء والغضب داخل الأوساط الحضرمية، رافقها موقف إقليمي حازم، أسفر في المحصلة عن إنهاء الوجود العسكري لتلك القوات خلال فترة زمنية قصيرة نسبيًا، إذ لم تتجاوز مدة سيطرتها الفعلية قرابة ثلاثين يومًا، ما جعل هذه التجربة من أقصر حالات السيطرة العسكرية في السياق المعاصر للمنطقة. غير أن قِصر المدة لم يمنع تسجيل عدد كبير من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، حيث وثّقت تقارير أولية أكثر من خمسة وأربعين ألف حالة انتهاك خلال تلك الفترة، الأمر الذي خلّف آثارًا عميقة على المستوى الاجتماعي والحقوقي، ولا يزال محل نقاش وبحث قانوني.

وفي أعقاب هذه التطورات، اتخذت السلطات المحلية قرارًا ذا دلالة رمزية وسياسية، تمثل في اعتماد تاريخ الثالث من يناير 2026 يومًا للنصر لإقليم حضرموت، بما يشمل حضرموت والمهرة وسقطرى، في إشارة إلى استعادة السيطرة المحلية، وتجديد التأكيد على خصوصية الإقليم ورفض أي محاولات لفرض واقع يتعارض مع إرادة سكانه أو مع وضعه القانوني والإداري الخاص.

كان الجو مشحونًا بروح المسؤولية التاريخية، وأخذ الحاضرون يتدارسون التطورات بحذر يليق بوزن القبائل ودورها التقليدي في حفظ الأمن الأهلي. لم يكن اللقاء مجرد اجتماع اعتيادي؛ بل كان انعكاسًا لصوت اجتماعي جمعي يسعى إلى قراءة التحولات بعيون حضرمية، وإلى فهم ما إذا كانت هذه التحركات الأمنية تمثل تهديدًا مباشرًا للتوازن الذي عاشت عليه المنطقة خلال السنوات السابقة، أو أنها مقدمة لمرحلة جديدة من التعقيدات السياسية والعسكرية.

وعندما ألقى الشيخ عمرو بن حبريش كلمته أمام الحاضرين، كشف خطابه عن عمق القلق الذي يعتري المجتمع المحلي. فقد استعاد في حديثه مسار التضحيات التي قدّمها أبناء حضرموت في سبيل أمنهم واستقرار منطقتهم، مشددًا على أن تلك التضحيات كانت من أجل مستقبل آمن لا من أجل العودة إلى أنماط الهيمنة والسيطرة التي طالما رفضها الحضارم عبر تاريخهم الطويل. وقد حملت عباراته رسالة واضحة تؤكد على اعتزاز الحضارم بدورهم المتوازن في المشهد الوطني، وحرصهم على أن تبقى حضرموت بعيدة عن تجاذبات النفوذ. وعبر عبارته الشهيرة: "رجال دولة، لم يعتدوا على أحد، ولا يطمعون في أراضي غيرهم"، أعاد التأكيد على الموقف الحضرمي التقليدي القائم على احترام الجوار ورفض التعدي والانجرار للصراعات.

ومن خلال النقاشات التي دارت بين الحاضرين اتضح أن اللقاء لم يكن موجّهًا فقط لمتابعة التطورات الأمنية، بل مثّل أيضًا لحظة للوقوف على الإرث الاجتماعي والقبلي الذي حفظ حضرموت في كثير من المراحل المفصلية، وتأكيدًا على أن القبائل لا تزال ترى في نفسها صمام أمان حين تتعرض حضرموت لضغوط تهدد توازنها الداخلي. أما اختيار العليب، أحد المواقع ذات الرمزية في هضبة حضرموت، ليكون مسرحًا لهذا اللقاء، فقد أضفى عليه بعدًا تاريخيًا يؤشر إلى أن الصوت القبلي ما زال قادرًا على الظهور القوي عندما تستدعي الظروف ذلك.

وبذلك يمكن قراءة اجتماع العليب باعتباره محطة مفصلية في العلاقة بين القبائل والسلطة المحلية والفاعلين العسكريين في المنطقة، ومحاولة حضرمية لاستعادة زمام المبادرة في وجه تحولات أمنية غير مألوفة. كما أنه جسّد إدراكًا اجتماعيًا بأن الحفاظ على الاستقرار لا يتحقق إلا عبر توافقات محلية تُحترم فيها خصوصية المحافظة ودور أبنائها في إدارة شؤونهم، وهو إدراك كان حاضرًا بقوة في كل كلمة نطق بها الحاضرون وكل موقف صيغ في ذلك اللقاء.

تميز لقاء العليب الأول بروح المصارحة وطرح الهواجس، بينما جاء العليب الثاني أكثر نضجًا، إذ اتفق المشاركون على ضرورة الانتقال من مرحلة الأقوال إلى مرحلة التنظيم السياسي والاجتماعي المتكامل. وقد ساعدت اللقاءات السابقة على هذا الحدث منذ 2013 في تمهيد الأرضية الفكرية والقبلية التي سمحت لاحقًا أي في 2017 بإطلاق مشروع بالغ الأهمية هو مؤتمر حضرموت الجامع.

- حلف قبائل حضرموت وتأسيس القوة الحامية

في ذروة الانفلات الأمني وسيطرة التنظيمات المتطرفة على المكلا ومناطق أخرى، وجد حلف قبائل حضرموت نفسه أمام مسؤولية تاريخية تتجاوز الدور القبلي التقليدي، فتولى مهمة حماية أرضه وأهله. في سردٍ تاريخيٍّ مؤثر، برز دوره العظيم الذي أدّاه في تحرير ساحل

حضرموت من قوى التطرف والإرهاب. فقد كانت مدينة غيل بن يمين نقطة الانطلاق للعملية العسكرية الفاصلة التي خاضتها القوات الحضرمية البطلة، بمساندة رجال القبائل ومختلف شرائح المجتمع الحضرمي، في 24 إبريل 2016م.

انطلقت الشرارة من هناك، حيث توحّدت الإرادة الحضرميّة خلف هدف واحد: استعادة الأمن والسيادة على مدن ومناطق الساحل. وبتكاتف الجهود وارتفاع معنويات المقاتلين، تمكنت القوات من دحر الجماعات الإرهابية التي كانت تسيطر على الساحل، واستعادة المناطق واحدةً تلو الأخرى.

ولم تكن هذه الملحمة ممكنة لولا الدعم والإسناد الذي قدمته قوات التحالف العربي، والذي أسهم في تعزيز القدرات العسكرية ورفع الجاهزية لتحقيق النصر. لقد شكّل هذا التحرير علامة فارقة في تاريخ حضرموت الحديث، ورسالة واضحة بأن إرادة أبناء الأرض قادرة على حماية حاضرهم وصناعة مستقبلهم.

ثم تاتي اللحظة الفارقة الأخرى ، عندما انتقلت القبائل لأول مرة من موقع ردّ الفعل إلى موقع الفعل المباشر والفاعل. كانت خطوة تشكيل ألوية حماية حضرموت بمبادرة من الحلف ومن أبناء حضرموت أنفسهم تم تشكليل هذه الألوية ، ما عزز الروح المحلية ومنح هذه القوات شرعية اجتماعية راسخة. كان ذلك التأسيس هو اللبنة الأمنية الثانية بعد ان وضعت لبنتها الأولى في المساهمة ببناء قوات النخبة الحضرمية سابقا ، الأمر الذي أضفى مصداقية كبيرة على المشروع السياسي الحضرمي الصاعد، وحقق استقرار امني واسع في ربوع حضرموت

- مؤتمر حضرموت الجامع 2017: ميلاد صوت سياسي حقيقي.[97]

في 22 أبريل 2017م، احتضنت المكلا المؤتمر الأول لمؤتمر حضرموت الجامع، وهو الحدث الذي اعتبره كثيرون نقطة التحول الأبرز في التاريخ السياسي الحديث لحضرموت.

لأول مرة، تجتمع جميع أطياف المجتمع الحضرمي—قبائل، شخصيات مدنية، أكاديميون، رجال أعمال، نخب سياسية، وممثلون عن المهجر—في مظلة واحدة. لم يكن مجرد ملتقى قبلي أو تجمع نخبوي، بل كان صياغة مشروع حضرمي شامل. في اليوم الذي أُعلن فيه عن تأسيس مؤتمر حضرموت الجامع، لم يكن الحدث مجرد اجتماع سياسي أو ملتقى نخبوي، بل كان لحظة تاريخية فارقة تبلورت فيها الإرادة الجمعية للحضارم بصورة غير مسبوقة. فقد خرج المؤتمر من جلسته التأسيسية بمجموعة من الوثائق والمقررات التي شكّلت العمود الفقري للمشروع الحضرمي الحديث، وفي مقدمتها وثيقة المخرجات التي وُصفت آنذاك بأنها الخريطة السياسية الشاملة لحضرموت.

هذه الوثيقة لم تكن مجرد نص تنظيري، بل كانت رؤية عملية متكاملة رسمت ملامح مستقبل حضرموت في مختلف المجالات: الحكم والإدارة، التنمية الاقتصادية، الأمن والاستقرار، والعلاقات الداخلية والخارجية. وقد وضعت أسسًا واضحة لكيفية إدارة المحافظة

---

97 - - انعقد المؤتمر الأول لمؤتمر حضرموت الجامع الذي احتضنته مدينة المكلا في 22 ابريل 2017م.ويعد مؤتمر حضرموت الجامع الحدث الأبرز في تاريخ حضرموت بوصفه جمع مختلف أطياف المجتمع الحضرمي ومكوناته القبلية والمدنية بمختلف توجهاتهم الفكرية وانتماءاتهم السياسية ومواقعهم الاجتماعية على قرارات ومخرجات جسدت تطلعات وطموحات الحضارم جميعًا في الداخل والمهجر لتحقيق الحياة الكريمة والآمنة والمستقرة وتحقيق النهوض السياسي والاقتصادي والاجتماعي .

ونرصد في السطور القادمة أهم وأبرز محطات مؤتمر حضرموت الجامع من التحضير والإعداد حتى الانعقاد وتشكيل هيئاته : - 30 ديسمبر 2015 : تبني حلف قبائل حضرموت الدعوة لعقد المؤتمر الجامع لكافة أطياف المجتمع الحضرمي وأعلن عنها في سوط بلعبيد لدى احتضانها فعاليات الذكرى الثانية لاستشهاد مؤسس الحلف الشهيد المقدم "سعد بن حبريش. وانطلاق الهبة الشعبية. - 16 مارس 2016 : تم الاجماع من قبل رئاسة الحلف على تغيير مسماه إلى حلف حضرموت ليشمل أبناء حضرموت جميعًا بكافة أطيافهم ومكوناتهم , وتكليف رئيسه الشيخ "عمرو بن حبريش" بتشكيل لجان التواصل .- 19 مارس 2016 : في اجتماع لحلف حضرموت في وادي نحب تم تشكيل ثلاث لجان للتواصل مع المنظمات المدنية والشرائح الاجتماعية في ساحل ووادي حضرموت والمكونات القبيلة , وتكليفها بالقيام بنزولات ميدانية وعقد سلسلة من اللقاءات التشاورية وحشد الجهود المجتمعية للمشاركة في إنجاح مؤتمر حضرموت الجامع.- 19 مايو 2016 : عقد رئيس حلف حضرموت الشيخ "عمرو بن حبريش لقاءًا بالمكلا مع لجان التواصل الثلاث , للوقوف أمام نشاط اللجان وما أنجزته من مهام خلال الفترة المنصرمة , وتم تمديد لها فترة إضافية لإنهاء عملها وتقديم تقاريرها لرئاسة الحلف.- 4 نوفمبر 2016 : الاعلان عن تشكيل لجنة رئيسية للمؤتمر برئاسة الشيخ "عمرو بن حبريش ولجان فرعية متخصصة .-

بما يضمن مصالح أبنائها، ويحقق العدالة في توزيع الثروة والسلطة، ويعزز دور مؤسساتها المدنية والعسكرية، بما يتناسب مع ثقل حضرموت التاريخي والجغرافي والاقتصادي.

وبالتوازي مع وثيقة المخرجات، اعتمد المؤتمر ميثاق الشرف الحضرمي، وهو بمثابة العقد الأخلاقي والسياسي الذي يحكم العلاقة بين أبناء حضرموت ومكوناتهم المختلفة. هذا الميثاق جاء ليؤكد أهمية الالتزام بقيم التماسك الداخلي، وليرسّخ ثقافة الحوار بدل الصراع، ويمنع أي انقسامات قد تعصف بالنسيج الاجتماعي والقبلي الحضرمي. كما وضع الميثاق قواعد راسخة لكيفية تعامل الحضارم مع القوى السياسية المحلية والإقليمية والدولية، على قاعدة واحدة لا تتغير: احترام إرادة أبناء حضرموت واعتراف الجميع بحقهم الكامل في تقرير مصيرهم التنموي والسياسي والاقتصادي والعسكري.

وبذلك، أصبح يوم التأسيس نقطة انطلاق لمشروع حضرمي متماسك ومدروس، يوازن بين الطموح السياسي والالتزام الأخلاقي، ويُعيد لحضرموت دورها الطبيعي كقوة فاعلة تمتلك رؤيتها الخاصة، وتتمسك بحقها في صياغة مستقبلها بيد أبنائها، بعيدًا عن الهيمنة والتبعية، ووفق ما تقتضيه مصالحها واستحقاقاتها التاريخية.

وقد خرج المؤتمر بوثيقة ومخرجات اتسمت بالجرأة والوضوح، عبرت عن تطلعات الحضارم في الداخل والخارج نحو: إدارة حضرموت لثرواتها ومواردها، تعزيز الأمن الذاتي وحماية الأرض، النهوض ال-سياسي والاجتماعي والاقتصادي، ترسيخ الهوية الحضرمية وشراكتها العادلة في أي مستقبل سياسي لليمن، كانت تلك المخرجات بمثابة إعلان ولادة صوت حضرمي موحد لأول مرة منذ عقود، صوت لا يقتصر على المطالبة، بل يمتلك رؤية وإرادة وأدوات.

إن الدور الذي لعبه مؤتمر حضرموت الجامع وحلف قبائل حضرموت، مدعومًا برؤية قيادات مؤثرة مثل الشيخ عمر بن حبريش، أسّس لحراك حضرمي حقيقي للمرة الأولى منذ

1967 . حراك يمتلك القدرة على التأثير، ويستند إلى قوة اجتماعية وقبلية وأمنية، ورؤية سياسية واضحة، وحضور متنامٍ في الداخل والخارج [98].. وعلى امتداد السنوات الماضية منذ تاسيسة ، استطاع مؤتمر حضرموت الجامع أن يتحوّل من مجرد إطار تأسيسي إلى ظاهرة سياسية واجتماعية فاعلة تركت بصمتها الواضحة على المشهد اليمني برمّته. فمنذ لحظة ولادته، اتخذ المؤتمر مسارًا تصاعديًا في الأداء والرؤية، حتى أصبح اليوم أحد أهم المكونات المؤثرة في صياغة الحوار الوطني وتوازنات القوى في البلاد.

فقد عمل المؤتمر خلال هذه الفترة بروح تنظيمية عالية، وبخطاب حضرمي موحد، مما مكّنه من فرض نفسه لاعبًا سياسيًا رئيسيًا لا يمكن لأي طرف تجاهله. وتعزز هذا الدور مع اتساع رقعة الاعتراف الإقليمي والدولي بقضية حضرموت، حيث بات ينظر إلى المؤتمر باعتباره الصوت الأكثر تعبيرًا عن آمال الحضارم وطموحاتهم في إدارة مواردهم وشؤونهم، وحماية أمنهم وهويتهم، وصياغة مستقبلهم بقرار مستقل.

على امتداد مسيرته خلال السنوات الماضية، تمكن مؤتمر حضرموت الجامع من تأسيس شبكة واسعة من العلاقات الإقليمية والدولية، كانت بمثابة رافعة أساسية لتعزيز حضوره

[98] - 7 نوفمبر 2016 : الانطلاق الرسمي لفعاليات التحضير والإعداد لمؤتمر حضرموت الجامع بعقد جلسة افتتاحية للجنة التحضيرية.- 13 نوفمبر 2016 : تدشين أعمال اللجنة التحضيرية لمؤتمر حضرموت الجامع , وتشكيل وتسمية أعضاء لجان : "الرؤية والصياغة , والسياسية , والاقتصادية , والاجتماعية والإعداد والتحضير.- 20 نوفمبر 2016 : رئيس اللجنة التحضيرية لمؤتمر حضرموت الجامع يشكل لجنة المغتربين بالمهجر .- 24 نوفمبر 2016 : المركز الاعلامي يعقد مؤتمرًا صحفيًا حول سير أعمال استلام الرؤى والوثائق.- 7 ديسمبر 2016 : تكليف منسق لمؤتمر حضرموت الجامع بعدن والمحافظات المجاورة . - 21 ديسمبر 2016 : لجنة المغتربين تحدد 31 ديسمبر 2016 آخر موعد لاستلام الرؤى والمقترحات. - 31 ديسمبر 2016 : تحضيرية "مؤتمر حضرموت الجامع تختار أمينًا عامًا لها , و رئيسًا للجنة أسس ومعايير اختيار المرجعيات والمندوبين. - 5 يناير 2017 : تتويج أعمال وأنشطة لجنة الصياغة وأعداد الوثائق بلجانها الفرعية الثلاث المنبثقة عنها "السياسية , والاقتصادية , والاجتماعية - 6 يناير 2017 : الاعلان عن استلام ومناقشة 151 رؤية منها 28 من مهاجر الحضارم بمختلف الدول.- 30 يناير 2017 : لجنة الإعداد والتحضير بمؤتمر حضرموت الجامع تبدأ في وضع الآليات لفرق العمل الخاصة بلجان المؤتمر .- 7 فبراير 2017 : الاعلان عن مقترح أسس ومعايير اختيار المشاركين في الهيئة العليا والمندوبين للمؤتمر .- 14 فبراير 2017 : اللجنة التحضيرية الرئيسة لـ "مؤتمر حضرموت الجامع تقر برنامج لقاءات مع المكونات في الساحل والوادي. - 13 مارس 2017 : استكمال استلام الملاحظات والمقترحات حول مسودة أسس ومعايير اختيار الهيئات العليا للمؤتمر . - 30 مارس 2017 : اقرار قوام الهيئة التحضيرية العليا لمؤتمر حضرموت الجامع .- 6 ابريل 2017 : تحضيرية "مؤتمر حضرموت الجامع تقر 15 أبريل موعدًا لبدء اجتماع الهيئة التحضيرية العليا .- 8 ابريل 2017 : الصفحة الرسمية للمؤتمر تنشر اسماء أعضاء الهيئة التحضيرية العليا لمؤتمر حضرموت الجامع ، المكونة من (161) عضواً , و المجلس الاستشاري.- 8 ابريل 2017 : هيئة قضائية تستقبل الطعون في من تم اختيارهم في الهيئة التحضيرية العليا للمؤتمر.-11 ابريل 2017 : عقد مؤتمر صحفي لـ"تحضيرية مؤتمر حضرموت الجامع حول آخر مستجدات العملية التحضيرية.- 12 ابريل 2017 : تحضيرية "مؤتمر حضرموت الجامع تتسلم قرارات الهيئة القضائية بشأن الطعون في شخصيات الهيئة التحضيرية العليا.- 15 ابريل 2017 : انعقاد اجتماع الهيئة التحضيرية العليا لـ "مؤتمر حضرموت الجامع - 15 ابريل 2017 : المشاركون في هيئات المؤتمر يوقعون على وثيقة ميثاق الشرف . - 16 ابريل 2017 : اقرار موعد انعقاد مؤتمر حضرموت الجامع . - 19 ابريل 2017 : الصفحة الرسمية للمؤتمر تنشر أسماء مندوبي المؤتمر من مختلف المديريات والمحافظات والمهجر

ككيان سياسي حضرمي ذي ثقل وتأثير. فمن خلال انفتاحه على دول الخليج والعالم العربي، ولا سيما المملكة العربية السعودية ودولة الإمارات العربية المتحدة، استطاع المؤتمر أن يرسّخ مكانته كشريك موثوق في جهود تحقيق الأمن والاستقرار داخل حضرموت.

كما امتدت علاقاته إلى دول التحالف العربي، والرباعية الدولية، والاتحاد الأوروبي، ومجموعة من الدول الفاعلة على الساحة الدولية، فضلًا عن التواصل المباشر مع الأمم المتحدة ومبعوثيها، الأمر الذي منح المؤتمر بعدًا دوليًا مهمًا، وأكسب الصوت الحضرمي شرعية متنامية في المحافل السياسية. وباتت هذه الجهات تنظر إلى مؤتمر حضرموت الجامع ليس فقط كإطار يمثل تطلعات أبناء حضرموت، بل كطرف فاعل قادر على الإسهام في صناعة الحلول واستدامة الاستقرار، ومفتاح مهم لأي حل سياسي قابل للحياة في اليمن.

ومع تدهور الأوضاع الاقتصادية والمعيشية في اليمن بصورة متسارعة، وغياب أي حلول شاملة تعالج جذور الأزمة، برز مؤتمر حضرموت الجامع مرة أخرى بطرح رؤية واضحة للحاضر والمستقبل، تستند إلى مبادئ راسخة تضمن حقوق الحضارم وتحمي مصالحهم.

تمحورت هذه الرؤية حول التأكيد على حق حضرموت في الحكم الذاتي باعتباره حقًا سياسيًا وقانونيًا مكفولًا لأبنائها، بما يسمح لهم بإدارة شؤونهم الداخلية بعيدًا عن التدخلات الخارجية، وبما يعزز قدرة مؤسساتهم على اتخاذ قراراتهم السيادية بما يخدم التنمية والاستقرار.

وتضع هذه الرؤية أسسًا لبناء مؤسسات حكم رشيد تعتمد على الكفاءة والنزاهة والمساءلة، وتعمل على تحقيق العدالة الاجتماعية، وتنشيط عجلة التنمية الاقتصادية من خلال استثمار ثروات حضرموت وموقعها الاستراتيجي. كما تؤكد ضرورة تعزيز الحضور الإقليمي

والدولي لمؤتمر حضرموت الجامع باعتباره الممثل الشرعي لحضرموت في أي مفاوضات أو تسوية سياسية تخص مستقبل اليمن عمومًا وحضرموت خصوصًا.

وتضيف الرؤية أهمية بناء شراكات استراتيجية مع دول الجوار تستفيد منها حضرموت في تطوير بناها الاقتصادية والخدمية، والانفتاح على فرص استثمارية وتنموية تفتح الباب أمام نهضة شاملة ومستدامة تعيد لحضرموت مكانتها الطبيعية كقوة اقتصادية وثقافية مؤثرة في الإقليم.

وبذلك، لم يعد المؤتمر مجرد حامل لمطالب حضرمية، بل أصبح مشروعًا سياسيًا متكاملًا يقدّم حلولًا واقعية، ويطرح رؤى واضحة، ويعتمد على شبكة علاقات متينة تجعله جزءًا من معادلات الاستقرار ليس في حضرموت وحدها، بل في اليمن والمنطقة بأسرها.

ولم يقتصر حضوره على الداخل فحسب، بل أصبح للمؤتمر دورٌ بارز في الفعاليات الوطنية الكبرى، وفي اللقاءات الإقليمية والدولية التي تتناول مستقبل اليمن وترتيباته السياسية. هناك، كان يظهر كممثل شرعي للقضية الحضرمية، يقدم رؤيته بوضوح، ويعرض مطالب حضرموت بثقة تستند إلى توافق اجتماعي واسع [99].

[99] - 21 ابريل 2017 : الهيئة التحضيرية العليا لمؤتمر حضرموت الجامع تعقد اجتماعا للوقوف أمام آخر استعدادات انعقاد المؤتمر .- 22 ابريل 2017 : انعقاد مؤتمر حضرموت الجامع بمشاركة 3001 عضوًا .- 7 مايو 2017 : الهيئة العليا للمؤتمر تعقد اجتماعها الأول وتتوافق على اختيار هيئة للرئاسة وأخرى للرقابة والتفتيش وأمينًا عامًا .- 8 مايو 2017 : رئاسة "مؤتمر حضرموت الجامع تتوافق على اختيار نائب أول وثاني لرئيس الهيئة وناطق رسمي .- 12 مايو 2017 رئاسة هيئة "مؤتمر حضرموت الجامع تعقد اجتماعًا استثنائيًا .- 29 مايو 2017 : هيئة رقابة مؤتمر حضرموت الجامع تختار رئيسًا لها ونائباً وسكرتيرا ومقررًا .- 10 يونيو 2017 : رئاسة المؤتمر تقر مقترح الأمين العام بشأن تشكيل الدوائر التخصصية (الاجتماعية , والاقتصادية , والسياسية , والأمن والدفاع) . - 9 يوليو 2017 : أمانة مؤتمر حضرموت الجامع تناقش تصورات دوائرها التخصصية وخطط المرحلة القادمة - 20 سبتمبر 2017 : الهيئة العليا للمؤتمر تعقد اجتماعًا استثنائيًا. - 7 فبراير 2018 : مؤتمر حضرموت الجامع يقيم بالمكلا ورشة عمل حول حاضر ومستقبل النفط في حضرموت .- 8 مارس 2018 : أمانة مؤتمر حضرموت الجامع تعقد اجتماعاً لها في مدينة سيئون بعد تدشين مكتبها في الوادي والصحراء. - 17 مارس 2018 : الهيئة العليا لمؤتمر حضرموت الجامع تعقد دورتها الثالثة.وفي 11 ابريل 2018 : مؤتمر حضرموت الجامع يوقع مذكرة تفاهم مع السلطة المحلية.

وبذلك، رسّخ المؤتمر خلال ثماني سنوات مكانته كمنصة جامعة، استطاعت أن تنقل الصوت الحضرمي من هامش التجاهل إلى مركز التأثير، وأن تجعل من حضرموت شريكًا حاضرًا في كل نقاش يتعلق بمستقبل البلاد، لا مجرد تابعٍ أو متفرّج على التحولات السياسية.

لقد دخلت حضرموت، عبر هذه التحولات - مرحلة جديدة من تاريخها - مرحلة استعادة الدور، وصياغة المستقبل، ورفع الصوت الذي طال صمته. كانت حضرموت تتحرك بثبات نحو صياغة واقعها السياسي دون انتظار إذنٍ من السلطات المركزية ، او انتظار السلطات المركزية حتى تنتهي استكمال التوجهة الاستراتيجي [100]. لقد كشفت الظروف التي تمر بها المنطقة الكثير من الأمور ، ووضعت الجميع أمام حقيقة لا يمكن تجاهلها: حضرموت ليست فرعاً تابعاً ولا مساحة فارغة تُملَى عليها القرارات، بل قوة اجتماعية وسياسية تعرف ماذا تريد.ولن يغير هذا الاحتلال البغيض القادم من الضالع من عقيدة الحضام تجاه حقهم في تقرير مصيرهم، وسيولد كراهية ضد الجنوب وشعبه

الشيخ القائد عمر بن حبريش، كرقم صعب وفاعل رئيسي يحظى بشرعية اجتماعية واضحة وهتمام خليجي وسعودي بالذات. وجوده في موقع القيادة ليس مسألة رمزية، بل ضرورة فرضها واقع الأرض وحاجة الناس إلى قيادة مستقرة، عقلانية، وقادرة على إدارة مرحلة معقدة. الأمن أولاً، والاستقرار ثانياً، وحق الحضارم في إدارة شؤونهم ثالثاً. هذه ثوابت لا يمكن الالتفاف عليها، ولا يمكن لأي طرف تجاهلها مهما حاول فرض نفوذه أو خلق واقع موازٍ او ماحدث من الاجتياح الثاني الذي كان يحمل بصمات الاجتياح الأول عام 1967 .

[100] - وقد وصف مشروع الاستراتيجية الوطنية للحكم الذاتي 2015 الصادر عن وزارة الإدارة المحلية ، ان ما لا يقل عن 70 قانونا نافذا ولائحته التنفيذية بحاجة إلى تعديل من اجل ان تنسجم مع نص وروح هذا القانون ولوائحه.

- وفقا لمشروع الاستراتيجية الوطنية للحكم الذاتي (2015) ص 16 . الصادر عن وزارة الإدارة المحلية، مثلت النتائج التي تم استخلاصها خلال مرحلة التحليل الإستراتيجي لمكونات اللامركزية مدخلات أساسية تم الاستناد عليها في مرحلة بناء إستراتيجية الحكم المحلي. وفيما يلي، استعراضا سريعا لما تم خلال هذه المرحلة من خطوات

- تمحورت الخطوة الأولى في بناء الإستراتيجية في عملية صياغة الرؤية الإستراتيجية والتي تتضمن الرؤية والرسالة (المهمة الإستراتيجية) والأهداف الإستراتيجية (الغايات) التي يجب على الحكومة العمل على تحقيقها بحلول عام.2015 وقد تم اختيار عام 2015 بالذات لتحقيق الرؤية الإستراتيجية (أي بناء وتطوير نظام الحكم الذاتي المنشود)، وذلك بهدف إعطاء الحكومة والمجتمع وشركاء التنمية فترة زمنية كافية لتحقيقها، على مدى ولاية المجالس المحلية القادمة، وخلال المدى الزمني للخطة الخمسية الرابعة (2015-2010).

ان الدفاع عن حق حضرموت في إدارة نفسها ليس عملاً عدائياً، بل خطوة سياسية ضرورية لحماية مؤسساتها ومجتمعها ومواردها من الفوضى. والالتفاف الشعبي حول القيادة المحلية، وفي مقدمتها الشيخ عمر بن حبريش، يعكس إدراكاً عاماً بأن المرحلة لا تحتمل التردد ولا المجاملة. ومن يفكر في تجاوز إرادة أبنائها يخطئ قراءة الواقع. ومن يظن أن حضرموت ستتخلى عن حقها السياسي، لا يفهم البيئة التي يتعامل معها. إن خيار الحضارم اليوم هو تثبيت الأمن، حماية الأرض، وصنع القرار من الداخل. وهذا الخيار لن يتغير، لأن البديل عنه هو الانزلاق إلى نماذج الفوضى التي دفعت ثمنها مناطق أخرى.

الفصل الثالث

التدرج المنطقي قبل اللجوء لاستخدام حق تقرير المصير

الفرع الأول: حكم ذاتي واسع الصلاحيات.

يظهر خيار الحكم الذاتي واسع الصلاحيات بوصفه أحد السيناريوهات الأكثر تداولًا في النقاشات الحضرمية المتصلة بحق تقرير المصير، وهو خيار يقوم على فلسفة وسطية تجمع بين الحفاظ على مبدأ الارتباط المؤقت بالدولة اليمنية من ناحية، ومنح حضرموت مساحة مؤسسية

واسعة لإدارة شؤونها الداخلية من ناحية أخرى. وقد برز هذا السيناريو في الوعي السياسي الحضرمي بوصفه استجابة واقعية لمعضلتين متلازمتين أُشبعتا بحثًا خلال المرحلة السابقة: الأولى تتصل بحقيقة تاريخ الإلحاق والضم الذي تعرضت له حضرموت مرتين، وما ترتب عليه من إفقادها حقها الطبيعي في إدارة مقدراتها ومسارها التنموي؛ والثانية تتعلق بحقيقة انهيار مركز الدولة الرئيسي، وماترتب عنه من انفراد المجلس الانتقالي الجنوبي بالسيطرة جنوبا، وتعنته حتى اللحظة، في تجاهل البعد القانوني لقضية حضرموت، واصراره على اعتبارها جزءًا تابعًا للجنوب ولمنطقة نفوذه متحديا السلطة المركزية والدول الرعية للعملية السياسية في اليمن.

في ضوء هذا السياق، يظهر الحكم الذاتي كخيار يحاول إعادة التوازن بين الهوية الحضرمية وواقع الانتماء السياسي القائم، مع بناء ضمانات قانونية تمنع تكرار ما حدث في الماضي وتمهد الطريق للانتقال الى خيار حق تقرير المصير. إنه سيناريو لا يسعى إلى القطيعة النهائية بقدر ما يسعى إلى إعادة هيكلة العلاقة بين حضرموت والدولة المركزية على أساس تعاقدي جديد يحتوي على فترات زمنية لمراحل الخروج النهائي، ويقوم على الحقوق والالتزامات المتبادلة، وعلى احترام الكيان الاجتماعي والتاريخي للحضارم، بما ينسجم مع

حقهم الطبيعي في العيش بامان على ارضهم و الانتقال من منطق "التبعية" إلى منطق "الشراكة" في المرحلة الانتقالية السابقة للخروج النهائي.

وتستمد فكرة الحكم الذاتي قوتها من مرجعيات القانون الدولي التي اعترفت بمبدأ "تقرير المصير الداخلي"، وهو شكل من أشكال ممارسة الشعوب لحقها في إدارة شؤونها ذاتيًا في إطار الدولة كمرحلة انتقالية ، متى ما ثبت أن المركز غير قادر على ضمان المشاركة العادلة أو حماية الخصوصيات المحلية. وهذا يتقاطع مع التجربة الحضرمية خلال العقود الماضية، حيث قادت فترات الإقصاء والهيمنة إلى تآكل الثقة المتبادلة، وأصبح من الصعب ، إن لم يكن من المستحيل، إعادة صياغة عقد وطني جديد في ظل تجاهل الاعتراف بجوهر المشكلة.

وبالنظر إلى ما جرى من الناحية القانونية حول استحالة التعاقد من جديد دون مراجعة تاريخ الضم والإلحاق، فإن الحكم الذاتي لا يأتي كحل إسعافي مرحلي، بل كصياغة جديدة لحق أصيل، يُعاد من خلاله تمكين الحضارم من إدارة أمنهم، وثرواتهم، وتنميتهم، ونظامهم الإداري. وهو بذلك يقدّم إجابة عملية على أسباب فشل المركز في استيعاب حضرموت ضمن نموذج دولة يعترف لها بكيان مستقل ، بسبب عدم امتلاكه الشجاعة بالاعتراف بقضية الضم والالحاق التي وقت على حضرموت ، سواء نتيجة المركزية المفرطة في الاستبداد أو الصراعات بين مراكز القوى الأكثر استبدادا داخل الدولة العميقة التي جعلت المحافظة رهينة لتجاذبات لا علاقة لها بمصالح أهلها. تُعدّ الدولة الإسلامية في الفقه الإسلامي دولةَ قانون منذ قيامها، إذ قامت السيادة الإلهية بتحديد الحقوق والحريات وضبط سلطة الدولة وغاياتها بما يحقق سعادة الإنسان في الدنيا والآخرة ، دون ان تترك أي ثغرة للاستبداد او التسلط [101].

[101] - محمود الديك ، الفقه السياسي في الإسلام، دار الفرقان للنشر والتوزيع ، 2001 ص 71

ويقوم هذا السيناريو على مفهوم متقدم للحكم الذاتي، لا يقتصر على إدارة الخدمات المحلية، بل يشمل بناء مؤسسات تشريعية وتنفيذية وقضائية محلية، تمتلك القدرة على سن سياسات تنموية واقتصادية مستقلة ضمن إطار عام للدولة كمرحلة انتقالية. وهو بذلك لا يشبه تلك النماذج المتقدمة مثل إقليم كردستان العراق أو الأقاليم الذاتية في بعض الدول الاتحادية، بل هو اكثر تقدما بسبب خصوصية حضرموت التاريخية كدولة مستقلة قبل 1967، وخصوصية حضرموت التي تحتل موقعًا جغرافيًا استراتيجيًا ولديها موارد اقتصادية يمكن أن تجعل الحكم الذاتي فيها نموذجًا ناجحًا مستدامًا، وهو الخيار الاسهل على السلطة المركزية، لانه وفي مثل حالة حضرموت، في الأمثلة الأخرى تم استخدام العنف الشديد ضد السلطة المركزية لانتزاع الحق، كما حدث في جنوب السودان وكردستان وتيمور، مع ان نظام الحكم الذاتي يمثل أحد الركائز الأساسية في بناء الدولة الحديثة، حيث يعكس هذا النظام درجة التقدم والوعي الديمقراطي الذي وصلت إليه المجتمعات [102].

ويكتسب هذا السيناريو أهمية إضافية إذا ما ربطناه بما قيل سابقا حول مشروع حضرموت التحرري. فالمشروع ليس مشروعًا انفصاليًا، بقدر ما هو مشروعا يذهب الى تصحيح العلاقة بين حضرموت - بمحافظاتها الثلاث حضرموت وسقطرى والمهرة - والدولة أولا . غير أن شروط هذه العلاقة لا يمكن أن تُبنى من دون اعتراف صريح بأن ما جرى لحضرموت تاريخيًا لم يكن شراكة حرة، والاعتراف انه الحاق بالقوة(احتلال) وان حضرموت تستطيع تحديد مصيرها بنفسها ، وأن استمرار تجاهل ذلك يخلق بيئة خصبة لإعادة إنتاج التوتر والاضطراب.

وانطلاقًا من ذلك، يمثل الحكم الذاتي أحد الحلول الواقعية في الوقت الحالي التي تراعي المخاوف الأمنية للحضارم، خاصة بعد الأحداث الاخيرة ، كالتدخلات العسكرية القادمة من

[102] -المحامي صالح باحتيلي، التنظيم القانوني لنظام الحكم الذاتي في حضرموت ، مبدعون للنشر والتوزيع، القاهرة ، 2024 ص17

محافظات أخرى، ومحاولات فرض أمر واقع يتعارض مع إرادة أبناء حضرموت. وهو ما جعل الحراك الشعبي والقبلي، مثل لقاء العليب الأول والثاني، يؤكد أن حضرموت ليست ساحة مفتوحة لاي قوى تاتي من المحافظات الأخرى ، وانها اقرب الى الانسجام مع محيطها الخليجي . فالحكم الذاتي في هذا السياق ليس رفاهًا سياسيًا، بل ضرورة أمنية لحماية الأرض والثروة والهوية كمرحلة انتقالية.

ومما يزيد من واقعية هذا السيناريو أنه لا يصطدم، من حيث المبدأ، بمصالح القوى الإقليمية التي ترى في حضرموت عامل استقرار، ولا ترغب في أن تصبح ساحة نفوذ لمليشيات أو جماعات مسلحة من محافظات اخرى تتعارض أهدافها مع البيئة الإقليمية. بل يمكن القول إن الحكم الذاتي قد يصبح إطارًا امنيا يضمن بقاء حضرموت مستقرة مع حفاظها على علاقتها مع التحالف العربي، وفق تصور قائم على المصالح المتبادلة.

إن سيناريو الحكم الذاتي واسع الصلاحيات يشكّل إحدى أهم المحطات المستقبلية التي تستحق الدراسة المتعمقة، ليس فقط لكونها خيارًا حضرمياً قابلاً للتطبيق، بل لأنها تضع حجر الأساس لتحوّل حضرموت من "محافظات تدار من المركز" إلى "إقليم يدير نفسه"، وتضع حجر الأساس للاعتراف الطوعي الكامل بالتاريخ والهوية لحضرموت، وبالحق المشروع للحضارم في تقرير مصيرهم الداخلي بوصفه ضمانة لمنع تكرار الإلحاق والهيمنة.وهو تحوّل يساعد على الانتقال السلس الى المراحل الأخرى بعيدا عن العنف، ويفتح النقاش مع الأطراف اليمنية جنوبا وشمالا بهدو وبدون توتر، حول مستقبل العلاقات السياسية.

الفرع الثاني:الدولة الحضرمية المستقلة كمرحلة انتقالية

يمثل خيار الدولة الحضرمية المستقلة كمرحلة انتقالية أحد أكثر السيناريوهات جرأة في التفكير السياسي الحضرمي المعاصر، لكنه في الوقت نفسه ليس نتاج انفعال آني أو رغبة في

الانفصال بمعناه التقليدي، بل ثمرة تراكم طويل من الوعي التاريخي والقانوني والسياسي الذي استعرضته نقاشات النخب القانونية الحضرمية. التي تخلص في كل مرة الى حقيقة ان كل الطرق تودي الى روما، بمعنى انه من الناحية القانونية فان خيارات استعادة حضرموت تبدا من ضرورة اعتراف الدولة المركزية بخطا ضم حضرموت، وضرورة عدم مناقشة السلطة المركزية والدول الراعية للسلام في اليمن اي طلبات من قبل الطرف الجنوبي المطالب بالانفصال قبل ان يعترف بعدم مشروعية ضم حضرموت في 1967 والاعتذار عن مرحلة الاحتلال، وتنتهي دائما الى هذه النقطة: نقطة التساؤل الجاد حول إمكانية أن تستعيد حضرموت وضعها ككيان سياسي مستقل، ولو لفترة انتقالية، بغية إعادة صياغة علاقتها مع محيطها من موقع الندية لا التبعية، ومن موقع التقرير الحر لا الخضوع لظروف الأمر الواقع.

إن هذا السيناريو لا يُطرح في الأدبيات الحضرمية بوصفه حتمية نهائية، بل كخيار استراتيجي مؤقت، منضبط قانونيًا وعمليًا، يهدف إلى تصحيح مسار تاريخي مختلّ تراكمت تشوهاته منذ لحظة الضم الأولى في 1967، حين دخلت حضرموت في مرحلة عسيرة من الإخضاع القسري والتغيير الاجتماعي والسياسي القائم على العنف الثوري، ثم تجددت تلك التشوهات في اللحظة الثانية عام 1990 حين قُدمت حضرموت ضمن "الملف الجنوبي" في اتفاقية الوحدة من دون أي تفويض شعبي أو سند قانوني يعكس إرادة أبنائها. وعلى مدى عقود لاحقة، ظلّت حضرموت واقعًا مُلحَقًا لا شريكًا، سواء في الجنوب قبل الوحدة أو في اليمن الموحّد بعدها، وهو ما جعل فكرة "التصحيح التاريخي" تطفو على السطح بوصفها ضرورة لا مجرد مطلب.

وتبرز الدولة الحضرمية الانتقالية في هذا السياق كإطار سياسي مؤقت يمنح الحضارم فرصة لتفكيك آثار الإلحاق، وإعادة بناء مؤسساتهم، وصياغة عقد اجتماعي حضرمي جامع يعيد تعريف الهوية السياسية والقانونية للكيان الحضرمي. إنها مرحلة تأسيسية تسمح بإعادة

بناء ما هدمه الزمن الاحمر، وتتيح للحضارم ممارسة حق تقرير المصير بصورة كاملة، ثم تحديد شكل العلاقة المستقبلية مع اليمن أو مع الجنوب أو مع المحيط الإقليمي وفق إرادتهم الحرة، لا وفق ترتيبات فرضتها الانقلابات أو الاتفاقات المغلقة أو التحالفات العابرة.

ويتسق هذا السيناريو مع ما أبرزه التحليل المنطقي حول تطور الهوية الحضرمية، ومع ما تم شرحه حول مفهوم تقرير المصير في القانون الدولي. فوفق القانون الدولي، يحق لأي شعب تعرض للإلحاق القسري أو التغيير الديمغرافي أو الإقصاء السياسي أن ينتهج مرحلة انتقالية من الحكم الذاتي الكامل أو الاستقلال المؤقت لإعادة ترتيب أوضاعه الداخلية وتقرير موقعه النهائي في النظام الدولي. وقد طبقت أمثلة عديدة هذا المبدأ، مثل تيمور الشرقية وجنوب السودان وإريتريا، حيث شكّلت المرحلة الانتقالية محطة ضرورية قبل تحديد الوضع النهائي، بغض النظر عن النجاح أو الفشل اللاحق في إدارة الدولة المستقلة.

لكن القيمة الحقيقية لهذا السيناريو تكمن في كونه استجابة مباشرة لجذر المعضلة الحضرمية: انهيار الثقة. فبعد عقود من التجارب المريرة- سواء في ظل سلطة الجنوب السابقة أو في ظل المركزية المفرطة بعد الوحدة- أصبح من الواضح أن أي عقد جديد بين حضرموت والمركز، شمالًا كان أو جنوبًا، لن يكون مستدامًا ما لم يسبقه اعتراف صريح بتاريخ الإلحاق، ثم تمكين حضرموت من إعادة بناء نفسها كمركز قرار مستقل. وبما أن هذا الاعتراف غائب حتى اللحظة، بل ويجري الالتفاف عليه بخطاب سياسي يسعى إلى إعادة حضرموت إلى المربع ذاته، فإن الدولة الحضرمية الانتقالية تظهر كمسار عقلاني يتجاوز هذا الانسداد.

ويأتي هذا السيناريو أيضًا استجابة للواقع الأمني والسياسي الذي تناولته النقاشات المستفيضة ، خصوصًا ما يمثله التدخل العسكري القادم من خارج حضرموت من تهديد مباشر لبنيتها الاجتماعية وأمنها ومواردها وامن دول الخليج المجاورة، التي ترتبط مع حضرموت

بنسيج اجتماعي وموروث ثقافي واحد. وقد أظهرت الأحداث المتلاحقة، مثل لقاءات العليب التاريخية، أن الحضارم باتوا ينظرون إلى حماية الذات بوصفها مسؤولية مباشرة، وأنهم مستعدون- ضمن القانون والأعراف- للانتقال من موقف الدفاع إلى موقف المبادرة. وبذلك يصبح الكيان السياسي المستقل مرحلة ضرورية لتأمين المجال الحضرمي ومنع أي قوة من فرض إرادتها عليه، سواء كانت قوة مركزية أو مليشيات عابرة للحدود الإدارية.

ومن الناحية العملية، لا تعني الدولة الحضرمية الانتقالية القطيعة مع الإقليم أو مع التحالف العربي، بل على العكس: إنها إطار مؤسسي يتيح لحضرموت بناء علاقة متوازنة مع دول الخليج التي تمتلك نسيج اجتماعي متنجانس ، والتي ينظر كثير من الحضارم إلى مواقفها بوصفها أقرب لتفهم خصوصية حضرموت مقارنة بمواقف القوى المركزية اليمنية أو الجنوبية. كما أنها أي الدولة الحضرمية ستمنح حضرموت القدرة على إدارة ثرواتها النفطية والغازية والسمكية والزراعية بصورة مستقلة، وبناء اقتصاد قادر على تمويل مؤسسات الدولة الوليدة، وهو ما تم التطرق إليه أيضا في كثير من النقاشات حول مستقبل حضرموت.

واللافت في هذا السيناريو أنه يستند إلى واقعية سياسية لا تُهمل البعد التاريخي ولا القانوني ولا الاقتصادي. فحضرموت ليست كيانًا هشًا يفتقر إلى مقومات الدولة؛ بل على العكس تمامًا، فهي تملك مساحة جغرافية بحجم دول متوسطة، وتملك موارد طبيعية ضخمة، وشبكات بشرية واسعة ممتدة في المهجر، وهو ما يجعل إمكانية إنشاء دولة قابلة للحياة أمرًا ممكنًا، لا في الخيال السياسي فحسب، بل في الحسابات الجيوسياسية الراهنة.

وباختصار، فإن الدولة الحضرمية المستقلة كمرحلة انتقالية ليست نزوة سياسية، بل مشروع تصحيحي يهدف إلى تحرير الإرادة الحضرمية أولًا، ثم تحديد الطريق الأمثل للمستقبل على أساس الاختيار الحر. إنها صيغة مؤقتة، لكنها حاسمة؛ صيغة تُعيد لحضرموت حقها

الطبيعي في أن تكون ذاتها، وأن تتحدث بصوتها، وأن تصوغ موقعها في المنطقة دون وصاية أو إلحاق. ومن هنا فإن هذا السيناريو يشكل امتدادًا منطقيًا لكل الأفكار التي طرحها هذا الكتاب، ويمثل مرحلة متقدمة في رحلة الحضارم نحو استعادة حق تقرير المصير بوصفه ضمانة نهائية لعدم تكرار التاريخ.

الفرع الثالث: شراكات إقليمية جديدة مع حضرموت كدولة .

يقدّم هذا السيناريو تصورًا متقدمًا لحضرموت كدولة تمتلك موقعًا إقليميًا فاعلًا، وتبني شبكة شراكات جديدة مع محيطها الخليجي، انتقاما من الدور السلبي للمراكز اليمنية جنوبا وشمالا التي استغلت سلمية شعب حضرموت وبالغت في امتهان كرامته وحقوقه قرابة ستين عاما، ولم تظهر حسن النوايا باطلاق حريتة والاعتذار عما حدث من ضم والحاق واحتلال، وتدفعة لاستخدام القوة لانتزاع حقه. هذا السيناريو لا ينطلق من رؤية رومانسية حول الدولة الحضرميّة المنشودة، بل من قراءة عميقة لموازين القوى، وللتحولات الاقتصادية والأمنية والجيوسياسية التي تعصف بالمنطقة، والتي باتت تفرض على الكيانات الناشئة أو ذات الوضع الانتقالي أن تعيد صياغة علاقاتها الخارجية وفق مبادئ جديدة أكثر نضجًا وواقعية.

في هذا الإطار، عندما تعلن حضرموت عن نفسها بصورة أحادية - ككيان سياسي مستقل أو شبه مستقل- مرشحة لأن تكون جزءًا من المنظومة الخليجية المتماسكة، دون أن تذوب فيها أو تكون تابعًا غير مرئي داخلها. فالحضارم، كما تكشف المسارات التي تناولتها الفصول السابقة، يملكون من المقومات الاقتصادية والجغرافية والسياسية ما يجعلهم عنصرًا جاذبًا لأي ترتيبات إقليمية مستقبلية، سواء في منظومات التعاون الأمني، أو مشاريع الطاقة، أو شبكات النقل البحري واللوجستيات، أو منظومات التنمية والاستثمار والاستقرار.

يستند هذا السيناريو إلى فكرة أن الدولة الحضرميّة يمكن أن تعيش في إطار "الاتحاد الخليجي" أو ضمن "منظومة الأمن الإقليمي الخليجي–العربي"، ولكن باعتبارها عضوًا فاعلًا لا تابعًا، وشريكًا مساهمًا في صياغة السياسات لا مجرد متلقٍ لها. وهذا يتطلب إعادة تعريف العلاقة بين حضرموت ودول الخليج، ليس على أساس روابط تقليدية أو عاطفية أو اقتصادية فحسب، بل على أساس مصالح استراتيجية متبادلة، ورؤية مشتركة للأمن الإقليمي تمتد من سواحل بحر العرب إلى خطوط الملاحة الدولية، ومن حقول الطاقة إلى مسارات التنمية المستدامة.

ويحاكي هذا التوجه نماذج ناجحة لدول صغيرة أو متوسطة اختارت الشراكة دون التنازل عن السيادة، كما فعلت البحرين وقطر وعُمان، التي احتفظت كل منها باستقلال قرارها الداخلي مع الانخراط في المنظومة الخليجية ضمن إطار احترام متبادل للسيادة والمصالح. وبالنسبة لحضرموت، فإن هذا النموذج يوفر حلاً واقعيًا يتيح لها الاستفادة من القوة الاقتصادية والسياسية والأمنية لمنظومة قوية كالخليج، دون أن تكون مجرد امتداد جغرافي أو مجال نفوذ لقوة أكبر.

إن حضرموت، في هذا السيناريو، لا تُقدم نفسها كدولة تبحث عن "حماية خارجية" بقدر ما تقدم نفسها كدولة تملك المقومات التي تجعلها شريكًا موثوقًا: استقرار اجتماعي، عمق تاريخي، موارد طبيعية متجددة، شريط ساحلي طويل، موقع استراتيجي على واحد من أهم الممرات البحرية في العالم، وارتباط طبيعي تاريخي واقتصادي بالمجتمع الخليجي. كل هذه العناصر تجعل من حضرموت دولة مرشحة لأن تكون "نقطة ارتكاز إقليمي" لا مجرد كيان صغير يبحث عن موطئ قدم.

كما أن هذا السيناريو يعالج إشكالية عميقة، فحضرموت كانت دومًا مُلحقة لا فاعلة، سواء في إطار الجنوب الاشتراكي، أو في إطار اليمن الموحد، أو في مشاريع الشمال والجنوب المتصارعة. أما هنا، فإنها تعود إلى موقعها الطبيعي كطرف يصنع التحالفات لا كطرف يُصنَع له تحالف. وهذا التحول في حد ذاته يُعد استعادة لحق تاريخي وسياسي طال انتظاره وانتقاما من اليمن الذي لم يظهر أي نوايا حسنة تجاه حق حضرموت في تقرير مصيرها .

إن بناء شراكات إقليمية دون المساس بالسيادة يضع على الدولة الحضرميّة المستقبلية مسؤولية تأسيس دبلوماسية محترفة، وبرنامجًا للتعاون الاقتصادي واللوجستي، ورؤية واضحة للأمن البحري والحدودي، إضافة إلى قاعدة سياسية واجتماعية متماسكة تحمي القرار الداخلي من أي اختراق أو تبعية. فالشراكات القوية تحتاج إلى دولة قوية، والدولة القوية لا تقوم إلا على عقد اجتماعي مستقر يحدد شكل السلطة، وآليات المساءلة، ونظام الإدارة، والرؤية الاقتصادية.

ومع ذلك، فإن هذا السيناريو لا يلغي السيناريوهات الأخرى، ولا يصطدم بها، بل يكمّلها. فحضرموت تستطيع أن تمتلك الحكم الذاتي الواسع ثم من الممكن ان تتحول إلى دولة انتقالية أو دولة مستقلة كاملة السيادة، وفي جميع هذه الحالات يمكنها أن تبني شراكات إقليمية دون أن تتخلى عن سيادتها. الفرق فقط يكمن في مستوى التمثيل الدولي، وفي شكل العلاقة القانونية مع المنظومة الخليجية.

إن ذهاب حضرموت كدولة ضمن "الاتحاد الخليجي" هي رؤية استراتيجية تعي حجم التحولات العالمية، وتدرك أن المستقبل في المنطقة سيُبنى على التكتلات، وأن الدول التي تعمل وحدها معرضة للعزلة والضغط والانكشاف. أما الدولة التي تنخرط في نظام إقليمي قوي- مع

الحفاظ على سيادتها - فتضمن الأمن والتنمية والاستقرار، وتحمي قرارها الوطني في الوقت نفسه.

وهكذا يتضح أن السيناريو الرابع ليس مجرد خيار سياسي بين خيارات عدة، بل هو رؤية مركّبة تنطلق من استعادة حضرموت لحقها في تقرير مصيرها، ثم الابتعاد عن اليمن الذي قاتلها كثيرا، والانخراط بذكاء وندية في منظومة إقليمية كبرى، بما يضمن لها مستقبلًا آمنًا، وقرارًا سياديًا، ومكانة تليق بتاريخها ودورها وقدراتها.

تقوم فكرة الشراكات الإقليمية، في هذا السياق، على قراءة واعية لما تختزنه حضرموت من عناصر قوة جيوسياسية واقتصادية واجتماعية تجعلها مؤهلة للعب دور مختلف تمامًا عن الدور الذي فُرض عليها خلال العقود الماضية. فحضرموت ليست مجرد إقليم جغرافي ضمن دولة مترنّحة، وليست مساحة هامشية تُدار من بعيد، بل هي كيان يمتلك موقعًا استراتيجيًا نادرًا يطل مباشرة على بحر العرب، ويمتد جغرافيًا على مساحة واسعة تفتح أمامه آفاقًا متعددة للعلاقة مع محيطه الإقليمي، من الخليج العربي إلى بحر العرب والمحيط الهندي، ومن الممرات البحرية الدولية إلى عمق الجزيرة العربية.

هذا الموقع الفريد وحده كافٍ لتغيير طبيعة الحسابات الإقليمية تجاه حضرموت، لكنه لا يأتي منفصلًا عن منظومة واسعة من عناصر القوة التي تمتلكها. فحضرموت تملك موارد طبيعية ضخمة تشمل النفط والغاز والمعادن والثروة البحرية، وهي موارد لا تُعد مجرد ثروات اقتصادية، بل أدوات جيوسياسية تمنح أي كيان يمتلكها قدرة على الدخول في شراكات استراتيجية قائمة على المصالح المتبادلة مع دول الإقليم، خصوصًا دول الخليج التي تستثمر في أمن الطاقة وفي تطوير سلاسل الإمداد البحرية والبرية.

إلى جانب ذلك، تمتاز حضرموت باستقرار اجتماعي نادر بالقرب من بيئة يمنية شمالا وجنوبا مضطربة على الدوام، وبشبكة توازنات داخلية نشأت عبر قرون من العمل التجاري والديني والاقتصادي، مما جعل المجتمع الحضرمي أقل عرضة للتفكك وأكثر قدرة على إنتاج قيادات مجتمعية وسياسية تحظى بالقبول والشرعية. هذا الاستقرار يشكل عنصر جاذبية لأي طرف إقليمي يبحث عن شريك آمن وقادر على حفظ التزاماته، خصوصًا في مرحلة تعيد فيها المنطقة رسم خرائط النفوذ والتحالفات.

كما أن حضرموت تمتلك عمقًا تاريخيًا وحضاريًا متجذرًا، جعلها على مدى قرون قريبة من الخليج العربي في الهوية والثقافة والأنماط الاجتماعية، وهو ما خلق نسيجًا مشتركًا طبيعيًا بين الحضارم ودول الخليج يتجاوز حدود السياسة إلى المجتمع والاقتصاد وديناميكيات الحياة اليومية. وتتشابك هذه الروابط مع شبكة واسعة من العلاقات التي بناها الحضارم عبر هجرتهم التقليدية إلى الخليج وشرق إفريقيا وجنوب شرق آسيا، وهي شبكات لا تزال قائمة وفاعلة وتوفر قاعدة اجتماعية واقتصادية جاهزة لتكون نواة لشراكات إقليمية متقدمة.

بهذا المعنى، تصبح حضرموت شريكًا جذابًا لا لأنها تبحث عن سند خارجي، بل لأنها تملك ما تحتاجه أي شراكة من مقومات: موارد، مكان، استقرار، عمق اجتماعي، وصلات ممتدة، ورؤية مستقبلية واضحة للاندماج في منظومة إقليمية قوية دون التخلي عن سيادتها أو هويتها. وهذا الوعي الجديد بدور حضرموت وإمكاناتها يفتح أمامها إمكانية صياغة علاقات متوازنة مع دول الخليج، تقوم على المصالح المشتركة، والاحترام المتبادل، والشراكة في الأمن والتنمية، بما يضمن لحضرموت مستقبلًا مستقلاً وفاعلًا ضمن محيطها الإقليمي.

غير أن هذا السيناريو لا يطرح "تحالفات رعاية" أو "وصاية إقليمية"، بل يتبنى مفهومًا حديثًا للعلاقات الخارجية يقوم على الشراكة المتكافئة، وهو مبدأ أكدته بوضوح التجارب الحديثة

في القانون الدولي، وجرى تطبيقه في مناطق ذات وضع انتقالي مشابه. فحضرموت، في هذا التصور، لا تبحث عن حماية يُملى ثمنها السياسي مسبقًا، ولا تعيد إنتاج التجارب التي عاشتها حين تم جرّها إلى دوائر الصراع عبر المركز اليمني أو القوى الجنوبية، بل تسعى إلى علاقات قائمة على مصالح متبادلة واضحة، من دون المساس بالسيادة أو الهوية الوطنية الحضرميّة.

ويستمد هذا السيناريو أهميته من كونه يفتح أمام حضرموت المجال لتعزيز قوتها الذاتية، لتتحول إلى مركز توازن، مستفيدة من موقعها الجغرافي وثرواتها النفطية والغازية والمعدنية، ومن إمكانيات الاستثمار الساحلي والبحري والموانئ، وكذلك من قدرتها على أن تكون عقدة لوجستية مهمة بين آسيا والجزيرة العربية وشرق إفريقيا. وقد أظهرت تطرقنا لذلك بالتفضيل عند تناول مشروع حضرموت التحرري، أن الحضارم يدركون أن قوتهم الحقيقية تبدأ من الداخل- من الاستقرار، ومن الإدارة الرشيدة، ومن تعزيز المؤسسات- ثم تُترجم إلى علاقات خارجية فعالة تُعزز ذلك الاستقرار بدل أن تهدده.

إن الشراكات الإقليمية ليست خيارًا سياسيًا فحسب، بل ضرورة استراتيجية لحضرموت حتى تتمكن من إدارة مرحلتها القادمة، سواء اختارت الحكم الذاتي أو الدولة المستقلة الانتقالية أو أي صيغة أخرى. فالدول الصغيرة والمتوسطة في العصر الحديث لا تستطيع بناء نماذج تنموية أو اقتصادية بمعزل عن محيطها الإقليمي. وهذا ما يجعلها أقرب إلى نماذج ناجحة مثل عُمان أو البحرين أو حتى تجارب حديثة لدول صغيرة استطاعت بناء علاقات واسعة دون فقدان سيادتها.

كما أن هذا السيناريو يُعيد النظر في العلاقة التاريخية بين حضرموت ودول الخليج، خصوصًا السعودية والإمارات. فحضور الحضارم في هذه الدول ليس مجرد وجود سكاني، بل هو امتداد طبيعي ثقافي واقتصادي متبادل. وفي ضوء ذلك، يمكن لحضرموت أن تصوغ

إطارًا جديدًا لهذه العلاقة، إطارًا يعترف بخصوصيتها وبحقها في حماية سيادتها، ويتيح في الوقت نفسه فرص شراكة اقتصادية واستثمارية وأمنية تتجاوز نمط العلاقات التقليدية. ومن شأن ذلك أن يضع حضرموت في موقع يسمح لها بالمشاركة في المنظومة الإقليمية دون أن تظل رهينة لتقلبات السياسة اليمنية أو صراعات القوى الجنوبية.

ويتسق هذا المسار مع الفكرة الجوهرية التي رافقت النقاش كما سبق القول: أن حضرموت لم تكن يومًا مشكلة تبحث عن حل، بل كانت دائمًا حلًا يضيع في زحمة المشكلات اليمنية. وفي اللحظة التي يصبح فيها اتخاذ القرار بيد الحضارم أنفسهم، لا بيد مراكز القوى أو مشاريع الإلحاق، يمكن لحضرموت أن تتحول إلى نموذج للاستقرار والتنمية في منطقة مضطربة، وإلى "فاعل إقليمي صاعد" قادر على حماية مصالحه وبناء تحالفاته.

وباختصار، فإن هذا السيناريو يقدم لحضرموت رؤية مستقبلية تؤسس لعلاقات جديدة قائمة على احترام السيادة، وتوازن المصالح، وتحصين القرار السياسي. إنه سيناريو ينظر إلى حضرموت ليس كإقليم تابع أو كضحية لصراعات الآخرين، بل ككيان يمتلك القدرة على صياغة موقعه في الخارطة الإقليمية وفقًا لإرادته الحرة وحقوقه المشروعة، وفي مقدمتها حق تقرير المصير الذي يمثّل الأساس القانوني والأخلاقي لكل الخيارات المطروحة في هذا الكتاب.

الباب الرابع

استعمالات حق تقرير المصير الأسس والضوابط والوسائل

في جميع الأحوال، يظل حق تقرير المصير مرتبطًا ارتباطًا وثيقًا بمقاصده الأساسية، وهي رفع الظلم، وتحقيق العدالة، وصون الكرامة الإنسانية، وليس مجرد إعادة رسم للحدود أو تغيير للأعلام. فحين يُمارس هذا الحق بمعزل عن هذه المقاصد، أو يُختزل في مشروع سلطوي أو فئوي، فإنه يفقد شرعيته الأخلاقية والقانونية، ويتحول من أداة تحرر إلى عامل صراع وعدم استقرار. ومن هنا، فإن الفهم الرشيد لحق تقرير المصير يقتضي النظر إليه بوصفه عملية سياسية-قانونية متكاملة، تحكمها أسس شرعية واضحة، وضوابط دقيقة، ووسائل سلمية، غايتها النهائية تمكين الشعوب من تقرير مصيرها دون أن يكون ذلك على حساب السلم الأهلي أو النظام الدولي. يُعد حق تقرير المصير من المفاهيم القانونية-السياسية المركّبة التي تطورت تاريخيًا في إطار السعي إلى تحقيق العدالة بين الشعوب، وهو لا يقوم على أساس قانوني دولي فحسب، بل يستند كذلك إلى أسس شرعية وأخلاقية وفلسفية عميقة تشكل مجتمعة الإطار الناظم لمشروعيته وضوابط ممارسته ووسائله. وقد أصبح هذا الحق، في صورته المعاصرة، أحد المبادئ المؤسسة للنظام الدولي الحديث، وأحد المعايير التي يُقاس بها مدى التزام الدول باحترام كرامة الإنسان وإرادة الشعوب.

الفصل الأول

الأسس القانونية لممارسة حق تقري المصير

من حيث الأسس الشرعية، يقوم حق تقرير المصير في جوهره على مبدأ كرامة الإنسان وحرية الاختيار، وهو مبدأ تتلاقى حوله الشرائع الدينية والفلسفات الإنسانية والقواعد القانونية الحديثة. فالشرعية هنا لا تُفهم بمعناها الديني الضيق فحسب، وإنما بمعناها الأشمل الذي يربط بين العدالة، ورفع الظلم، ومنع الاستعباد السياسي، وتمكين الجماعات البشرية من إدارة شؤونها

بما يحقق مصالحها المشروعة. وقد أكدت الفلسفة السياسية الحديثة، منذ أفكار العقد الاجتماعي لدى جون لوك وروسو، أن السلطة السياسية لا تكون مشروعة إلا إذا استندت إلى رضا المحكومين، وأن الشعوب ليست موضوعًا للحكم بل مصدرًا له. ومن هذا المنطلق، يُعد تقرير المصير تعبيرًا عن السيادة الشعبية، بوصفها أساس الشرعية السياسية.

وعلى المستوى القانوني الدولي، اكتسب حق تقرير المصير شرعيته من خلال تكريسه الصريح في ميثاق الأمم المتحدة، الذي جعل من إنماء العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام مبدأ المساواة في الحقوق بين الشعوب وحقها في تقرير مصيرها أحد مقاصده الرئيسية. وقد تعزز هذا الأساس بإدراج الحق ذاته في العهدين الدوليين الخاصين بالحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، حيث ورد في مادتهما الأولى باعتباره حقًا جماعيًا أصيلًا يسبق غيره من الحقوق، ويشكل شرطًا لازمًا لممارستها. ويعكس هذا الترتيب إدراك المجتمع الدولي بأن غياب تقرير المصير يجعل بقية الحقوق شكلية أو منقوصة، إذ لا يمكن لشعب محروم من إرادته السياسية أن يتمتع تمتعًا فعليًا بحقوقه الأخرى.

غير أن شرعية حق تقرير المصير لا تعني إطلاقه دون قيود، إذ يخضع هذا الحق لجملة من الضوابط القانونية والموضوعية التي تهدف إلى تحقيق التوازن بينه وبين مبدأ وحدة الدول وسلامة أراضيها. وقد استقر الفقه الدولي على أن تقرير المصير ليس أداة لتفكيك الدول أو تهديد استقرار النظام الدولي، بل وسيلة لمعالجة أوضاع الظلم والهيمنة والتمييز. ولذلك، فإن مشروعيته ترتبط بمدى احترامه للإطار العام للنظام القانوني الدولي، وبمدى اتساق ممارسته مع مقاصد السلم والأمن الدوليين.

يُعد حق تقرير المصير من أكثر مفاهيم القانون الدولي إثارةً للجدل، سواء على المستوى النظري أو في نطاق تطبيقاته العملية، إذ ظل منذ تبلوره الأول محاطًا بإشكاليات فكرية وسياسية

وقانونية معقّدة لم يُحسم الكثير منها بصورة نهائية. ولا يقتصر هذا الجدل على مضمون الحق ذاته، بل يمتد ليشمل تساؤلات جوهرية تتعلق بحامليه الشرعيين، والأسس التي تبرر المطالبة به، وحدود ممارسته، فضلاً عن علاقته بالمبادئ الأخرى الحاكمة للنظام الدولي، وعلى رأسها مبدأ سيادة الدول ووحدة أراضيها [103].

وقد نشأ حق تقرير المصير في بيئة فكرية وتاريخية متعددة الروافد، ما يفسر تعدد دلالاته واختلاف استعمالاته عبر المراحل التاريخية المختلفة. فمن الناحية الفكرية، يرتبط هذا الحق ارتباطًا وثيقًا بفكرة السيادة الشعبية التي كرّستها الثورة الفرنسية [104]، حيث جرى التأكيد على أن السلطة السياسية لا تكتسب مشروعيتها إلا من إرادة الشعب، وأن الشعب، بوصفه مصدر السيادة، يمتلك الحق في اختيار نظام الحكم الذي يخضع له. وقد شكّل هذا التحول المفاهيمي الأساس النظري الأول لفكرة أن الجماعات البشرية ليست مجرد رعايا، بل فاعلين قانونيين وسياسيين قادرين على تقرير مصيرهم السياسي [105].

وفي سياق موازٍ، تطورت فكرة تقرير المصير في أوروبا خلال القرن التاسع عشر في إطار الفكر القومي، الذي ربط بين الأمة بوصفها جماعة متماسكة لغويًا أو ثقافيًا أو تاريخيًا، وبين حقها في إقامة كيان سياسي يعبر عن هويتها الجماعية. وقد أضفى هذا التصور بعدًا جماعيًا على الحق، وجعله أداة لإعادة رسم الخريطة السياسية للقارة الأوروبية، خصوصًا في ظل تفكك الإمبراطوريات التقليدية وصعود الدولة القومية الحديثة [106]. غير أن هذا الاستخدام القومي لحق تقرير المصير ظل مثارًا لإشكاليات قانونية، نظرًا لما قد يترتب عليه من تهديد لاستقرار الدول متعددة القوميات.

---

[103] - المحامي صالح باحتيلي نفس المرجع السابق،ص65

[104] - حسن عبد العزيز ، نفس المرجع السابق.

- السيادة الشعبية (Popular sovereignty

[105] - المحامي صالح باحتيلي ، نفس المرجع السابق ، ص58

[106] - د. عادل فتحي ثابت عبد الحافظ، النظرية السياسية المعاصرة (دراسة في النماذج والنظريات التي قدمت لفهم وتحليل عالم السياسة) الدار الجامعية 2006 ص307.

اكتسبَ مفهوم تقرير المصير قوة قانونية كبيرة بإدراجه في ميثاق الأمم المتحدة عام 1951، وهو ما جعله جزءا من القانون الدولي استندت إليه بشكل شبه كامل تقريبا حركات التحرر في بلدان العالم الثالث في نضالها ضد الاستعمار خلال ستينيات وسبعينيات القرن العشرين [107]. لقد اكتسب هذا الحق مضمونًا جديدًا وأكثر وضوحًا في سياق حركات التحرر الوطني في آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية، حيث ارتبط ارتباطًا مباشرًا بمناهضة الاستعمار الخارجي. وفي هذا الإطار، لم يُنظر إلى تقرير المصير بوصفه مجرد حق سياسي، بل باعتباره أداة قانونية لتحرير الشعوب الخاضعة للسيطرة الأجنبية، وهو ما أدى إلى إدماجه تدريجيًا في صلب القانون الدولي، بدءًا من ميثاق الأمم المتحدة، وصولًا إلى قرارات الجمعية العامة ذات الطابع الإعلاني والتفسيري، التي كرّسته كأحد المبادئ الأساسية المنظمة للعلاقات الدولية[108].

غير أن هذا التطور التاريخي لم يؤدِ إلى توحيد مضمون الحق أو ضبط استعمالاته على نحو نهائي، بل على العكس، أدى إلى تعدد صوره واختلاف تطبيقاته باختلاف السياقات السياسية والقانونية. فبينما استُخدم حق تقرير المصير في مرحلة معينة لتبرير الاستقلال وإنهاء السيطرة الاستعمارية، جرى في مراحل لاحقة توظيفه في سياقات داخلية أكثر تعقيدًا، تتعلق بعلاقة الشعوب أو الجماعات بالدولة القائمة، وبقضايا التمثيل السياسي، والمشاركة، والتمييز، والتهميش، بل وأحيانًا القمع المنهجي.

ومن هنا، يبرز الطابع الإشكالي لحق تقرير المصير بوصفه مبدأً قانونيًا مفتوحًا على التأويل، تتنازعه قراءتان رئيسيتان: قراءة تحفظية ترى فيه حقًا استثنائيًا يُمارس في ظروف محددة ومقيدة، وقراءة توسعية تعتبره تعبيرًا عن مبدأ أعمق يتمثل في أولوية إرادة الشعوب وكرامتها السياسية. وبين هاتين القراءتين، تطور فقه القانون الدولي واجتهاد المحاكم الدولية في محاولة

---

[107] - موقع قناة الجزيرة الاخباري، تقرير المصير 2015/11/30

[108] - المحامي صالح باحتيلي، نفس المرجع السابق، ص 106

لإيجاد توازن دقيق بين متطلبات الاستقرار الدولي من جهة، ومقتضيات العدالة وحقوق الشعوب من جهة أخرى [109].

وعليه، فإن دراسة «استعمالات حق تقرير المصير» لا تقتصر على تتبع نصوصه القانونية أو سوابقه القضائية فحسب، بل تستلزم تحليلًا مركبًا لسياقاته التاريخية، ووظائفه السياسية، وحدوده القانونية، وكيفية توظيفه عمليًا في النزاعات الدولية والداخلية المعاصرة. ومن هذا المنطلق، يشكّل هذا الباب مدخلًا نظريًا ومنهجيًا لفهم التحولات التي طرأت على مفهوم حق تقرير المصير، واستكشاف أنماط استعماله المختلفة، والوقوف على الإشكاليات التي يثيرها في بنية القانون الدولي المعاصر [110].

ويرى كثير من فقهاء القانون الدولي أن حق تقرير المصير يتجلى في مظهرين متكاملين: المظهر الداخلي والمظهر الخارجي. ويتعلق المظهر الداخلي بحق الشعب في تقرير شكل مؤسساته الوطنية بحرية، واختيار النظام السياسي الذي يرغب فيه، بما يعكس مبدأ السيادة الشعبية وتكريس الديمقراطية كأساس للشرعية السياسية [111]. أما المظهر الخارجي فيتعلق بالحصول على الاستقلال، والتمتع بالحقوق السيادية الكاملة على الإقليم والموارد الطبيعية، وتحديد مركز الدولة والشعب على الساحة الدولية، بما يضمن حرية الاختيار السياسي والاقتصادي والاجتماعي. ويعكس هذا التمييز بين البعد الداخلي والخارجي التوازن الدقيق بين حق الشعوب في تقرير مصيرها وبين احترام سيادة الدولة ووحدتها الإقليمية، وهو ما يشكل محوراً رئيسياً في النقاش القانوني الدولي المعاصر. وقد أشير في معرض هذا الحق إلى الامة باعتباره حقا طبيعيا لها في تقرير مصيرها واختيارالسلطة التي تذعن لها بالسيادة [112].

---

[112] - علي ماهر ، القانون الدولي العام ، مطبعة الاعتماد ، القاهرة ، 1984، ص8

غير أن الخلاف القانوني لا يزال قائماً حول نطاق تطبيق حق تقرير المصير، فهل يشمل جميع الشعوب بغض النظر عن وضعها السياسي، أم يقتصر على الشعوب المستعمرة أو المجموعات والأقليات المضطهدة؟ وقد حاول مؤتمر الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومعاهدة فينا لعام 1993 توضيح هذا الأمر، وحسم بعض الخلافات حول تفسير إعلانات الجمعية العامة لعامي 1960 و1970، والمعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان. ومن أبرز هذه القضايا مسألة "حق الانفصال"، الذي يرى البعض أنه أحد وجوه حق تقرير المصير، بينما يرفض آخرون اعتباره جزءًا من هذا الحق، وهو ما يوضح الصعوبات العملية والقانونية في تطبيق الحق في سياقات معقدة [113].

وقد أفرزت هذه المسيرة الطويلة لتطور مفهوم حق تقرير المصير مجموعة من التطبيقات العملية والأشكال المتعددة التي اكتسبها الحق عبر الزمن، ومن أهمها: حق التحرر من الاستعمار الخارجي كما حدث في إفريقيا وآسيا والكاريبي؛ وحق الحفاظ على الاستقلال إذا كان يمثل الإرادة المستقلة لشعب يشغل إقليماً محدداً كما في جزيرة مايوتي أو بورتوريكو؛ والحق في حل الدولة وتغيير شكلها وطبيعتها كما حصل في الاتحاد السوفييتي وتشيكوسلوفاكيا؛ والحق في الانسحاب أو الانفصال كما حصل في بنغلادش وإريتريا؛ والحق في توحيد الدول المقسمة كما حدث في ألمانيا؛ والحق في حكم ذاتي لمجموعات محددة ومعرفة إقليميًا ضمن أطر كنفدرالية، وهو شائع بين الجماعات الإثنية واللغوية؛ وحقوق الأقليات والجماعات التي لها وجود سياسي وقانوني، كما نصت المادة 27 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لعام 1992، وحق المصير الداخلي في حرية اختيار شكل الحكومة، بما في ذلك النظام الديمقراطي كما في حالة هايتي [114].

وعليه، يمكن القول إن تقدير حق تقرير المصير مرتبط بطبيعة النظام السياسي للدولة ودرجة شرعية تمثيلها لمواطنيها ضمن حدودها الإقليمية. فالنظام الذي يعتمد سياسات تمييزية، أو يفرض قيوداً على مشاركة المواطنين في الحكم، أو يغيب فيه تمثيل الأقليات والمجموعات المختلفة، يُعتبر نظاماً غير ديمقراطي، مما يجعل مطالبة هذه الجماعات بحق تقرير المصير مبررة من منظور القانون الدولي والمجتمع الدولي [115]. وهكذا، يتحدد التعامل مع مطالب حق تقرير المصير وفق معيارين متكاملين: الأول مدى ديمقراطية النظام وشرعية تمثيله، والثاني مدى استناد الجماعات أو الأقليات المطالبة بالانفصال على أسس تاريخية وسياسية وقانونية صحيحة، بما يضمن توازنًا بين حماية سيادة الدولة وحقوق الشعوب في تقرير مصيرها.

وفي هذا السياق، يظهر أن ممارسة حق تقرير المصير، بما في ذلك حق الانفصال، ليست مسألة نظرية فحسب، بل تعتمد على مجموعة من الشروط الواقعية والقانونية: وجود اضطهاد أو تمييز ممنهج، فقدان الدولة لشرعية تمثيل جميع المواطنين، التركيز الجغرافي لمجموعة معينة، ووجود دعم سياسي أو قانوني دولي. وهذا ما يجعل حالة حضرموت نموذجًا عمليًا لدراسة كيفية تطبيق حق تقرير المصير في سياق دولي معقد، حيث تتشابك الهويات الجماعية مع الالتزامات الدولية، وتبرز الحاجة إلى فهم عميق للحدود القانونية والسياسية للحق، وتطبيقاته في الواقع السياسي المعاصر، بما يوازن بين الحفاظ على استقرار الدولة وحق الشعوب في تقرير مصيرها الشرعي [116].

الفصل الثاني

الضوابط ممارسة حق تقرير المصير

ومن أبرز الضوابط التي تحكم ممارسة حق تقرير المصير أن يكون الشعب المعني قادرًا على التعبير الحر عن إرادته دون إكراه أو تدخل خارجي، وأن تكون هذه الإرادة نابعة من غالبية حقيقية لا من فئة مسلحة أو نخبة ضيقة تحتكر الحديث باسمه. كما يشترط أن تُستنفد الوسائل السلمية الداخلية قبل الانتقال إلى أي مطالب قصوى، وأن يكون اللجوء إلى الأشكال الأكثر راديكالية من تقرير المصير، كالسعي إلى الانفصال، خيارًا أخيرًا لا يُطرح إلا في حالات استثنائية، مثل الاستعمار الأجنبي أو الاحتلال أو الحرمان الممنهج والكلي من الحقوق السياسية والإنسانية.

ويرتبط بذلك ضابط جوهري يتمثل في أولوية تقرير المصير الداخلي على غيره من الأشكال، إذ يُنظر إلى تمكين الشعوب من المشاركة السياسية الفعلية، والحكم الذاتي، واللامركزية، والفيدرالية، بوصفها تجسيدًا مشروعًا وكافيًا لهذا الحق في أغلب الحالات. وقد أكد إعلان مبادئ القانون الدولي بشأن العلاقات الودية بين الدول لعام 1970 أن احترام الدولة لحقوق جميع سكانها دون تمييز، وتمكينهم من المشاركة في الحكم، يشكل قرينة قوية على احترامها لحق تقرير المصير، ويمنع بالتالي أي ادعاء مشروع لتقويض وحدتها الإقليمية.

تقتضي ممارسة حق تقرير المصير توافر آليات محددة وواضحة لقياس مدى أهلية الشعوب غير المستقلة لبلوغ مستوى من النضج يسمح لها باتخاذ قراراتها السياسية بصورة حرة ومستقلة[117]. وقد أكد ميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما في الفصلين الحادي عشر والثالث عشر، أن شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي تتمتع بحق تقرير مصيرها، على أن

[117] - المحامي صالح باحتيلي، نفس المرجع السابق، ص 115

تُمارَس هذه القدرة عند تحقق قدر كافٍ من التطور السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي. غير أن هذا التصور أثار نقاشًا قانونيًا وسياسيًا واسعًا بشأن تحديد الجهة المسؤولة عن توفير الشروط والوسائل الكفيلة بتمكين هذه الشعوب من بلوغ مرحلة النضج المطلوبة، وكذلك حول من يملك سلطة تقييم مدى جاهزيتها لممارسة هذا الحق، والكيفية التي ينبغي أن يُنفذ بها على نحو يضمن فعاليته وعدالته.

وقد أكدت المادة الثالثة والسبعون من الفصل الحادي من الميثاق هذا الحق، تلتها المادة السابعة والسبعون من الفصل الثاني عشر الخاصة بالأقاليم الخاضعة لنظام الوصاية، حيث أوجبت على الدول القائمة على هذه الأقاليم الالتزام بتطوير شعوبها وتمكينها من الوصول إلى مرحلة مؤهلة لممارسة تقرير المصير. ومع ذلك، ادعت القوى الاستعمارية، في الممارسة العملية، أن تقدير الوقت الملائم لممارسة هذا الحق يدخل ضمن نطاق سلطتها التقديرية، ما أعطاها ذريعة لتأخير منح الاستقلال إلى الشعوب غير المستقلة بحجج اقتصادية أو سياسية أو اجتماعية، وهو ما اعتبرته الدول المناهضة للاستعمار محاولة لتقويض الحق الأساسي للشعوب في تقرير مصيرها ، ثم أصبحت الحركات الشعبية والسعي لتحقيق العدالة الاجتماعية والسياسية عوامل رئيسية في ظهور الحكم الذاتي [118].

وكان رد الجمعية العامة على هذا الطرح واضحاً من خلال وضع برامج زمنية محددة بالتشاور مع سلطات الإدارة القائمة على هذه الأقاليم، لضمان الالتزام بأهداف الوصاية كما حددتها اتفاقياتها. وفي هذا السياق، جاء القرار رقم 1514 الصادر في 14 كانون الأول 1960 الخاص بمنح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ليضع حداً للجدل، مؤكداً أن أي تأخير في منح الاستقلال بدعوى عدم جاهزية المستوى السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي والثقافي لا يمكن قبوله، وأن الشعوب غير المستقلة لها حق فوري وغير قابل للتصرف في تقرير مصيرها. وقد مثل هذا القرار منعطفاً قانونياً مهماً، إذ أعطى الجمعية العامة سلطة فاعلة في

---

[118] - المحامي صالح باحتيلي، نفس المرجع السابق ، ص ، 59

تقييم أهليّة الشعوب غير المستقلة، وأسس لمبدأ الالتزام الدولي بتمكين هذه الشعوب من ممارسة حقوقها الأساسية.

ويشير هذا التطور إلى أن الجمعية العامة أصبحت بمثابة الحكم والقاضي بين الشعوب غير المستقلة والدول القائمة على إدارتها، فهي المسؤولة عن تلقي المعلومات والتقارير التي تتيح لها تقييم مدى جاهزية هذه الشعوب لممارسة حق تقرير المصير. وعلى الرغم من أن بعض فقهاء القانون الدولي يرون أن الجمعية العامة لم تضع آليات دقيقة لتحديد هذه الأقاليم أو لم تحصل على معلومات كافية حول أوضاعها السياسية، فإن الإصرار المستمر للجمعية على تلقي التقارير وتقييمها يظهر التزام المجتمع الدولي بضرورة ضمان ممارسة الشعوب لحقها في تقرير المصير، بعيداً عن أي تدخل تعسفي من السلطات القائمة، وضمان عدم انتقاص هذا الحق بمبررات غير مشروعة.

كما أن هذا الإطار القانوني يعكس فلسفة الأمم المتحدة في الجمع بين حماية السيادة الوطنية وتحقيق العدالة للشعوب غير المستقلة، بما يتيح لها تطوير قدراتها الذاتية وتهيئتها لممارسة الحكم الذاتي أو الاستقلال الكامل عند بلوغها المرحلة المؤهلة لذلك. وهذا يجعل عملية ممارسة حق تقرير المصير أكثر من مجرد حق نظري [119]، بل مسؤولية مشتركة بين الأمم المتحدة، الشعوب نفسها، والدول القائمة على إدارتها، لضمان الانتقال السلس من حالة التبعية إلى حالة الاستقلال السياسي والاجتماعي والاقتصادي، مع احترام الحقوق الأساسية لكل فرد في تلك الشعوب. وهي واحدة من أربعة عشر نقطة في خطاب ويلسون 1918، التي أشار في مبدئها الأخير بوجوب انشاء جمعية أمم لوضع القواعد الكفيلة بضمان الاستقلال السياسي وسلامة أراضي جميع البلاد على السواء .[120]

---

[119] - فرحات، عن القانون والدولة والثورة ، مجلة حقوق الانسان في الوطن العربي ، ص64

[120] - عمر إسماعيل، حق تقرير الاقتصادي للشعب الفلسطيني ، مجلة صامد ، 1989، ص 136

الفصل الثالث

وسائل ممارسة حق تقرير المصير

أما وسائل ممارسة حق تقرير المصير، فهي متعددة ومتدرجة، وتعكس في تنوعها الحرص على الطابع السلمي والديمقراطي لهذا الحق. وتشمل هذه الوسائل الاستفتاءات الشعبية الحرة، والانتخابات العامة، والترتيبات الدستورية التي تعيد توزيع السلطة بين المركز والأقاليم، والحكم الذاتي المحلي، والاتفاقات السياسية الداخلية، وأحيانًا الاتفاقات الدولية التي تنظم انتقال السلطة أو إعادة تشكيل الكيان السياسي. ويشترط في هذه الوسائل أن تكون شفافة، وتحت رقابة محايدة، وأن تعبّر تعبيرًا صادقًا عن الإرادة الشعبية، لا أن تتحول إلى أدوات شكلية لإضفاء شرعية على واقع مفروض بالقوة.

تتعدد صور وأساليب ممارسة حق تقرير المصير، وتتدرج عبر مستويات مختلفة، يأتي في مقدمتها اللجوء إلى الوسائل السلمية والودية، التي تُعد الإطار الأصلي والمرجعي لممارسة هذا الحق، وذلك انسجامًا مع قواعد القانون الدولي ومبادئه العامة والأعراف الدولية المستقرة.. فقد أقر المجتمع الدولي، من خلال إجماع غالبية الأعضاء في الأمم المتحدة، أن ممارسة حق تقرير المصير يجب أن تكون ودية وديمقراطية وسلمية [121]، وهو ما يشمل وسائل مثل الاقتراع العام والاستفتاء، باعتبارهما وسيلتين دستوريتين وطبيعيتين لتعبر عن إرادة الشعوب. ويتيح الاقتراع أو الاستفتاء للشعوب التعبير عن رغبتها السياسية بشكل مباشر وشفاف، يستطيع بموجبها المواطنون الاقتراع وهم على بينة من الامر بجوانبه المختلفة وبما له وما عليه [122]، مع مراعاة المراقبة الدولية عند الضرورة لضمان نزاهة العملية. وقد أكدت الجمعية العامة على هذه المبادئ في قرارها رقم 637 الصادر في كانون أول 1952، الذي

[121] - الحق في الاستقلال عبر تقرير المصير بالتطبيق على تجربة جنوب السودان (مركز الجزيرة للدراسات ، أليو قرنق 3 يناير 2019)

[122] - ماجد راغب الحلو، الاستفتاء الشعبي والشريعة الإسلامية ، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت،، 2005، المرجع السابق ص472.

نص على ضرورة أن تعكس رغبات الشعوب من خلال الاقتراع العام أو أي وسيلة ديمقراطية أخرى، مفضلة أن تتم تحت إشراف الأمم المتحدة، وهو المبدأ الذي كررته لجنة حقوق الإنسان لاحقاً في مشروع اتفاق حقوق الإنسان [123].

ويري بعض فقهاء القانون الدولي أن تقرير المصير هو حق إجرائي تقتضي ممارسته الخطوات الإجرائية التالية : وجوب أن يكون هنالك اتفاق مسبق على إجراء الاستفتاء على تقرير المصير. أن تُشرَّع عملية الاستفتاء في إطار القانون المحلي.أن تتم عملية الاستفتاء بطريقة شفافة تعكس خيار الشعب المُستفتَى. أن تعترف الدولة الأم بنتائج الاستفتاء. أن تتقبل دول الجوار نتائج الاستفتاء بما يحقق الاعتراف بكيان الدولة [124].

وقد تم تطبيق هذه الأساليب على حالات مختلفة من بينها السودان، وموريتانيا، وغينيا، والهند ونيجيريا، ما يؤكد على القبول الدولي بممارسة حق تقرير المصير بالوسائل السلمية. إلا أن التساؤل القانوني يبقى قائماً حول الإجراءات التي يتخذها الشعب عندما ترفض السلطات القائمة أو الإدارة المهيمنة على إقليم معين تطبيق هذه الوسائل أو الاعتراف بحق الشعب في تقرير مصيره. هل يظل الشعب ملزماً بالخضوع، أم يمكنه اللجوء إلى القوة أو المقاومة المسلحة؟ وهل يكون هذا مبرراً قانونياً؟

يدخل هنا التاريخ السياسي للقانون الدولي، إذ سبق لمفهوم تقرير المصير أن نشأ في سياقات الثورات والحروب الكبرى وحركات التحرر الوطني، قبل أن يتبلور في الفقه القانوني الدولي بعد إنشاء الأمم المتحدة. فقد أثبتت التجارب التاريخية أن إنكار الإدارة المحتلة أو المهيمنة للشعب حقه في تقرير المصير يمثل عدواناً وانتهاكاً لمبادئ القانون الدولي، ما يفرض على الأمم المتحدة ومجلس الأمن اتخاذ الإجراءات الكفيلة بإنهاء هذا الانتهاك. وإذا تقاعست هذه الهيئات عن اتخاذ موقف فعال، فقد يترتب على الشعب المعني اللجوء إلى المقاومة المسلحة كوسيلة لممارسة حقه الطبيعي، وذلك ضمن سياق حق الدفاع عن النفس الذي يكفله القانون

[124] - أليو قرنق3 يناير 2019 ، مركز الجزيرة للدراسات، الحق في الاستقلال عبر تقرير المصير بالتطبيق على تجربة جنوب السودان.

الدولي. والتي اخذت مشروعيتها بواسطة الأمم المتحدة التي شددت على حق الشعوب في استعمال أي وسيلة ضرورية لمواجهة القمع وتحقيق استقلالها [125].

ويزداد تعقيد هذا الوضع مع تطور القانون الدولي المعاصر وقوانين حقوق الإنسان، التي أعطت تقرير المصير تأييداً أوسع في شرعية استخدام القوة لتحقيق هذا الحق، بما في ذلك الحالات التي تتعرض فيها الشعوب للسيطرة أو الاحتلال المباشر. كما يبرز القرار الصادر عن مجلس الأمن في 28 أيلول 2001 بعد أحداث نيويورك وواشنطن كمثال على كيفية تجاوز النصوص الدولية أحياناً للحدود التقليدية، إذ أكد القرار على مكافحة الإرهاب كتهديد للسلم والأمن الدوليين، وأكد على حق الفرد والجماعة في الدفاع عن النفس، لكنه لم يتطرق صراحةً إلى حق تقرير المصير أو المقاومة الوطنية، وهو ما يسلط الضوء على الغموض القانوني الذي قد يترتب عنه سوء تفسير استخدام القوة.

ويؤكد فقهاء القانون الدولي أن هذا الغموض لا يزيل الشرعية التاريخية والقانونية لحق الشعوب في مقاومة الاحتلال والمطالبة بحق تقرير المصير، إذ أن قرارات الجمعية العامة مثل قرار 3314 لعام 1949 وملحقاته عام 1977 أكدت على أن حركات التحرر الوطني التي تقاتل ضد السيطرة الاستعمارية أو الاحتلال يجب أن تُعامل في إطار النزاعات المسلحة الدولية دون التمييز بينها وبين الإرهاب، شريطة التزامها بالقانون الدولي الإنساني [126]. وفي هذا الصدد، ينص المادة 40 من الميثاق على وجوب أن يدعو مجلس الأمن الأطراف المتنازعة إلى اتخاذ التدابير المؤقتة اللازمة، بما لا يخل بحقوق المتنازعين ومطالبهم، وهو ما يؤكد أن الأمم المتحدة مطالبة بالانحياز إلى حماية حقوق الشعوب المضطهدة.

[125] - على سبيل المثال القرار 2621 الصادر بتاريخ 12/ أكتوبر/ 1970، في البند الثاني ، حبث ورد مايلي: " ونؤكد من جديد على حق الشعوب المستعمرة في الكفاح بكل الطرق الضرورية التي في متناولها ضد الدول الاستعمارية التي تقمع تطلعاتهاالى الحرية والاستقلال".

ويتضح من هذا السياق أن القانون الدولي المعاصر يواجه تحديات في التفريق بين الإرهاب الذي يستخدم القوة لأهداف غير مشروعة، والمقاومة الوطنية المشروعة لممارسة حق تقرير المصير، أو التحرر من الاحتلال. وقد يؤدي غموض بعض القرارات الدولية إلى إساءة استخدام سلطات مجلس الأمن والهيئات الدولية لفرض سياسات على الدول الداخلية، مما قد يثير فوضى في الساحة الدولية ويقلل من قيمة القانون الدولي، إذا لم يتم الالتزام بالمعايير القانونية الثابتة المتعلقة بحق تقرير المصير وحق الشعوب في المقاومة المشروعة [127].

تتجلى أهمية ربط أساليب ممارسة حق تقرير المصير بحالة حضرموت في كون الإقليم يمثل نموذجاً حيّاً للتحديات القانونية والسياسية المرتبطة بممارسة هذا الحق في سياق دولة مركزية تواجه صراعات داخلية واضطرابات إقليمية. فقد شهدت حضرموت، كما أشار الباحثون والسياسيون المحليون والدوليون، تدخلات خارجية من قبل بعض القوى الإقليمية، ومحاولات لإعادة فرض السيطرة على الإقليم بالقوة، وهو ما جعل ممارسة الوسائل السلمية والودية لتقرير المصير أمراً بالغ الأهمية لضمان التمثيل الشرعي للشعب الحضرمي.

يستند الحق في تقرير المصير في حضرموت إلى المبادئ المعترف بها دولياً، والتي أكدت عليها قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة مثل قرار 637 (1952) وقرار 1514 (1960)، حيث نصت هذه القرارات على وجوب أن تعكس إرادة الشعوب رغباتها السياسية من خلال الاستفتاء العام أو أي وسيلة ديمقراطية أخرى، ويفضل أن تكون هذه العملية تحت إشراف الأمم المتحدة لضمان نزاهتها وشرعيتها ، فالاستفتاء من أجل للاستقلال يتم تحت رقابة دولية عبر الأمم المتحدة، فإشراف الأمم المتحدة، رغم عدم الزاميته، يظل خيارًا يُسرِّع من فرص الاعتراف الدولي وفقًا لقرار الجمعية العامة رقم 637 الصادر في 16 ديسمبر/كانون الأول لعام 1952: "كمبدأ عالمي، فإن التوصل إلى رغبات الشعوب التي تريد تقرير مصيرها، يتم بواسطة الاستفتاء أو أية وسيلة من وسائل الديمقراطية الأخرى المعترف بها دوليًا، ويُفضَّل

أن تتم ممارسته تحت إشراف هيئة الأمم المتحدة [128]، وفي حالة حضرموت، يُمكن تطبيق هذا المبدأ عبر تنظيم استفتاء شامل أو استشارات شعبية تُعبر عن إرادة جميع أبناء الإقليم في تقرير مستقبلهم السياسي، سواء كان ذلك في شكل حكم ذاتي موسع أو دولة مستقلة، بما يتوافق مع القانون الدولي.

قانونيًّا توسعت آليات تقرير المصير لتشمل حقوق الإنسان والشعوب بما فيها الشعوب المقهورة أو تلك التي تطمح لتقرير مصيرها ،فقد لقي هذا المبدا اهتماما كبيرا في مؤتمر اوكس عام 1944، ومؤتمر يالتا 1945؛ فكان هذا نجاح للشعوب المقهورة في لفت النظر الى حقها في تقرير مصيرها كمبدا من مبادي القانون الدولي العام بعد الحرب العالمية الثانية [129]. إذ تنص المادة 20 من الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب على أن: "لكل شعب الحق في الوجود، ولكل شعب حق مطلق وثابت في تقرير مصيره، وله أن يحدد بحرية وضعه السياسي، وأن يكفل تنميته الاقتصادية والاجتماعية على النحو الذي يختار بمحض إرادته. للشعوب المستعمَرة المقهورة الحق في أن تحرر نفسها من أغلال السيطرة، وباللجوء إلى كافة الوسائل التي يعترف بها المجتمع [130].

أما في حالة رفض السلطات المركزية أو القوى المحتلة الاعتراف بهذه الوسائل السلمية أو عرقلة تطبيقها، فإن القانون الدولي يتيح للشعوب المتضررة اللجوء إلى آليات المقاومة المشروعة. فقد أشار الفقه القانوني وقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى أن إنكار الحق في تقرير المصير من قبل سلطات غير شرعية أو محتلة يشكل انتهاكاً لمبادئ القانون الدولي، وقد يبرر اللجوء إلى القوة ضمن ضوابط القانون الدولي الإنساني، مع ضرورة

---

[128] - أليو قرنق3 يناير 2019 ، مركز الجزيرة للدراسات، الحق في الاستقلال عبر تقرير المصير بالتطبيق على تجربة جنوب السودان. (9) الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، أجيز في نيروبي، 1981.

[129] - غازي حسن صابريني، الوجيز في حقوق الانسان وحرياته الأساسية، مكتبة دار الثقافة للنشر، 1995، عمان ، ص65

[130] - أليو قرنق3 يناير 2019 ، مركز الجزيرة للدراسات، الحق في الاستقلال عبر تقرير المصير بالتطبيق على تجربة جنوب السودان. عن / (11) عماد، عبد الغني، المقاومة وحق تقرير المصير في تجربة الميزان الدولي، الجامعة اللبنانية، بيروت، 2009، ص 2.

تمييز المقاومة الوطنية المشروعة عن الأعمال الإرهابية التي تستهدف المدنيين، وهو ما يضمن عدم تسييس حق تقرير المصير أو تحويله إلى ذريعة للعنف العشوائي [131].

وتظهر حالة حضرموت بشكل واضح الحاجة إلى هذه الآليات، حيث تصاعدت محاولات بعض القوى المحلية لإعادة السيطرة على الإقليم بالقوة، ما أدى إلى خرق مبدأ السيادة المحلية وحق الشعب في تقرير مصيره. وقد ثبت أن استخدام الوسائل العسكرية لم يحقق أي شرعية دولية، بينما أوجد حالة من عدم الاستقرار السياسي والأمني، ما عزز الحاجة إلى الالتزام بالآليات القانونية الدولية. في هذا الإطار، تصبح المبادرات السلمية التي تشمل الاستفتاءات والإشراف الدولي الوسيلة الأكثر قانونية وواقعية لضمان ممارسة الحق بشكل مشروع وآمن. إن استمرار أعمال الكفاح المسلح بشكل عام يمثل خطرًا على السلم والأمن الدوليين؛ لذا فإن إيجاد الحلول السلمية هي من صميم اختصاص الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية من أجل إنهاء الصراعات الاثنية بما يتماشى مع المادة 55 من ميثاق الأمم المتحدة [132].

كما أن دعم المجتمع الدولي، وخصوصاً من خلال متابعة الأمم المتحدة وتقاريرها، يمثل عنصراً أساسياً في تعزيز موقف حضرموت. إذ يمكن للهيئات الدولية مراقبة تطبيق العملية الديمقراطية، والتحقق من أن إرادة الشعب الحضرمي تمثل بشكل حقيقي وديمقراطي، بما يتوافق مع مبادئ المادة الأولى والمادة الخامسة والخمسين من ميثاق الأمم المتحدة، وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة بحق تقرير المصير [133]. ويتيح هذا الدعم الدولي توفير الحماية القانونية والسياسية للشعب الحضرمي ضد أي محاولات لتعطيل ممارسة حقه، ويؤكد

---

[132] - - أليو قرنق3 يناير 2019 ، مركز الجزيرة للدراسات، الحق في الاستقلال عبر تقرير المصير بالتطبيق على تجربة جنوب السودان.

على شرعية المطالبة بالإدارة الذاتية الموسعة أو الاستقلال في حال عدم التوصل إلى حل ديمقراطي ضمن إطار الدولة المركزية.

ولذلك ، توضح حالة حضرموت كيف أن ممارسة حق تقرير المصير تعتمد على تفعيل الوسائل السلمية والديمقراطية أولاً، مع ضمان إشراف دولي لضمان النزاهة والشرعية، مع الاعتراف بحق المقاومة المشروعة في حال الانتهاك الصريح من قبل السلطات المحتلة أو المركزية، بما يعكس التطبيق الواقعي للمبادئ القانونية الدولية المعترف بها على مستوى الأمم المتحدة. وبالتالي، تصبح حضرموت نموذجاً عملياً لتطبيق آليات تقرير المصير المعتمدة في القانون الدولي، مع مراعاة الظروف السياسية والأمنية الفعلية على الأرض، بما يوازن بين حماية الحقوق الجماعية والحفاظ على الاستقرار الإقليمي [134].

- كيفية إجراء استفتاء أو استشارة شعبية في حضرموت وفقاً للمعايير الدولية، مع توضيح دور الأمم المتحدة والمجتمع الدولي في ضمان قانونية العملية وشفافيتها.

تطبيق حق تقرير المصير في حضرموت يتطلب أولاً تحديد الوسائل العملية لممارسة هذا الحق بشكل يتوافق مع القانون الدولي، وأبرزها الاستفتاء العام والاستشارة الشعبية. الاستفتاء هو عرض موضوع عام على الشعب لاخذ رايه بالموافقة او الرفض [135]، " وانه العملية التي يعبر من خلالها سكان إقليم بواسطة الانتخاب، اما على موافقتهم او رفضهم لمنح هذا الإقليم الى دولة معينة او ارادتهم المتعلقة بتحديد النظام الدولي لهذا الإقليم" [136]. وقد استعملت منظمة الأمم المتحدة أسلوب الاستفتاء كوسيلة فعالة لتقرير المصير، كما اعتبرته اهم أسلوب للتعبير الحر عن إرادة الشعوب [137]. وتشكل هذه الوسائل ضماناً للتعبير الحر والديمقراطي عن إرادة الشعب الحضرمي، بما يعكس المبدأ الأساسي الوارد في المادة الأولى والمادة الخامسة والخمسين من ميثاق الأمم المتحدة، وكذلك القرارات المتعاقبة للجمعية العامة مثل قرار 1514 (1960) وقرار 637 (1952). وتتمثل الخطوة الأولى في وضع إطار دستوري وإجرائي يضمن مشاركة جميع فئات المجتمع الحضرمي دون تمييز على أساس العرق أو الدين أو المنطقة، مع توضيح الأسئلة التي ستطرح على المواطنين لتحديد شكل الحكم أو مستوى الحكم الذاتي أو الاستقلال.

يُعدّ استفتاء تقرير المصير من أبرز الآليات الديمقراطية التي يلجأ إليها المجتمع الدولي لتمكين الشعوب من التعبير الحر عن إرادتها السياسية، غير أن تحديد معناه الدقيق يقتضي الرجوع إلى القرارات واللوائح الصادرة عن المنظمات الدولية، وفي مقدمتها الأمم المتحدة، التي أسهمت في بلورة هذا المفهوم وربطه بحق الشعوب في اختيار مستقبلها السياسي بحرية تامة. وانطلاقًا من ذلك، تبرز أهمية البحث في الشروط والإجراءات المنظمة لاستفتاء تقرير

---

135 - ماجد راغب الحلو، الاستفتاء الشعبي، ديوان المطبوعات الجامعية ، الإسكندرية، 1983ن ص11 الى 14.

136 - عمر سعد الله، تقرير المصير السياسي للشعوب في القانون الدولي العام المعاصر ، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر ، 1986، ص 270.

137 - عبدالمجيد العبدلي، قانون العلاقات الدولية ، دار اقواس للنشر، تونس، 1994، ص 54

المصير، وضرورة تمييزه عن غيره من المفاهيم القريبة، وذلك لتفادي الخلط والغموض الذي قد يحيط به، لاسيما وأنه يُعد أحد صور الاستفتاءات الشعبية.

يُعدّ الاستفتاء أحد أهم الوسائل القانونية والديمقراطية التي تُمارس من خلالها الشعوب حقها في تقرير المصير، غير أن مشروعيته وفعاليته تظلان مرهونتين بتوافر مجموعة من الشروط والإجراءات التي تكفل نزاهته وتعكس الإرادة الحقيقية للشعب المعني. فليس كل استفتاء يُفضي بالضرورة إلى تعبير صادق عن الإرادة الشعبية، ما لم يُنظَّم ضمن إطار قانوني واضح يضمن حرية الاختيار، ويمنع التأثير أو الإكراه أو التلاعب بالنتائج.

وانطلاقًا من ذلك، فإن الشروط والإجراءات المنظمة لاستفتاء تقرير المصير تمثل في جوهرها ضمانات أساسية لشرعية هذه الأداة القانونية، إذ تهدف إلى حماية حق الشعب في التعبير الحر عن إرادته السياسية، وتكريس مبدأ السيادة الشعبية بوصفه الأساس الذي يُبنى عليه تقرير المصير. وتتوزع هذه الشروط على مراحل مختلفة من العملية الاستفتائية، تبدأ بتحديد الهيئة الناخبة، وتمر بتنظيم عملية الإشراف والإدارة، وتنتهي بإعلان النتائج واعتمادها.

ففيما يتعلق بالهيئة الناخبة، يشترط أن يُمنح حق المشاركة في الاستفتاء لكل فرد ينتمي إلى الشعب المعني، وتتوافر فيه الشروط القانونية المتفق عليها، مثل الانتماء الإقليمي أو القومي، والسن القانونية، والأهلية المدنية والسياسية. ويكتسب هذا الشرط أهمية خاصة في استفتاء تقرير المصير، لأنه يضمن أن يكون القرار نابعًا من إرادة الشعب المعني مباشرة، دون إقصاء أو تمييز أو توسيع مصطنع للقاعدة الانتخابية. وفي حالة حضرموت، يقتضي ذلك

تحديد دقيق لمن يُعد من أبناء حضرموت، على نحو يحفظ الخصوصية التاريخية والاجتماعية للإقليم، ويحول دون التأثير الخارجي على نتائج الاستفتاء[138].

أما الهيئة المشرفة على الاستفتاء، فتُعد من أهم الضمانات الإجرائية لسلامة العملية برمتها، إذ يُشترط أن تكون هيئة مستقلة ومحايدة، تتولى تنظيم الاستفتاء والإشراف عليه في جميع مراحله، بدءًا من إعداد السجلات الانتخابية، ومرورًا بإدارة عملية التصويت، وانتهاءً بفرز الأصوات وإعلان النتائج. وتزداد أهمية هذا الشرط في استفتاءات تقرير المصير، نظرًا لحساسية القضايا المطروحة وما قد يحيط بها من صراعات سياسية أو ضغوط داخلية وخارجية، الأمر الذي يستوجب توفير أعلى درجات الشفافية والحياد، وربما الاستعانة برقابة دولية لتعزيز الثقة في نتائج الاستفتاء، خاصة في سياق قضية حضرموت.

وتتصل بذلك الشروط المتعلقة بإجراءات التصويت ذاتها، والتي ينبغي أن تُجرى في مناخ من الحرية والأمن، بما يضمن سلامة الناخبين وحريتهم في التعبير عن آرائهم دون خوف أو ترهيب. كما يجب أن تكون صيغة السؤال المعروض على الاستفتاء واضحة ومحددة، تعكس الخيارات الحقيقية المتاحة أمام الشعب، وتجنب الغموض أو التوجيه أو التضليل، حتى يكون القرار الصادر عن الشعب قرارًا واعيًا ومدروسًا.

وتأتي مرحلة إعلان النتائج بوصفها المرحلة الحاسمة في استفتاء تقرير المصير، إذ يتم من خلالها تجسيد الإرادة الشعبية في صورة قانونية ملزمة. ويشترط في هذه المرحلة أن تُعلن النتائج بشفافية كاملة، وأن تُحترم إرادة الأغلبية وفق القواعد المتفق عليها مسبقًا، سواء من

138- ولزيادى المعرفة، لمعرفة الفارق بين الانتخاب والاستفتاء، ولطالما انهما ينطلقات من مشكلة واحدة ، تتمثل في سلطة التصويت والتي تشكل وسيلة التعبير عن سيادة الدولة ، شواء عن طريق ممارسة السلطة ويتجبى بالاستقتلء او عن طريق اسناد السلطة ويتحقق بالانتخابات (جابر جاد نصار ، الاستقتاء الشعبي والديمقراطية ، دار النهضة العربية ، 1987، ص37)

حيث نسبة المشاركة أو الأغلبية المطلوبة لاعتماد النتيجة. كما ينبغي أن تترتب على هذه النتائج آثار قانونية وسياسية واضحة، تعكس جدية الاستفتاء وعدم كونه مجرد إجراء شكلي.

وبناءً على ما تقدم، فإن تنظيم استفتاء تقرير المصير، سواء بصفة عامة كما تقرره الدساتير والتجارب الدولية، أو بصفة خاصة في ما يتعلق بحق حضرموت في تقرير مصيرها، يستلزم توافر منظومة متكاملة من الشروط والإجراءات التي تضمن شرعيته وفعاليته.

أولًا: الشروط المتعلقة بالهيئة الناخبة في ضوء قرارات الأمم المتحدة

أقرّ ميثاق الأمم المتحدة مبدأ حق الشعوب في تقرير المصير بوصفه أحد المقاصد الأساسية للمنظمة الدولية، حيث نصّت المادة (2/1) منه على احترام مبدأ المساواة في الحقوق بين الشعوب وحقها في تقرير مصيرها. وقد عزز هذا المبدأ لاحقًا العهدان الدوليان الخاصان بالحقوق المدنية والسياسية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، في مادتهما الأولى المشتركة، التي أكدت صراحة أن «لجميع الشعوب الحق في تقرير مصيرها، ولها بمقتضى هذا الحق أن تحدد بحرية مركزها السياسي».

وانطلاقًا من هذا الإطار، تشدد قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، ولا سيما القرار رقم (1514) لسنة 1960 بشأن منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، على أن ممارسة حق تقرير المصير يجب أن تتم من خلال الإرادة الحرة للشعب المعني، وهو ما يقتضي تحديد الهيئة الناخبة تحديدًا دقيقًا يعكس هذا الشعب دون غيره [139]. كما أكد القرار (1541) لسنة 1960 على ضرورة أن يتم التعبير عن الإرادة الشعبية بوسائل ديمقراطية حرة، وفي مقدمتها الاستفتاء [140].

---

[140] - القرار (1541) لسنة 1960 الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة.

وفي هذا السياق، فإن المعايير الدولية تفرض أن تتكون الهيئة الناخبة من أبناء الإقليم أو الشعب المعني مباشرة بحق تقرير المصير، ممن يرتبطون به ارتباطًا قانونيًا وتاريخيًا واجتماعيًا. وبإسقاط ذلك على حالة حضرموت، فإن حق المشاركة في أي استفتاء لتقرير المصير يجب أن يقتصر على أبناء حضرموت، بوصفهم الشعب المعني بتحديد مستقبل الإقليم السياسي، دون توسع أو تضييق يُفرغ الاستفتاء من مضمونه الحقيقي. كما يتعين إعداد سجل انتخابي خاص بحضرموت، يستند إلى معايير الإقامة والانتماء، ويخضع للرقابة والطعن، بما ينسجم مع متطلبات الشرعية الدولية .

يُثير تحديد الهيئة الناخبة في استفتاء تقرير المصير تساؤلًا جوهريًا يتمثل في: من هو الحضرمي الذي يملك الحق في المشاركة في هذا الاستفتاء؟ ويُعد هذا السؤال من أدق المسائل وأكثرها حساسية، لما له من أثر مباشر على مشروعية الاستفتاء وصدق تعبيره عن الإرادة الحقيقية للشعب المعني. فنجاح أي استفتاء لتقرير المصير يفترض أن يكون معبّرًا عن إرادة أبناء الإقليم الأصليين، لا عن إرادات وافدة أو طارئة قد تُغيّر من حقيقة الانتماء التاريخي والاجتماعي للإقليم.

وانطلاقًا من ذلك، يمكن القول إن الحضرمي المعني بالاستفتاء هو كل من ينتمي إلى حضرموت انتماءً حقيقيًا ، يتأسس على رابطة تاريخية واجتماعية مستقرة، وليس مجرد وجود عارض أو مؤقت، بمعنى انه كل من له جذور اجتماعية في حضرموت. فالمعيار الأساسي في هذا التحديد يتمثل في الانتماء التاريخي والاجتماعي لحضرموت، وهي المنطقة الواقعة ضمن سقطرى والمهرة وحضرموت الى الحدود الادارية التي رسمتها الجمهورية اليمنية ، بما يشمله من الجذور القبلية أو الأسرية، باستثنى من يتمسكون بهويتهم المناطقية خارج حضرموت، وهو ما ينسجم مع المعايير الدولية التي تشترط أن يقتصر حق تقرير المصير على الشعب المعني مباشرة بهذا الحق.

ولا يكتفى بالانتماء المعنوي أو الادعاء المجرد، بل يشترط لإثبات الصفة الحضرمية تقديم وثائق رسمية معتبرة، سواء كانت وثائق محلية صادرة عن الجهات المختصة بحضرموت والمهرة وسقطرى والمعترف بها من قبل لجان التسجيل و الفحص المشرفة على الاستفتاء، أو وثائق رسمية صادرة عن دول أخرى، في الحالات التي يكون فيها أبناء حضرموت أو ذريتهم مقيمين خارج اليمن. ويُعد هذا الأمر ذا أهمية خاصة نظرًا للانتشار الواسع للحضارم في دول المهجر، حيث حافظ كثير منهم على ارتباطهم القانوني والاجتماعي بحضرموت رغم إقامتهم خارجها، إضافة الى الأهلية القانونية .

السكان الأصليين، ويعتبر هذا الشرط من الشروط الأساسية لممارسة الاستفتاء وعلى هذا الأساس يحق للموطن الأصيل ان يمارس هذا الاختبار بمجرد ان تتوفر فيه الشروط القانونية [141]. ومن ثم فانه يحرم كل من اكتسب الجنسية من عملية الاستفتاء، وهذا الحكم ينسجم مع شرط السكان الأصليين [142].

ويهدف هذا التحديد الدقيق لمفهوم «الحضرمي» إلى تحقيق التوازن بين احترام الحق الجماعي لشعب حضرموت في تقرير مصيره، وضمان نزاهة العملية الاستفتائية ومنع التلاعب بالهيئة الناخبة. كما أنه ينسجم مع مبادئ القانون الدولي التي تؤكد أن ممارسة تقرير المصير يجب أن تتم من خلال الشعب المعني وحده، وفق معايير موضوعية وشفافة، تضمن أن يكون القرار النهائي انعكاسًا حقيقيًا لإرادة حضرموت وأبنائها.

ثانيًا: الشروط المتعلقة بالهيئة المشرفة وفق المواثيق الدولية

أكدت الأمم المتحدة في العديد من قراراتها أن نزاهة استفتاءات تقرير المصير لا تتحقق إلا بوجود هيئة مشرفة محايدة ومستقلة. فقد شدد إعلان مبادئ القانون الدولي بشأن العلاقات الودية بين الدول، الصادر بموجب قرار الجمعية العامة رقم (2625) لسنة 1970، على أن

---

[141] - رابحي أحسن، الوسيط في القانون الدستوري، دار هومة الجزائر، 2004 ص127

[142] - رابحي احسن ، نفس المرجع السابق ، ص 127

تقرير المصير يجب أن يتم «دون أي تدخل خارجي أو ضغط»، وهو ما يستلزم وجود جهاز إداري مستقل يضمن حرية العملية الاستفتائية.

وتبعًا لذلك، توصي المعايير الدولية بأن تتولى تنظيم الاستفتاء هيئة مستقلة قانونيًا ووظيفيًا عن السلطات السياسية المتنازعة، وأن تتمتع بالصلاحيات الكاملة لإدارة جميع مراحل الاستفتاء. كما تشجع الأمم المتحدة، خاصة في الحالات التي تشهد نزاعات أو أوضاعًا انتقالية، على إشراك مراقبين دوليين أو بعثات أممية للإشراف أو المراقبة، كما حدث في عدة تجارب دولية سابقة لتقرير المصير.

وفي حالة حضرموت، فإن تشكيل هيئة مستقلة خاصة بالإقليم، تتمتع بالحياد والكفاءة، يُعد شرطًا جوهريًا لاكتساب الاستفتاء المشروعية الداخلية والدولية. كما أن وجود رقابة أممية أو دولية على هذه الهيئة من شأنه أن يعزز الثقة في نتائج الاستفتاء، ويحول دون التشكيك في سلامته أو الطعن في إرادة الشعب الحضرمي.

ثالثًا: إجراءات تنظيم استفتاء تقرير المصير وفق قرارات الأمم المتحدة

حددت قرارات الأمم المتحدة مجموعة من المبادئ الإجرائية التي ينبغي احترامها عند تنظيم استفتاء تقرير المصير، من أبرزها ما ورد في القرار (742) وما تلاه من قرارات تتعلق بالإشراف الدولي على عمليات تقرير المصير، والتي أكدت ضرورة توفير إطار قانوني واضح، وبيئة سياسية آمنة، وضمان الحريات الأساسية أثناء العملية الاستفتائية.

وتبدأ هذه الإجراءات بوجود سند قانوني ينظم الاستفتاء ويحدد موضوعه وصيغة السؤال المطروح، بحيث يكون واضحًا وغير مضلل، ويعكس الخيارات الحقيقية المتاحة أمام الشعب. كما تشدد المواثيق الدولية، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية،

على ضمان حرية التعبير، وحرية الإعلام، وحق التجمع السلمي، بما يتيح لجميع الآراء التعبير عن مواقفها دون خوف أو قمع.

وخلال مرحلة التصويت، تُلزم المعايير الدولية باحترام مبدأ الاقتراع العام والسري والمباشر، وتوفير ضمانات أمنية تحول دون الترهيب أو الإكراه. كما يجب أن تتم عملية الفرز وإعلان النتائج بصورة علنية وشفافة، مع تمكين المراقبين المحليين والدوليين من متابعة جميع مراحلها.

وفي حالة حضرموت، فإن الالتزام بهذه الإجراءات وفق المعايير الدولية يُعد عنصرًا حاسمًا في إضفاء الشرعية على أي استفتاء لتقرير المصير، ويجعل نتائجه قابلة للاعتراف الدولي. كما أن احترام الإرادة الشعبية الحضرمية وتنفيذ مخرجات الاستفتاء يمثلان التطبيق العملي لمبدأ تقرير المصير كما كرسته الأمم المتحدة، ويؤكدان أن هذا الحق ليس مجرد إعلان نظري، بل آلية قانونية قابلة للتنفيذ.

فالاستفتاء الشعبي بوجه عام يُستخدم كوسيلة للتعبير عن الإرادة العامة بعد استشارة الشعب في قضايا جوهرية تمس كيانه السياسي أو القانوني، إلا أن استفتاء تقرير المصير يتميز عن غيره من أنواع الاستفتاءات بكونه يرتبط ارتباطًا مباشرًا بحق أصيل من حقوق الشعوب، يتمثل في تقرير شكل الدولة أو النظام السياسي أو الوضع القانوني الذي ترغب في الانضواء تحته. ومن هذا المنطلق، فإن استفتاء تقرير المصير لا يُعد مجرد أداة إجرائية، بل هو تجسيد عملي لإرادة جماعية تهدف إلى حسم مصير شعب بأكمله.

وفي سياق حق حضرموت في تقرير المصير، تكتسب هذه التفرقة أهمية خاصة، إذ إن أي ممارسة شعبية لهذا الحق لا يمكن اختزالها في استفتاء سياسي عادي أو إجراء إداري عابر، وإنما يجب أن تُفهم ضمن الإطار القانوني الدولي الذي يمنح الشعوب الحق في تقرير مصيرها دون إكراه أو تدخل خارجي. ومن هنا، فإن تمييز استفتاء تقرير المصير عن غيره من

الاستفتاءات يُعد شرطًا أساسيًا لإضفاء المشروعية على أي عملية تعبير شعبي تتعلق بمستقبل حضرموت السياسي [143].

وتجدر الإشارة إلى أن الاستفتاءات تتعدد وتتنوع بحسب معايير مختلفة؛ فمن حيث الموضوع، قد يكون الاستفتاء دستوريًا يتعلق بإقرار دستور أو تعديله، أو تشريعيًا يختص بإصدار قانون معين، أو سياسيًا يُعنى باتخاذ قرار ذي طبيعة سياسية عامة. كما تُصنف الاستفتاءات من حيث إلزامية إجرائها إلى استفتاءات إجبارية يفرضها الدستور أو القانون، وأخرى اختيارية تُترك للسلطة التقديرية للجهات المختصة. كذلك تختلف الاستفتاءات من حيث نطاق المشاركة الشعبية، فهناك استفتاءات عامة تشمل مجموع الشعب، وأخرى تقتصر على فئة أو إقليم معين.

وبناءً على هذه التصنيفات، يتضح أن استفتاء تقرير المصير يتمتع بخصوصية قانونية وسياسية تميّزه عن سائر أنواع الاستفتاءات، لارتباطه بحق جماعي ثابت ومعترف به دوليًا [144]، وهو ما يجعل تطبيقه في حالة حضرموت مسألة تتجاوز الإطار المحلي لتلامس مبادئ القانون الدولي وحقوق الشعوب. وعلى هذا الأساس، سيتم تقسيم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب، يُعنى كل منها بتوضيح أحد الجوانب المرتبطة باستفتاء تقرير المصير، سواء من حيث شروطه، أو إجراءاته، أو أوجه تمييزه عن المفاهيم الأخرى ذات الصلة.

---

[143] -- أليو قرنق3 يناير 2019 ، مركز الجزيرة للدراسات، الحق في الاستقلال عبر تقرير المصير بالتطبيق على تجربة جنوب السودان. عن العباسي، كهينة، المفهوم الحديث للحرب العادلة، رسالة ماجستير في القانون العام، مولود معمري تيزي أوزو، الجزائر، 2011. يري بعض فقهاء القانون الدولي أن تقرير المصير هو حق إجرائي تقتضي ممارسته الخطوات الإجرائية التالية(10):

- وجوب أن يكون هنالك اتفاق مسبق على إجراء الاستقفاء على تقرير المصير.
- أن تُشرَّع عملية الاستقفاء في إطار القانون المحلي.
- أن تتم عملية الاستقفاء بطريقة شفافة تعكس خيار الشعب المُستفتَى.
- أن تعترف الدولة الأم بنتائج الاستقفاء.
- أن تتقبل دول الجوار نتائج الاستقفاء بما يحقق الاعتراف بكيان الدولة.

من الناحية القانونية، يجب أن يتم الاستفتاء أو الاستشارة تحت إشراف دولي محايد كاملا وان لايكون للدولة المركزية اي سلطة [145]، كيضمن نزاهة العملية ويحول دون تدخل أي قوة خارجية أو محلية تسعى لتوجيه النتائج لصالحها. وفي هذا السياق، يمكن للأمم المتحدة أن تلعب دور المراقب الرسمي، سواء من خلال بعثة ميدانية أو لجان مختصة تتولى التحقق من تسجيل الناخبين، ومراقبة الحملة الإعلامية، والإشراف على عملية التصويت والفرز، بما يتوافق مع المعايير الدولية المعترف بها في الاستفتاءات السلمية. ويتيح هذا الإشراف تأكيد أن النتائج تعكس الإرادة الحقيقية للشعب، وليس تأثيراً من أي طرف يسعى لتسييس العملية.

أما في حالة رفض السلطات المركزية أو أي قوة محتلة التعاون أو الاعتراف بالاستفتاء، فإن القانون الدولي يوفر للشعب وسائل دفاعية مشروعة، بما في ذلك اللجوء إلى مقاومة سلمية وعصيان مدني، مع الالتزام بالقانون الدولي الإنساني لمنع استهداف المدنيين أو ارتكاب أعمال عنف عشوائية. وتشير السوابق الدولية إلى أن الاعتراف الدولي بشرعية الاستفتاءات يتم عندما تكون العملية شفافة، عادلة، ومراقبة دولياً، كما حصل في حالات مثل كوسوفو وجنوب السودان، حيث ساعدت المشاركة الدولية في ضمان قبول نتائج الاستفتاء من قبل المجتمع الدولي.

وعلى صعيد الدعم الدولي، يجب أن تتعاون حضرموت مع الدول الراعية والهيئات الدولية لتوفير الدعم الفني والقانوني، بما في ذلك صياغة القوانين المحلية التي تنظم الاستفتاء،

[145] - وعلى الصعيد التطبيقي، تسجل فشل الاستقتاءات التي تنظم من طرف الدولة الاستعمارية، وعدم نجا عنها، طالما أنه في أغلب الحالات يؤدي هذا الاستقتاء، لعدم السماح للشعب في ممارسة حقه في تقرير المصير بحرية وديمقراطية.ويمكن عرض بعض النماذج عن فشل الاستقاءات التي تشرف على تنظيمها الدول الاستعمارية، بداية من الاستقتاء الذي أجرته اسبانيا سنة 1966 في الصحراء الغربية جاعتمادها على رؤساء القبائل والشيوخ الذين كانوا عملاء لها، نتيجة ارتباط مصالحهم المادية بالوجود الاستعماري الاسباني حيث دفعت اسبانيا هذه الفئة إلى تقرير مذكرة الصالح الاحتلال ولهذا الغرض جمعت اسبانيا حوالي ثمانمائة (800) توقيع الرؤساء القبائل وجاء في فحوى المذكرة، أن رؤساء القبائل يطالبون بالانضمام إلى أسبانيا، وعلى هذا الأساس نظمت اسبانيا استقتاء في أكتوبر 1966 وكانت نتيجته أن 91% من السكان يرغبون في الانضمام إلى اسبانيا. وفي مثال آخر للاستقتاء الذي قامت به فرنسا في جزيرة مايوت 1976 المعرفة رأي سكانها فيما إذا كانوا يرغبون البقاء داخل الجمهورية الفرنسية أو تشكيل جزء من دولة جزر القمر الجديدة وبإجراء الاستقتاء في فبراير 1976 أعلن أغلبية سكان جزيرة مايوت تأييدهم لبقائها داخل الجمهورية الفرنسية بهدف تحديد الشكل ستبقى فيه الجزيرة داخل الجمهورية الفرنسية كان أكثر من 79% من الأصوات لاغيا.(راجع عمر سعد الله ، تقرير المصير السياسي للشعوب في القانون الدولي المعاصر، المؤسسة الوطنية للكتب، الجزائر، 1986، ص 283)

وتدريب فرق المراقبة، وتأمين المواد الانتخابية. كما يمكن للمجتمع الدولي أن يضمن حماية العملية من التدخل الخارجي أو التلاعب الإعلامي، مع فرض عقوبات على أي طرف يحاول التأثير على إرادة الشعب بالقوة أو الترهيب. ويشكل هذا الدعم عنصراً أساسياً في تعزيز شرعية الاستفتاء أو الاستشارة، وضمان قبول النتائج على الصعيد الإقليمي والدولي.

من الناحية العملية، يمكن تقسيم العملية إلى مراحل: التحضير القانوني والدستوري، تسجيل المواطنين، نشر المعلومات والإشراف الإعلامي، إجراء التصويت أو الاستشارة، فرز النتائج والإعلان عنها، وأخيراً اعتماد النتائج دولياً. وتتيح هذه المراحل ضمان مشاركة شاملة لجميع فئات الشعب الحضرمي، مع حماية حقوق الأقلية وتفادي أي إقصاء سياسي أو اجتماعي. ويصبح بذلك الاستفتاء أو الاستشارة أداة فعالة لتقرير المصير، لا مجرد إجراء رمزي، بل وسيلة لخلق إرادة شعبية واضحة يمكن البناء عليها في المفاوضات مع الدولة المركزية أو الأطراف الدولية لضمان الاعتراف بالنتيجة.

وفي المجمل، توضح تجربة حضرموت أن ممارسة حق تقرير المصير بشكل سلمي وديمقراطي، تحت إشراف ومراقبة المجتمع الدولي، يشكل آلية قانونية ومشروعة لتحقيق الإرادة الحقيقية للشعب، مع الحد من الصراعات الداخلية أو التدخلات الخارجية. كما أنها تبرز أهمية الجمع بين الالتزام بالقانون الدولي، والمبادئ الديمقراطية، وحماية حقوق الإنسان، لتوفير إطار متكامل يمكّن الشعوب من ممارسة حقها في تقرير المصير بطريقة عادلة ومستدامة.

ليس الحكم الذاتي وتقرير المصير مترادفين في المصطلحات القانونية والسياسية بل يمكن أن يتضمنا أفكارا متضاربة . كما انها يختلفان من عدة أوجه . فحق تقرير المصير مشتق

من المبدأ العام القاضي بأن الشعب هو الذي يقرر مصير الأرض . والحكم الذاتي مشتق من قضية هي عكس ذلك [146] .

ولتوضيح ذلك اكثر، الحكم الذاتي وحقّ تقرير المصير قد يبدوان في الظاهر قريبين، لكنهمافي الواقع ليسا مترادفين لا في اللغة السياسية ولا في القانون الدولي، بل يمكن أن يحمل كل منهما توجهاً مختلفاً تماماً عن الآخر.

فحقّ تقرير المصير ينطلق من قاعدة أساسية تقول إن الشعب هو صاحب القرار النهائي في مستقبل الأرض التي يعيش عليها. هو حق يضع الشعب في المركز، ويمنحه الحرية الكاملة في اختيار الشكل السياسي الذي يريده: دولة مستقلة، اتحاد فيدرالي، أو أي صيغة يختارها بإرادته الحرة. هنا تكون السلطة للشعب أولاً، والقرار يصعد من القاعدة إلى القمة.

أما الحكم الذاتي ففلسفته مختلفة؛ فهو لا يبدأ من فكرة أن الشعب يقرر مصير الأرض، بل يقوم على تفويض تمنحه سلطة عليا - غالباً دولة مركزية - لجزء من الإقليم كي يدير شؤونه بدرجة معينة من الاستقلال. أي أن الحكم الذاتي ليس حقاً أصيلاً للشعب، بل صلاحيات تُمنح من فوق وفق ما تسمح به الدولة الأم، ويمكن تعديلها أو سحبها في ظروف معينة. لذلك يمكن أن يلتقي المفهومان أحياناً، لكنهما قد يتعارضان جوهرياً:حقّ تقرير المصير يُعطي الشعب سلطة إنشاء كيان جديد أو تغيير الوضع القائم.الحكم الذاتي يبقي الشعب داخل إطار الدولة الأم مع مساحة محددة من الإدارة الذاتية. وبهذا يكون تقرير المصير مفهومًا يقوم على الحرية والسيادة الشعبية، بينما الحكم الذاتي يقوم على تنظيم إداري وسياسي تمنحه سلطة مركزية وليس قراراً مطلقاً للشعب.

وهي أن الأرض هي التي تحدد مصير الشعب المقيم فيها . والحكم الذاتي بالمعنى الحديث مسألة تتراوح بين منح قدر محدود من الحكم البلدي أو المحلي، يختص بصلاحية في

---

[146] - - الحسين بن طلال ولي عهد المملكة الأردنية الهاشمية ،حق الفلسطينيين في تقرير المصير، مطبوعات كو ورتيت لندن ، 1981، ص92.

أمور من قبيل اضاءة الشوارع وساحات اللعب للأولاد، وبين صلاحيات حكومية اقليمية واسعة ضمن ارتباط فيدرالي أو اتحادي، وحق تقرير المصير للشعوب ينشأ مستقلا عن المنح ، ويضفى عليها الحق المكفول بالقانون الدولي لتحديد مصيرها السياسي من غير خضوع السيطرة لأي دولة . وصيغ هذا في اعلان الأمم المتحدة بشأن مبادىء القانون الدولي سنة ١٩٧٠ بالعبارة الآتية : "لجميع الشعوب الحق في تقرير وضعها السياسي بحرية ، من غير تدخل خارجي . وانشاء دولة مستقلة وذات سيادة ، أو الارتباط الحر أو الاندماج مع دولة مستقلة ، أو الظهور بأي وضع سياسي آخر يحدده الشعب بحرية ، هي كيفيات لتنفيذ حق تقرير المصير من قبل ذلك الشعب " [147] .

وعندما نضع هذا الإطار القانوني في سياق حضرموت، يتضح أن دلالات حق تقرير المصير تتجاوز المعنى القانوني المجرد لتتحول إلى مسألة متصلة بتاريخ طويل من التحولات، والإلحاق القسري، وتغييب الإرادة المحلية. فحضرموت ليست رقعة جغرافية طارئة، وليست حالة ولدت من ظروف سياسية حديثة، بل هي كيان تاريخي ذو شخصية سياسية وثقافية متميزة، امتلك على مدى قرون أنماط حكمه المحلية، ونظمه الإدارية، وعلاقاته التجارية والدبلوماسية، قبل أن يتم إلحاقه قسراً بأنظمة سياسية لم يكن طرفاً في صياغتها.

ومن هذا المنظور، يصبح حق تقرير المصير بالنسبة لحضرموت ليس مطلباً سياسياً مستجداً، ولا رد فعل على أزمة طارئة، بل حقاً أصيلاً مغروساً في تجربة تاريخية ممتدة تؤكد أن حضرموت كانت، وما تزال، كياناً يمتلك القدرة على إدارة شأنه العام، وصون هويته الثقافية، وصياغة خياراته السياسية بعيداً عن ضغوط مراكز القوى المتعاقبة.

كما يكتسب هذا الحق بُعداً إضافياً في السياق الحضرمي بسبب ما عانته حضرموت من سياسات الهيمنة والإلحاق والتهميش التي تعرضت لها خلال مراحل متعددة، بدءاً من

---

[147] - الحسين بن طلال ولي عهد المملكة الأردنية الهاشمية ،حق الفلسطينيين في تقرير المصير، مطبوعات كو ورتيت لندن ، 1981، ص93. عكس ذلك

ضمها القسري في 1967، وصولاً إلى إدماجها دون إرادة في اتفاق الوحدة عام 1990، وما تلا ذلك من استنزاف لثرواتها وطمس لهويتها السياسية. ومن هنا، فإن إعادة طرح حق تقرير المصير ليس خروجاً على أي منظومة، بل هو استعادة لموقع طبيعي، وتصحيح لمسار تاريخي تراكمي اختل بفعل القرارات المفروضة.

إن ما يعطي المفهوم بعده الحضرمي الخاص هو اتساع الوعي الشعبي بهذا الحق، وارتباطه برغبة مجتمعية شاملة ترى أن مستقبل حضرموت ينبغي أن يُصاغ بإرادة أهلها وحدهم، لا عبر قرارات تُعقد في مراكز نفوذ خارجة عنها، ولا عبر مشاريع سياسية تحمل في جوهرها استمراراً لأنماط الإلحاق القديمة. وهكذا يصبح حق تقرير المصير بالنسبة لحضرموت مساراً لاستعادة التوازن، ومقدمة لإعادة تشكيل العلاقة مع أي كيان سياسي مستقبلي على أساس الندية والشراكة لا على أساس التبعية.

وبذلك يمكن القول إن مفهوم تقرير المصير في الإطار الحضارمي ليس مجرد نص قانوني، بل هو تعبير عن حاجة تاريخية وواقعية إلى تصحيح علاقة مختلة، وبناء مستقبل تُحترم فيه الهوية، وتعود فيه الكلمة إلى أصحاب الأرض، ليقرروا بأنفسهم ماذا يريدون أن يكونوا، وكيف ينبغي أن تكون دولتهم، وموقعهم من العالم.

ان التنظيم القانوني لحق تقرير المصير لحضرموت يعتبر من العوامل الرئيسية التي تحدد كيفية تنظيم الشؤون الداخلية في المجتمع وتوجيه عمليات اتخاذ القرار والبناء. ويرى كثير من الفقهاء أنه من حق كل قومية أو شعب ان تعلن عن وجودها و تطرقوا إلى الشروط التي تؤدي إلى تحقيق ذلك وهي ان يكون لكل شعب الحق ان يعلن عن حقه، وهو بذلك يبدا المرحلة الأولى لممارسة حق المطالبة بحق تقرير المصير، فالقرار هو قرار الشعب وليست الحكومة المركزية او الدولة التي يقع فيها هذا الإقليم، وقد أطلق على هذا الخيار حق اعلان الذات. ثم يأتي شرط ان يعلن كل شعب عن تحديد ذاته، ويشمل ذلك تحديد المساحة الجغرافية

التي يعيش عليها، ولا يترك المجال للسلطة المركزية حق تحديد المنطقة الجغرافية التي يراها ضمن إطار حكمه ، وأطلق على هذا الخيار حق تحديد الذات. والشرط الاخر هو ان يضع الشعب بنفسه نظامه القانوني للحكم ابتدأ بدستور يضعه مجلسا تأسيسيا، ويطلق على هذه المرحلة بمرحلة حق تنظيم الذات. ثم يأتي شرط الممارسة الفعلية لما تم الإعلان عنه في المساحة الجغرافية التي يعيشون فيها وفقا للنظام القانوني الذي تم إعداده [148] . وقد ينجم عن الخطوات الأولى، ان تقوم الدولة المركزية بتبني نص في الدستور او تبني قانون كخارطة طريق تؤدي إلى بنا الحكم الذاتي كمرحلة انتقالية او ابعد من ذلك وهو الاستقلال الكامل [149] . ويتفق جميع فقها القانون العام ان المعنى الاصطلاحي للحكم الذاتي في القانون الدولي، هو : ان يمارس شعب الإقليم كل السلطات الداخلية، ونقصد بذلك السلطة التنفيذية والتشريعية والقضائية ، ويعتمد مبدأ الفصل بين السلطات وتنظيم العلاقة فيما بينهما، ويتفرع عنها المؤسسات المحلية، لمنع الاستبداد والحفاظ على الحقوق والحريات كما يرى مونتسكيو[150] ، وينحصر نطاقه في القانون الدستوري والإداري، اما اذا وصلت إلى ابعد من ذلك ، أي إلى الاستقلال ، فهي تصل إلى مرحلة السيادة الداخلية والخارجية، ويتسع نطاقه إلى القانون الدولي العام [151].

يُعدّ حق تقرير المصير، في التجارب العالمية كما في التجربة الحضرمية، أكثر من مجرد بند قانوني أو مطلب سياسي؛ فهو يتحول إلى ما يمكن تسميته في الفقه الدولي بـ "الحق الضامن لعدم تكرار الإلحاق"، أي الحق الذي يحمي الشعوب من إعادة إنتاج الظروف التي تعرضت فيها للهيمنة أو الضم أو التذويب القسري. هذا المفهوم اكتسب أهميته مع نهاية الحقبة

---

[148] - - المحامي صالح عبدالله باحتيلي ، التنظيم القانوني لنظام الحكم الذاتي في حضرموت، مبدعون للطباعة والنشر ، القاهرة ، 2024، ص 20.

[149] - - المحامي صالح عبدالله باحتيلي ، نفس المرجع السابق. ص22

[150] - شارل لوي دي سيكوندا (بالفرنسية: Charles Louis de Secondat) المعروف باسم مونتسكيو (بالفرنسية: Montesquieu) ؛ (18 يناير 1689 - 10 فبراير 1755)، هو قاض ورجل أدب وفيلسوف سياسي فرنسي. هو صاحب نظرية فصل السلطات الذي تعتمده حالية العديد من الدساتير عبر العالم. في عام 1748، نشر كتابا عنوانه روح القوانين ولكن بدون الإعلان عن اسمه كاتبا لهذا الكتاب. استقبل هذا الكتاب جيدا في كل من بريطانيا والولايات المتحدة، حيث أثر في الآباء المؤسسين للولايات المتحدة أثناء كتابتهم للدستور الأمريكي وهو من أشهر فلاسفة عصر

[151] - المحامي صالح عبدالله باحتيلي نفس المرجع السابق.ص22

الاستعمارية في القرن العشرين، حين ظهر بوضوح أن الشعوب التي لم يُعترف لها بكيان سياسي مستقل أو بتمثيل ذاتي كانت أكثر عرضة لإعادة السيطرة عليها من قوى أخرى، سواء باسم الوحدة أو باسم حماية الأمن أو باسم الأنظمة الثورية.

وإذا قلبنا صفحات وثائق الأرشيف الدولي، نجد أن تطبيقات هذا الحق ظهرت في مناطق متعددة، مثل انعتاق دول أوروبا الشرقية بعد سقوط الاتحاد السوفيتي، واستقلال دول إفريقية وآسيوية بعد تصفية الاستعمار، وانفصال دول كجنوب السودان وتيمور الشرقية حين اعتُبر الضمّ الذي تعرضت له غير قانوني أو مخالفاً لإرادة سكانها. وفي كل تلك الحالات، لم تُطرح مسألة تقرير المصير بوصفها مساحة لصدام سياسي، بل بوصفها ضرورة قانونية لضمان عدم تكرار الظلم، ولمنع العودة إلى الأنماط نفسها من الهيمنة التي أدت إلى الصراعات والانهيارات.

- التجربة الحضرمية

فالحضارم لا ينظرون إلى تقرير المصير باعتباره محاولة للانفصال عن كيان قائم، بل باعتباره حقاً تاريخياً لحماية حضرموت من تكرار تجارب الإلحاق التي تعرضت لها في 1967، ثم في 1990، حين قُدمت في كلا المرحلتين كملحق سياسي واقتصادي لا يمتلك إرادته، ولم يكن شريكاً في صياغة مستقبله. من هنا يكتسب هذا الحق في الوعي الحضرمي بعداً استراتيجياً، لأنه ليس مجرد مطالبة بتغيير شكل الدولة، بل مطالبة بالضمانات التي تمنع أي قوة سياسية – شمالية كانت أو جنوبية – من تكرار نمط السيطرة الذي دمر البنية السياسية والاجتماعية الحضرمية خلال العقود الماضية.

ويدرك الحضارم، من خلال تجاربهم، أن الإلحاق لا يتم دائماً بالدبابات وحدها، بل قد يتم أيضاً عبر تسويات سياسية تُصاغ بعيداً عنهم، أو من خلال تحويل ثرواتهم ومواردهم إلى

أدوات لتمويل مراكز نفوذ خارجة عن حضرموت، أو عبر تغييب التمثيل الحقيقي لهم في مؤسسات الدولة. ولذلك، ينظرون إلى حق تقرير المصير بوصفه آلية أمان وطنية لا تقل أهمية عن أي ترتيبات أمنية أو سياسية أخرى، لأنه الحق الوحيد الذي يسمح لهم بالتحكم النهائي في شكل علاقتهم مع الأطراف الأخرى.

وتزداد أهمية هذا الحق في ظل الظروف الحالية، حيث ينهار المركز السياسي في اليمن شمالاً وجنوباً، وتظهر مشاريع متصارعة تريد كل منها أن تجعل حضرموت جزءاً من بنيتها الجديدة دون طرح أي مشروع يضمن حقوق الحضارم أو يعترف بخصوصيتهم. وفي لحظة سياسية كهذه، يصبح الخوف من تكرار سيناريو الإلحاق مشروعاً وواقعياً، لأن التاريخ القريب لا يزال حاضراً في الذاكرة، من ضمّ 1967 القسري، إلى ضمّ 1990 غير التشاركي، إلى التهديدات العلنية اليوم بإعادة اجتياح حضرموت إذا ما طالبت بحقها في الحكم الذاتي.

لهذا السبب، يرى الحضارم أن حق تقرير المصير ليس مجرد "حق سياسي"، بل ضرورة أمنية تمنع تكرار الحروب والصراعات والاستبداد الذي عانوه سابقاً، وضرورة اقتصادية تحمي مواردهم من النهب المستمر، وضرورة ثقافية تحمي هويتهم من الذوبان داخل مشاريع لا تعترف بخصوصيتهم، وضرورة تاريخية لاستعادة موقع حضرموت الطبيعي ككيان يمتلك قراره، لا كملحق تُدار شؤونه من خارج حدوده.

وهكذا، يصبح حق تقرير المصير – في وعْي الحضارم – امتداداً منطقياً لفصل الحقوق القانونية، ومكملاً لفهم التجربة التاريخية، وأداة مركزية لبناء المستقبل. فهو الحق الذي يضمن ألا تتكرر الأخطاء الكارثية التي مرت بها حضرموت منذ منتصف القرن العشرين، ويُعيد صياغة العلاقة مع محيطها على أساس الشراكة لا التبعية، وعلى أساس الاعتراف المتبادل لا الهيمنة، وعلى أساس الاختيار الحر لا الإلحاق القسري.

وبذلك يتضح أن حق تقرير المصير، بمعناه الحضري، ليس مطلباً تفجّره اللحظة الراهنة، بل هو خلاصة قرن كامل من التجارب المريرة التي جعلت الحضارم أكثر وعياً من أي وقت مضى بأن حماية كيانهم تبدأ من حماية قرارهم.

يتبيّن من استقراء التجربة الحضرمية عبر القرن الماضي أن المطالبة بحق تقرير المصير ليست وليدة انهيار الدولة اليمنية أو صعود الحركات المتنازعة اليوم، بل هي امتداد طبيعي لسلسلة طويلة من الأحداث التي شكّلت الوعي السياسي الحضرمي، وأكسبته قناعة راسخة بأن حماية حضرموت تبدأ أولاً من حماية قرارها، وأن أي صيغة سياسية لا تمنح الحضارم حقهم في تحديد مستقبلهم ستعيد إنتاج المآسي نفسها التي عانت منها حضرموت منذ ستينيات القرن العشرين. فالتجارب المتراكمة—من الإلحاق القسري في 1967، إلى الضمّ المنفرد في 1990، إلى واقع الهيمنة الذي رسخته حرب 1994، إلى التهديدات الحالية بإعادة إخضاع حضرموت لأي مشروع سياسي جنوبي أو شمالي—جعلت هذا الحق يتحول في الوجدان الحضرمي من مطلب سياسي إلى ضرورة وجودية وأمنية.

ومن هنا يبدأ السؤال الجوهري الذي يطرحه القانون الدولي المعاصر: هل تُعد حضرموت "شعباً" له الحق في تقرير مصيره؟ أم "إقليماً" داخل دولة ذات سيادة، ما يجعل هذا الحق خاضعاً لشروط معينة؟

القانون الدولي قدّم تعريفات مرنة للفصل بين "الشعب" و"الإقليم"، لكنه اعتمد مجموعة من المعايير، أهمها وحدة الهوية، واستمرار الوعي الجماعي، ووجود تاريخ سياسي متميز،

وامتلاك مصالح اقتصادية واجتماعية تختلف عن محيطها [152]. وإذا قارنا هذه المعايير بالواقع الحضرمي، نجد أن حضرموت تمتلك كل المقومات التي تُعرّف بها الشعوب في القانون الدولي: هوية ثقافية مستقلة، لغة ولهجة مميزة، تاريخ سياسي طويل سبق قيام الدول اليمنية الحديثة، جغرافيا مستقلة، وشعور جمعي بالانتماء تحدده الذاكرة السياسية والاجتماعية. كما تمتلك حضرموت تركيبة اقتصادية متجانسة وموارد طبيعية شكّلت على الدوام أساساً خاصاً لاقتصادها، وهو ما جعلها عبر التاريخ كياناً قائماً بذاته لا مجرد منطقة داخل دولة واسعة.

في المقابل، فإن تصوير حضرموت كـإقليم تابع" لا ينسجم مع تاريخها ولا مع وظائفها السياسية والاجتماعية، ولا مع الواقع الذي أثبتته العقود الأخيرة. فالدول التي تُعامل المناطق ذات الهوية الخاصة على أنها مجرد وحدات إدارية غالباً ما تدخل في صراعات طويلة، كما حدث في السودان وإثيوبيا وإندونيسيا وغيرها، لأن تجاهل هوية الشعوب لا يلغيها، بل يجعلها أكثر تمسكاً بذاتها حين تتعرض للتهديد أو التهميش.

وإذا نظرنا إلى التجارب الدولية المشابهة نجد أن وضع حضرموت أقرب بكثير إلى حالات مثل تيمور الشرقية التي اعتبرت الأمم المتحدة شعباً ذا هوية مميزة رغم إدماجها القسري في إندونيسيا، أو جنوب السودان الذي اعتبر شعباً له حق تقرير المصير نتيجة عقود من الإقصاء والصراع. أما اسكتلندا وكتالونيا، فقد منحتا حق الاستفتاء السياسي رغم أنهما جزء من دول ديمقراطية مستقرة، لأنهما تمتلكان هوية تاريخية راسخة ومؤسسات سياسية تمثل سكانهما.

- هذه الأمثلة تقدم مؤشراً مهماً:

كنا للاسلام السبق في ضمان حقوق الانسان والتي منها حق تقرير المصير للشعوب المظلومة، ودعوته لنصرتهم [153]، وايضا فأن تقرير المصير لا يُمنح فقط للشعوب التي تعاني من صراعات دموية، بل للشعوب التي تمتلك خصوصية تاريخية وتطالب بآليات تضمن ألا تتعرض للإلحاق أو التهميش [154]. وفي هذا السياق، فإن حجج حضرموت قوية ومنسجمة مع السوابق الدولية، لأنها لم تُعامل تاريخياً كشريك في الدولة اليمنية، بل كمنطقة توضع ثرواتها في خدمة مراكز نفوذ خارجة عنها، وتُستخدم أرضها كأوراق تفاوض سياسية، وتُهدد في كل مرحلة بفقدان أي مساحة من استقلالها.

وتتعزز هذه الحجة اليوم أكثر من أي وقت مضى، لأن الدولة اليمنية بشكليها الشمالي والجنوبي تراجعت إلى حدود الانهيار، وخرجت عن وظائفها الأساسية، وتركت فراغاً سياسياً لا يمكن ملؤه عبر شعارات عاطفية أو مشاريع ضمّ جديدة. وفي ظل هذا التفكك، يصبح حق تقرير المصير بالنسبة للحضرميين ليس فقط معياراً لعدالة المستقبل، بل أيضاً شرطاً للاستقرار، وضمانة كي لا يتحول الفراغ السياسي إلى صراع جديد على الأرض والموارد، خاصة مع إصرار بعض القوى الجنوبية على استباق نتائج الحوار القادم وفرض حضرموت داخل مشروع سياسي لم تُستشر فيه ولم تُمنح فيه أي ضمانات.

إن وضع حضرموت في القانون الدولي، كما تكشفه المقارنات التاريخية، يميل بوضوح نحو الاعتراف بها كـشعب" يمتلك حقاً أصيلاً في تقرير مصيره، ويمتلك مبررات هذا الحق بالنظر إلى تاريخ الإلحاق وحالات الهيمنة التي تعرض لها [155]، وإلى البناء الوجداني والسياسي الذي تطور داخلياً خلال العقود الأخيرة، والذي أصبح اليوم أكثر نضجاً وقدرة على التعبير عن نفسه. ومع كل ما سبق من سرد وتحليل، يغدو واضحاً أن مطالبة الحضارم بحق تقرير

[153] - حسين محمود شقيرات ، حقوق الانسان في الإسلام ،، دار الفكر، 2010 ص 58

المصير ليست نزوة سياسية، بل امتداد طبيعي لحركية تاريخية طويلة، ونتاجاً مباشراً لسقوط المركز وتآكل الدولة اليمنية، واستجابة واقعية لمخاوف حقيقية من إعادة إنتاج الماضي.

وهكذا، يصبح هذا الحق ليس فقط دفاعاً عن حضرموت، بل ضمانة لقيام علاقة صحية بين كل كيانات جنوب الجزيرة العربية المستقبلية، علاقة قائمة على الاختيار الحر والشراكة المتوازنة، لا على الإلحاق ولا على استغلال الثروات ولا على التهديد بالقوة

الفصل الربع

دور المجتمع الدولي والإقليمي في تحديد مستقبل حضرموت

يظهر دور المجتمع الدولي والإقليمي—وعلى وجه الخصوص دول الخليج العربي— كعامل مركزي في أي نقاش جاد حول مستقبل حضرموت، ليس فقط لأن التحولات الوطنية داخل اليمن وصلت إلى مرحلة الانسداد السياسي، بل لأن مستقبل هذا الإقليم لم يعد شأنًا داخليًا محضًا، بل أصبح جزءًا من منظومة الأمن الإقليمي والدولي بحكم موقعه الجيوسياسي وثرواته الحيوية وقدرته على أن يكون عنصر استقرار أو عنصر اضطراب في فضاء استراتيجي واسع يشمل بحر العرب والمحيط الهندي والخليج العربي. وفي هذا السياق، يصبح فهم موقع حضرموت في الحسابات الإقليمية والدولية ضرورة لا يمكن تجاوزها، خاصة إذا أخذنا في الاعتبار أن حضرموت باتت تُنظَر إليها اليوم على أنها "الحلّ المؤجل" لكثير من الإشكالات البنيوية التي يعانيها اليمن منذ عقود.

إن المجتمع الدولي، وفق قواعد القانون الدولي وممارسات الأمم المتحدة، يتعامل مع قضايا تقرير المصير والشعوب ذات الوضع الخاص ضمن معايير متعددة: الشرعية التاريخية، الواقع الجغرافي، الاستقرار الاجتماعي، القدرة على إدارة الذات، والتوافق الإقليمي حول الكيان المقترح. وبالنظر إلى هذه العناصر كلها، تبدو حضرموت في موقع متقدم، إذ تجمع بين شرعية تاريخية راسخة، وامتداد جغرافي متماسك، وموارد اقتصادية ضخمة، ووضع اجتماعي مستقر، إضافة إلى وجود حركة مطلبية سلمية متصلة عبر عقود تطالب بحقوق سياسية واضحة. وهذا ما يجعل أي تحرك حضرمي نحو صياغة مستقبل مختلف قابلاً للتعاطي الدولي، لا سيما أنه يأتي كرد فعل على إخفاقات سياسية بنيوية وليس نتيجة صراع انفصالي أو نزعة عاطفية طارئة.

ومن جهة أخرى، تلعب دول الخليج العربي دورًا محوريًا في تحديد مستقبل حضرموت، سواء بصورة مباشرة من خلال التحالفات الأمنية والسياسية، أو بصورة غير مباشرة نتيجة الترابط الاقتصادي والاجتماعي والثقافي العميق بين حضرموت والمجتمع الخليجي. وقد بيّنت الفصول السابقة أن العلاقة بين حضرموت والخليج ليست علاقة جغرافية فقط، بل علاقة بنيوية تمتد لجذور تاريخية وثقافية وشبكية، وأن موقع حضرموت الطبيعي كان دائمًا في الفضاء الخليجي لا في فضاء المركز اليمني. ولذلك فإن أي سيناريو مستقبلي لحضرموت - سواء كان حكمًا ذاتيًا واسعًا أو دولة انتقالية أو دولة مستقلة - لن يُكتب له النجاح إلا إذا حظي بقبول خليجي، أو على الأقل بتفهّم واضح لخصوصية حضرموت وحقها في صياغة مستقبلها.

ويميل الدور الخليجي اليوم إلى النظر إلى حضرموت بوصفها "منطقة استقرار محتملة" في مقابل مناطق يمنية أخرى مثقلة بالصراع والانقسامات. فالدول الخليجية، التي دفعت أثمانًا باهظة بسبب الفوضى في اليمن، أصبحت أكثر إدراكًا لأهمية استقرار جنوب الجزيرة العربية وبحر العرب. وفي هذا الجانب، تمثّل حضرموت فرصة إقليمية لتعزيز الأمن البحري والاستقرار الحدودي وبناء مشاريع اقتصادية واستثمارية كبرى تتصل برؤية الخليج 2030 وما بعدها، وتتطلب بيئة آمنة ومجتمعًا متقبلاً وموقعًا مواتيًا، وهي عناصر تجتمع كلها في حضرموت بشكل نادر.

ومع ذلك، لا يمكن للدور الخليجي أن يكون أحادي الاتجاه. فالشراكة بين حضرموت ودول الخليج - كما يطرحها الكتاب - لا تقوم على الرغبة في الحماية أو الاتكاء على قوة خارجية، بل على التعاون المتكافئ الذي يحترم سيادة حضرموت ويعترف بخصوصيتها القانونية والتاريخية. فالمجتمع الإقليمي والخليجي لن يقبل - وفق قواعد التفاعل الدولي - كيانًا هشًا أو متنازعًا عليه، بل كيانًا واضح القرار، قادرًا على إدارة موارده، ويمتلك عقدًا اجتماعيًا

داخليًا متماسكًا. وهذا ما يجعل من حق تقرير المصير أساسًا ضروريًا، لأنه هو الإطار القانوني الذي يمنح حضرموت حق التحدث بصوت واحد، ويمهّد لأي علاقة خارجية ثابتة ومستدامة.

أما المجتمع الدولي، فسينظر إلى أي تحرك حضرمي ضمن ثلاث زوايا: الشرعية القانونية، الاستقرار الإقليمي، وحماية المصالح الدولية. فمن ناحية، يُعد أي اعتراف دولي بحضرموت—بصفتها كيانًا مستقلًا أو شبه مستقل—مرهونًا بوجود مطلب شعبي واضح ومؤسسات محلية قادرة على ممارسة السلطة. ومن ناحية أخرى، فإن الدول الكبرى المعنية بالملاحة البحرية والطاقة ستجد في حضرموت شريكًا استراتيجيًا إذا ما أثبتت قدرتها على إدارة سواحلها ومواردها بطريقة تحافظ على الأمن الإقليمي. ومن ناحية ثالثة، فإن المجتمع الدولي عادةً ما يقف على مسافة متساوية بين المركز والأقاليم إلى حين اتضاح موازين القوى ومآلات الصراع، لكنه يميل إلى دعم السيناريوهات التي تحافظ على السلم الأهلي وتمنع الانهيار والفوضى، وهي معايير تتوافق مع قدرة حضرموت على أن تكون نموذجًا للاستقرار.

في هذا الإطار، تبرز ضرورة أن تعيد حضرموت صياغة خطابها السياسي في اتجاه يفهمه المجتمع الدولي: خطاب قائم على الحقوق، وعلى الشرعية التاريخية والقانونية، وعلى مبدأ عدم الإضرار بالاستقرار الإقليمي، وعلى الالتزام بالقانون الدولي الإنساني وبمبادئ حسن الجوار. فالمجتمع الدولي لا يدعم كيانات تقوم على خطاب المواجهة أو الثأر، بل يدعم المشاريع التي تمتلك رؤية واضحة لإدارة الحكم والتنمية والأمن. وكلما قدّمت حضرموت نفسها كفاعل مسؤول قادر على حماية سكانه وإدارة موارده، كلما أصبح دعم المجتمع الدولي أقرب.

كما أن دور الخليج لن يقتصر على الدعم السياسي؛ بل سيتعداه إلى الدعم الاقتصادي والأمني، وإلى لعب دور الضمانة الإقليمية التي يحتاجها أي كيان ناشئ ليتمكن من بناء مؤسساته بعيدًا عن ضغط الصراعات الداخلية لليمن. ومع ذلك، فإن هذا الدعم الخليجي سيكون

مشروطًا—كما تُظهر تجارب المنطقة—بوجود قيادة حضرمية موحدة، ورؤية سياسية واضحة، وتوافق داخلي واسع لا يسمح بتحويل حضرموت إلى ساحة تنازع إقليمي أو داخلي.

وهكذا، يتبيّن أن دور المجتمع الدولي والإقليمي في تحديد مستقبل حضرموت ليس دورًا مساعدًا فقط، بل هو جزء جوهري من عملية انتقال حضرموت إلى وضع جديد أكثر استقرارًا وأكثر سيادة. لكن هذا الدور لا يمكن أن يقوم مقام الإرادة الحضرميّة، ولا يمكن أن يفرض نموذجًا لا يحظى بقبول المجتمع المحلي. فالمبدأ الحاكم في القانون الدولي هو أن تقرير المصير يبدأ من الداخل ثم يكتسب شرعيته من الخارج. وحضرموت، إذا ما سعت إلى بناء مستقبلها وفق هذا المبدأ، فإنها ستكون قادرة على بناء شراكات دولية وإقليمية متوازنة تعزز أمنها وازدهارها وتضعها على خريطة الفاعلين الإقليميين، بعد عقود طويلة أمضتها بوصفها طرفًا مُلحَقًا لا صانعًا لقراره.

ويمكن القول في خلاصة هذا الفصل إن المجتمع الدولي والخليجي لن يصنع مستقبل حضرموت، لكنه قادر على أن يعترف به ويحميه ويدعمه إذا كان مشروعًا وطنيًا واضح المعالم، قائمًا على الحقوق، مستندًا إلى الشرعية القانونية، ومبنيًا على توافق داخلي متين. أما القرار النهائي فهو قرار الحضارم أنفسهم، وهو جوهر الفكرة التي تقوم عليها بنية هذا الكتاب بالكامل: أن حضرموت لن تستعيد موقعها الطبيعي إلا حين تستعيد حقها في تقرير مصيرها، ثم تنفتح بثقة على محيطها الإقليمي والدولي باعتبارها شريكًا مسؤولًا وفاعلًا في صناعة مستقبل المنطقة.

في ضوء المسار التحليلي الذي يتناول مستقبل حضرموت ضمن إطار حق تقرير المصير ومبدأ عدم تكرار الإلحاق أو الضم القسري، تبدو مسألة دور المجتمع الدولي والإقليمي-

ولا سيما دول الخليج العربي- عاملًا مركزيًا في تشكيل البيئة القانونية والسياسية التي ستتحدد ضمنها مكانة حضرموت المستقبلية. ويمكن تناول ذلك بأسلوب أكثر قانونية على النحو الآتي:

إنّ المجتمع الدولي، وفق مبادئ القانون الدولي العام، لا يتدخل لتغيير الحدود أو إعادة توزيع السيادة إلا ضمن شروط محددة؛ أهمها وجود قضية تقرير مصير قائمة على انتهاك تاريخي واضح، أو وضع غير طبيعي نتج عنه إلحاق قسري يخالف ميثاق الأمم المتحدة والعهود الدولية ذات الصلة بالحقوق الجماعية. وفي حالة حضرموت، فإن المنظور القانوني يستند إلى واقعتين جوهريتين:

الأولى، عملية الإلحاق التي تمت في 1967 عقب خروج بريطانيا، والتي جرت بواسطة قوة ثورية مسلحة لا تمثل الإرادة الحرة لشعب حضرموت، ما يجعلها من منظور الفقه القانوني الدولي "واقعة ضم غير شرعي" تمت في ظل انهيار للسلطة الشرعية، وبالتالي لا تنتج آثارًا قانونية ملزمة للشعوب الأصلية.

والثانية، إعادة إدراج حضرموت ضمن اتفاقية الوحدة اليمنية كمحافظة جنوبية دون أي تفاوض تمثيلي للحضارم أو اعتراف صريح بحقيقة الضم السابق، وهو ما يمنح القضية أساسًا قانونيًا لإعادة تقييم مركزها وفق مبدأ "تصحيح الوضع القانوني للشعوب التي تعرضت للإلحاق".

ومن هنا يصبح المجتمع الدولي- بأجهزته ومنظماته - ملزمًا أخلاقيًا وقانونيًا بإعادة النظر في حالة حضرموت إذا طُرحت القضية في إطار قانوني منظم، وهي قد كذلك قد طرحت، خاصة أن القانون الدولي يوفر أدوات واضحة، من بينها:

الاستفتاء الدولي، الوساطة، أو ترتيبات الحكم الذاتي المشروطة بضمانات دولية، وكلها آليات معترف بها في حالات مشابهة شهدها العالم خلال العقود الماضية. وهو الاتجاه الذي يسير عليه مؤتمر حضرموت الجامع وحلف قبائل حضرموت.

أما على الصعيد الإقليمي، فإن دول الخليج العربي تمثل الطرف الأكثر تأثيرًا في المعادلات الجيوسياسية التي تطوّق حضرموت، ليس فقط بسبب الجوار الجغرافي والارتباطات التاريخية، بل أيضًا لكون الخليج يشكل الامتداد الطبيعي للفضاء الاجتماعي والثقافي والاقتصادي للحضارم.

وتشير القراءة القانونية- السياسية إلى أن دول الخليج تنظر إلى حضرموت بوصفها منطقة ذات وضعية خاصة تختلف عن بقية مناطق الجنوب، سواء من حيث الشرعية التاريخية أو من حيث طبيعة الارتباط العضوي بمجتمعات الخليج. وهذا الإدراك يترجم عمليًا إلى مواقف خليجية أكثر حذرًا تجاه أي مشاريع قد تؤدي إلى إعادة إنتاج الإلحاق أو تكريس سلطات أمر واقع معادية للاستقرار، ونقصد بذلك محاولة جنوب اليمن مرة اخرى إعادة انتاج حالة الضم التي حدثت منذ 1967 الغير قانونية لحضرموت.

كما أن دول الخليج، المستندة إلى مبادئ القانون الدولي الإقليمي (القانون العرفي الخليجي غير المدوّن)، تُولي أهمية قصوى لمفهوم الأمن الجماعي والاستقرار المتبادل، الأمر الذي يجعل من مستقبل حضرموت ملفًا ليس سياسيًا فقط، بل استراتيجيًا تتقاطع فيه اعتبارات: حماية الملاحة في بحر العرب، تأمين الحدود البرية والبحرية، منع صعود المليشيات العابرة للحدود، ومعالجة أي فراغ سيادي قد يفتح الباب أمام قوى خارجية منافسة. وبالتالي، فإن موقف دول الخليج- قانونيًا وسياسيًا- يميل إلى دعم أي صيغة مستقبلية لحضرموت تحقق ثلاثة شروط رئيسية: التمثيل الحقيقي لإرادة السكان الأصليين وفق آليات شفافة ومفهومة دوليًا، عدم المساس بالاستقرار الإقليمي أو خلق كيانات عدائية، التطابق مع قواعد القانون الدولي العام، خصوصًا تلك المتعلقة بحقوق الشعوب ورفض التغيير القسري للحدود. وهي الشروط التي اخذت نقاشا مطولا عبر نخبة من القانونيين الحضام في اطار ممثل قضية حضرموت.

وهكذا يتقاطع الدور الدولي والإقليمي في خلق بيئة تسمح لحضرموت بأن تعيد تعريف وضعها القانوني وفق مبادئ: السيادة، تقرير المصير، تصحيح أوضاع الضم التاريخي، وبناء شراكات متوازنة مع جوارها الخليجي. وهو ما يجعل مستقبل حضرموت - وفق هذا الإطار القانوني والسياسي- قابلاً لإعادة البناء على أسس شرعية ومعترف بها دوليًا، بما ينسجم مع مسار مشروع حضرموت التحرري كما تطرقنا اليه في فصل سابق من هذا الكتاب الذي تطرق الى تفكيك أسسه النظرية والتاريخية.

الفصل الخامس

الطريق إلى الاستقرار والأمن وإعادة بناء الدولة

يمثل هذا الفصل نقطة التحول الأساسية في المشروع الحضـرمي، فهو يحاول أن يرسم ملامح الطريق الذي يمكن أن تقطعه حضرموت للوصول إلى دولة مستقرة وقادرة وفاعلة، دولة تتجاوز مركزية الماضي المعطّلة، وتؤسس لنموذج جديد في الحكم والإدارة يُعيد الاعتبار للإنسان، ويعتمد على المؤسسات، ويستند إلى سيادة القانون. إن الحديث عن "الدولة الحضرمية القادمة" ليس توصيفًا حالمًا ولا شعارًا إنشائيًا، بل هو محاولة لوضع إطار واقعي وعلمي لمشروع سياسي مؤسسي تتوافر له كل المقومات القانونية والتاريخية والاقتصادية والاجتماعية، ويستجيب لمطالب شعب عاش عقودًا طويلة بين التهميش والضم القسري والهيمنة المركزية.

الفرع الأول: ضرورة بناء عقد اجتماعي

تبدأ خريطة الطريق من الاعتراف بأن أي تحول نحو دولة حضرمية حديثة يجب أن يقوم على بناء عقد اجتماعي جديد، ينشأ من الإرادة الحرة لأهل حضرموت، ويعكس هويتهم الجماعية وحقهم في إدارة شؤونهم بعيدًا عن نماذج الحكم الفوقي التي فرضت نفسها بالقوة أو بظروف سياسية استثنائية. فالدولة القادمة ليست استمرارًا لتجارب سابقة، بل هي إعادة تأسيس لجهاز عام يعمل وفق منظومة قانونية حديثة تضمن الفصل بين السلطات، واستقلال المؤسسات، وفاعلية الإدارة العامة، وقدرتها على تقديم الخدمات بعيدًا عن النفوذ الشخصي أو الحزبي أو العسكري. ومن هنا تبرز الحاجة إلى بناء مؤسسات سيادية راسخة، تكون قادرة على احتكار القوة الشرعية، وصنع القرار، وإدارة الموارد، وتطبيق العدالة وفق معايير دستورية واضحة.

ويقوم هذا المشروع على تحويل حضرموت إلى نموذج في اللامركزية الفعالة، حيث لا تكون الدولة المركزية جهازًا مترهلًا يحتكر القرار، بل إطارًا مرنًا ينسّق بين أقاليم ومناطق وبلديات تملك صلاحيات واسعة، وتمارس وظيفتها في التنمية والإدارة والأمن وفق احتياجاتها، بما يضمن كفاءة الحكم واستجابته للمواطنين. فإعادة تعريف الدولة هنا تتطلب تفكيك بنية المركزية التي عطلت التنمية وألغت الخصوصيات المحلية، وبناء جهاز سياسي يعترف بتعدد المجتمع الحضرمي وبحقه في صياغة شكل السلطة الذي يناسبه. إن الدولة الحضرمية لا تحتاج إلى مركز يهيمن، بل إلى مؤسسات تتكامل، وإلى سلطة تستمد شرعيتها من القبول الاجتماعي لا من القوة.

ويمتد هذا المسار ليشمل إعادة بناء المنظومة الأمنية على أسس وطنية ومهنية، تقوم على دمج القوى المحلية في بنية أمنية موحدة تعمل وفق القانون، وتحمي الحدود، وتحافظ على النظام العام، وتمنع تكرار الانتهاكات التي نتجت عن تعدد القوى المسلحة وغياب المعايير المهنية في العقود السابقة. فالأمن في الدولة الحضرمية القادمة ليس أداة للسيطرة، بل وظيفة خدمية تهدف إلى حماية المجتمع وصون استقراره، بما يجعل حضرموت قادرة على مواجهة الانفلات المحيط بها، ويمنحها قدرة تفاوضية أكبر في محيط إقليمي شديد التعقيد.

كما تمثل التنمية الاقتصادية محورًا أساسيًا في هذه الخريطة، فحضرموت تمتلك موارد طبيعية ضخمة، وموقعًا جغرافيًا استراتيجيًا، وشبكات اقتصادية عابرة للقارات. ومن ثم، فإن بناء اقتصاد حضرمي مستقل في إدارته وشفاف في تنظيمه، يشكل شرطًا حتميًا لقيام الدولة القادمة. ويشمل ذلك تطوير الإطار القانوني للاستثمار، وإنشاء صندوق سيادي لحماية الثروة، وتوجيه العوائد نحو التعليم والصحة والبنية التحتية، وإعادة توزيع الموارد بطريقة عادلة تضمن الاستقرار الاجتماعي. إن الدولة الحضرمية لن تكون قابلة للحياة ما لم ترتكز على اقتصاد قوي قادر على تمويل مؤسساتها وإدارة التزاماتها، دون ارتهان للمركز أو للخارج.

كما تتطلب إعادة بناء الدولة إحياء الهوية الحضرمية الجامعة بوصفها عنصرًا موحدًا، بعيدًا عن الخطابات الإقصائية أو النزعات المناطقية. فالدولة ليست جهازًا إداريًا فحسب، بل هي إطار ثقافي وأخلاقي يجمع المجتمع ويصوغ ذاكرته المشتركة ويجعل مشروعه السياسي ممكنًا. ومن هنا تبرز أهمية تجديد الخطاب الثقافي والتعليمي والإعلامي، بما يعزز الانتماء للدولة القادمة ويؤسس لمواطنة متساوية لا تميّز بين فرد وآخر.

ويظل العامل الإقليمي والدولي جزءًا لا يتجزأ من خريطة الطريق، إذ إن قيام دولة حضرمية مستقرة يتطلب بيئة إقليمية داعمة وشراكات قانونية متوازنة مع دول الخليج والمجتمع الدولي، بحيث يتم الاعتراف بالكيان الجديد وضمان حمايته، وتوفير الدعم الفني والاقتصادي اللازم لمرحلة الانتقال. وفي هذا الإطار، يمكن لحضرموت أن تقدم نفسها بوصفها دولة مسؤولة، تحترم القانون الدولي، وتلتزم بمبادئ حسن الجوار، وتمتلك القدرة على حماية سواحل بحر العرب والممرات التجارية الدولية، ما يجعلها شريكًا أساسيًا في معادلة الأمن الإقليمي.

وبذلك يصبح الطريق إلى الدولة الحضرمية القادمة مشروعًا شاملًا لإعادة البناء، لا يكتفي بإعادة توزيع السلطة، بل يؤسس لمفهوم جديد للدولة يختلف جذريًا عن كل ما عرفته حضرموت في التاريخ الحديث. إنه مشروع يقوم على الإرادة الشعبية، وعلى قاعدة قانونية متماسكة، وعلى مؤسسات فاعلة، وعلى اقتصاد متين، وعلى شراكات استراتيجية لا تنتقص من السيادة، ويهدف في جوهره إلى نقل حضرموت من مرحلة التبعية والهشاشة إلى مرحلة الاستقلال المؤسسي والفاعلية الإقليمية، بما يضمن لها مكانتها وحقوقها ويعيد تشكيل علاقتها مع محيطها على أسس العدالة والاحترام المتبادل، بمعنى وجوب احترام الدول الأخرى لهذا الاستقلال والسيادة [156]. وعدم تسييس الحق في تقرير المصير، الذي يتناقض مع اعتباره من

[156] - وائل علام ، حماية حقوق الأقليات في القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة، 2001،ص165.

ابرز مبادئ القانون الدولي المعاصر، سيما يعدما تمت الإشارة اليه في متن مواد ميثاق الأمم المتحدة [157].

الفرع الثاني: المبادئ التي ينبغي ان ينطلق منها دستور حضرموت

في ضوء المسار الفكري والسياسي والقانوني الذي تم بناؤه خلال الفصول السابقة وحتى آخر ما عُرض من رؤى حول مستقبل حضرموت وحقها في تقرير مصيرها، يصبح من الضروري تقديم تصور ولو بسيط عن اهم المبادئ التي ينبغي ان ينطلق منها الدستور بوصفها القاعدة العليا التي ستنهض عليها الدولة القادمة، سواء نشأت كدولة مستقلة كاملة السيادة، أو كدولة انتقالية في مرحلة إعادة البناء، أو ككيان ذي حكم ذاتي واسع الصلاحيات ضمن ترتيبات إقليمية منظمة. هذه المبادئ لا تُبنى على رغبات سياسية آنية، بل تستند إلى تاريخ حضرموت، وإلى معاناة شعبها، وإلى الطموح المشروع في صياغة عقد اجتماعي عادل يعيد الاعتبار للإنسان ويضمن سيادة القانون ويحصّن الدولة من الانهيار، مستفيدة من الدروس المريرة التي عاشتها تحت المركزيتين: الجنوبية ثم اليمنية.

أولًا: مبدأ السيادة الشعبية وتقرير المصير

ينطلق مشروع الدستور الحضرمي من أن شعب حضرموت هو صاحب السيادة ومصدر جميع السلطات، وأن ممارسته لهذا الحق تستند إلى قواعد القانون الدولي الخاصة بالشعوب غير المتمتعة بالحكم الكامل أو التي تعرضت لعمليات ضمّ قسرية. وبناء عليه، تُعتبر أي ترتيبات سياسية مستقبلية - داخلية أو إقليمية - نتاجًا لإرادة الشعب الحرة، لا لقرارات فوقية أو ضغوط خارجية. وبذلك يصبح تقرير المصير حجر الأساس لأي نظام حكم سيادي أو ذاتي في حضرموت.

[157] - احمد محمد طوزان ، التحول في المفهوم القانوني لحق تقرير المصيربين تحقيق الاستقلال والانفصال مع دراسة تطبيقية لحالة انفصال جنوب السودان ، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية المجلد 29، العدد ، 2013، ص 460.

يُشكّل مبدأ السيادة الشعبية وتقرير المصير حجر الزاوية في بناء المشروع الدستوري الحضرمي، وهو ليس مجرد بند نظري أو شعار تعبوي، بل هو المبدأ المؤسِّس الذي تنبثق عنه بقية المبادئ، وهو الأساس القانوني والأخلاقي الذي يمنح الشرعية لأي دولة حضرمية قادمة، سواء كانت دولة مستقلة كاملة السيادة، أو دولة انتقالية في مرحلة التحرر من آثار الضمّ والإلحاق، أو كيانًا واسع للحكم الذاتي ضمن ترتيبات إقليمية جديدة. هذا المبدأ يستمد قوته من القانون الدولي، ومن التاريخ السياسي لحضرموت، ومن تجارب الشعوب التي ناضلت ضدّ الإلحاق القسري، ومن الإرادة الجمعية للحضارمة التي تبلورت عبر عقود من المعاناة والوعي الوطني المتراكم. "يعتبر الحكم الذاتي أداة حيوية لتفعيل التنمية المستدامة وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، حيث يتيح للمجتمعات المحلية التعبير عن احتياجاتها وأولوياتها ويساهم في تعزيز الاندماج الاجتماعي وتقليل الفوارق UNDP [158] .

ينطلق هذا المبدأ من حقيقة أساسية مفادها أن الشعب الحضرمي هو صاحب السلطة الأصلية ومصدر جميع السلطات، وأنه وحده من يملك الحق في تحديد شكل نظامه السياسي، ونوع دولته، وطبيعة علاقاته الإقليمية والدولية. ولا يمكن لأي جهة - داخلية كانت أو خارجية - أن تمارس سلطة أصيلة فوق هذه الإرادة أو تدّعي تمثيلها دون تفويض مباشر وصريح منها. وبذلك، تتجذر فكرة أن السيادة لا تُستورد، ولا تُمنح من قوة خارجية، ولا تُكتسب عبر الانقلاب أو الغلبة، بل تُمارَس عبر توافق شعبي حر يتجسد في دستور يُقرّ عبر استفتاء عام [159].

لكن السؤال كيف يتم إدارة المرحلة الانتقالية قبل تشكيل البرلمان؟ القوانين التي تدير المرحلة الانتقالية قبل تشكيل البرلمان ترتكز على وثائق تأسيسية مؤقتة (مثل إعلان دستوري أو دستور انتقالي)، وتُحدد صلاحيات حكومة انتقالية أو هيئة قيادة، مع التركيز على سيادة

158 - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP).

159 - القوانين التي تدير المرحلة الانتقالية قبل تشكيل البرلمان ترتكز على وثائق تأسيسية مؤقتة (مثل إعلان دستوري أو دستور انتقالي)، وتُحدد صلاحيات حكومة انتقالية أو هيئة قيادة، مع التركيز على سيادة القانون، استقلالية القضاء، تفكيك الأجهزة الأمنية وإعادة هيكلتها، وتحقيق العدالة الانتقالية (محاكمات عادلة، مصالحة، وعودة النازحين)، بهدف الانتقال نحو حكم رشيد .

القانون، استقلالية القضاء، تفكيك الأجهزة الأمنية وإعادة هيكلتها، وتحقيق العدالة الانتقالية (محاكمات عادلة، مصالحة، وعودة النازحين)، بهدف الانتقال نحو حكم رشيد، والدستور الانتقالي او الإعلان الدستوري يمر بثلاث مراحل، وتبدا اولى خطوات بناء هذا الدستور باقتراح الفريق القانوني في مجلس قيادة الثورة نموذج يجسد تطلعات الشعب، ومستند اللى القرارات أممية والمبادئ الدولية، ثم يخضع لمناقشة الجمعية الوطنية الانتقالية وتصاغ منه مسودة الدستور الانتقالية بما يتفق نسبيا مع تطلعات الشعب، وتدار به وبالقوانين التي تنبثق عنه المرحلة الانتقالية ثم يطرح بعد اعلان الدولة للاستفتاء[160].

ويمثل تقرير المصير في السياق الحضرمي أكثر من مجرد حق قانوني؛ بل هو استعادة لحق تاريخي تمت مصادرته مرتين: الأولى عام 1967 حين جرى ضمّ حضرموت بالقوة العسكرية ضمن مشروع الجنوب الثوري، والثانية عام 1990 حين أعيد تقديمها في اتفاقية الوحدة كمجرد "محافظة جنوبية" بلا أي اعتراف بوضعها التاريخي والسياسي والقانوني. ويعني الاعتراف بهذا الحق الاعتراف بأن كل ما بُني على الضمّ والإلحاق باطل من الناحية القانونية الدولية، وأن الشعب الحضرمي يحتفظ بحقه في مراجعة مستقبله السياسي وفق قواعد القانون الدولي، وتحديدًا وفقًا لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 2625 لعام 1970 الذي يقرّ بحق الشعوب غير المتمتعة بالحكم الكامل في اختيار وضعها السياسي بحرية. فهو حق الشعوب التي لا تتمتع بالحكم الذاتي في اختيار نظامها السياسي [161].

---

[160] - أبرز القوانين والمبادئ الحاكمة في المرحلة الانتقالية:

الإعلان الدستوري/الدستور الانتقالي: وثيقة مؤقتة تحدد شكل الحكم، صلاحيات السلطات، مدة المرحلة الانتقالية، حقوق المواطنين، وآليات الانتقال الدائم.- قوانين العدالة الانتقالية: لتطهير المؤسسات، محاكمة مرتكبي الجرائم، وضمان حقوق الضحايا، مع احترام المعايير الدولية للمحاكمات العادلة، كما في قوانين إنشاء محاكم متخصصة.- قانون السلطة القضائية: يضمن استقلال القضاء وتحريره من تأثير السلطات التنفيذية والأمنية، وهو أساس لعملية التطهير والمحاكمات.- قوانين الأمن وإعادة الهيكلة: لتفكيك الأجهزة الأمنية والعسكرية القديمة، وإعادة هيكلتها لتكون مهنية وخاضعة لسلطة الدولة، وتشكيل جيش وطني.

[161] - مفيد محمود شهاب، ومصطفى عبدالرحمن، الجوانب القانونية لتسوية نزاعات الحودو الدولية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 2001،ص221.

ومن الناحية الدستورية، يُترجم هذا المبدأ إلى عدة التزامات جوهرية. أولها أن إجراءات صياغة الدستور نفسه يجب أن تكون تعبيرًا مباشرًا عن الإرادة الشعبية، من خلال هيئة تأسيسية منتخبة أو عملية تشاركية واسعة تضمن تمثيل جميع الفئات، بما في ذلك القبائل، والمجتمعات المحلية، والمرأة، والشباب، والمهنيون، والمغتربون الذين يشكّلون جزءًا مهمًا من البنية السوسيولوجية الحضرمية. وثانيها، أن أي تغييرات لاحقة في شكل الدولة أو في طبيعة علاقتها الإقليمية لا يمكن أن تُفرض بقرارات فوقية، بل يجب أن تظل خاضعة للاستفتاء الشعبي، بحيث لا يعود مستقبل حضرموت مرهونًا بميزان قوى عسكرية أو صفقات سياسية بين أطراف خارجية.

ويتضمن هذا المبدأ كذلك تحصين الإرادة الشعبية من أي صورة من صور الوصاية؛ فالسيادة الشعبية لا تُمارس تحت التهديد، ولا تحت نفوذ السلاح، ولا تحت ضغط الاقتصاد، ولا عبر خطاب التخويف الذي استخدمته مركز الدولة الحالية والسابقة طويلًا لإبقاء حضرموت في دائرة التبعية. ولهذا، يكرّس الدستور الحضرمي ضمانات تمنع تغوّل أي جهة مسلحة أو سياسية، وتحظر قيام أي تشكيلات موازية للدولة، حتى لا تتكرر تجارب دول فقدت سيادتها لصالح قوى الأمر الواقع.

ومما يميز السياق الحضرمي أن السيادة الشعبية ليست مطلبًا راديكاليًا أو نزعة انفصالية، بل هي ردّ طبيعي على عقود من التهميش والاستغلال وغياب الاعتراف القانوني بالهوية السياسية لحضرموت. ومن هنا، يصبح تقرير المصير ليس حلًا سياسيًا فحسب، بل آلية تصحيحية لإعادة حضرموت إلى وضعها القانوني الطبيعي، بطريقة سلمية ومنظمة ومرتكزة على الشرعية الدولية.

كما ينعكس هذا المبدأ على نوع الدولة التي سيختارها الحضارمة. فسيادتهم لا تتجسد فقط في شكل الحدود أو الاعتراف الخارجي، بل في مضمون الدولة نفسها: دولة تُمكّن المواطن، ولا تستبد به؛ وتبني مؤسساتها على المشاركة ؛ وتُدار من الداخل، وتُحترم فيها الكرامة الإنسانية، ولا تستنزف فيها الموارد لصالح غير أبنائها. ولهذا، فإن تمكين الشعب الحضرمي من اختيار شكل الدولة يضمن أن تكون هذه الدولة انعكاسًا حقيقيًا لهويته وواقعه واحتياجاته.

ويمتد مبدأ السيادة الشعبية ليشمل الرقابة على الثروات الطبيعية، التي تعتبر ملكًا حصريًا للشعب، لا لأي سلطة سياسية أو جماعة نافذة. فلا يمكن أن تتكرر مرحلة نهب النفط والغاز التي مورست على حضرموت لعقود دون رقابة أو شفافية، من قبل المركز الاستبدادية للدولة اليمنية والجنوبية. فالسيادة الاقتصادية هي جزء لا يتجزأ من السيادة الشعبية، وهي شرط لازم لتحقيق التنمية المستدامة والاستقلال السياسي.

لذلك، فإن ترسيخ هذا المبدأ في الدستور يعني أن حضرموت، في مسارها نحو بناء دولة جديدة، ترفض العودة إلى دائرة الإلحاق، وترفض الخضوع للمشاريع اليمنية - شمالية كانت أو جنوبية - التي لم تعترف يومًا بخصوصيتها ولم تُبدِ نية صادقة في الاعتراف بالخطا والاعتذار عنه وإعادة تصحيح العلاقة. أيضا هذا المبدأ يعني أنها تنفتح على العالم والمنطقة بصفتها فاعلًا حرًا ومسؤولًا، يمتلك القدرة على تحديد مستقبله، ويصوغ شراكاته وفق مصالحه لا وفق إملاءات الآخرين.

وهكذا يتحول مبدأ السيادة الشعبية وتقرير المصير من نصّ قانوني إلى إعلان تأسيسي يضع حضرموت في موقع صاحب القرار في كل شيء: ماضيًا، وحاضرًا، ومستقبلًا؛ ويجعل الدولة القادمة دولة شعبها، وليست دولة مفروضة عليه من الخارج أو من مراكز القوى التي حكمته لعقود.

ثانيًا: مبدأ الدولة المدنية القائمة على حكم القانون

يقوم مشروع الدستور على تأسيس دولة مدنية لا سلطة فيها فوق سلطة القانون، ولا امتياز لأي جماعة أو قوة أو جهة على أخرى. وتستمد مؤسسات الدولة شرعيتها من دستور مكتوب، واضح، وقابل للنفاذ، يحمي الحقوق الأساسية، ويحدد وظائف السلطات، ويمنع تغوّل أي سلطة على أخرى، ويضمن المساواة أمام القانون. ويُحظر في هذا الإطار تشكيل أي قوة مسلحة خارج مؤسسات الدولة، أو إدماج المصالح الشخصية أو الفئوية في بنية الحكم.

يُعد مبدأ الدولة المدنية القائمة على حكم القانون أحد الركائز البنيوية للمشروع الدستوري الحضرمي المقترح، وهو المبدأ الذي يضمن تحول حضرموت من واقع التداخل بين السلطة والقبيلة والسلاح والمصالح المتشابكة إلى دولة مؤسسية تعمل وفق قواعد واضحة، ويخضع فيها الجميع- مجتمعًا وسلطة- لذات المنظومة القانونية دون تمييز أو استثناء. هذا المبدأ لا يعني فقط الفصل بين الدولة والثيوقراطية، ولا يقتصر على نفي الحكم العسكري أو الأمني، بل يؤسس لنمط حكم حديث يستمد شرعيته من الدستور، ويستند في كل إجراءاته إلى القانون، ويكون الهدف الأعلى له حماية الحقوق والحريات وصيانة الكرامة الإنسانية.

في السياق الحضرمي، يكتسب هذا المبدأ أهمية مضاعفة. فحضرموت، رغم امتلاكها إرثًا تاريخيًا طويلًا من التديّن والاحتكام إلى الأعراف، حافظت عبر قرون على توازن نادر بين القيم الدينية والمرجعية المدنية في إدارة شؤون المجتمع. والدستور المقترح لا يسعى إلى إلغاء هذا الإرث، بل إلى تنظيمه بحيث تكون المرجعية النهائية لصنع القرار السياسي والإداري والقضائي هي القانون، لا الاجتهادات الفردية، ولا العرف المتغير، ولا سلطة السلاح، ولا الولاءات المناطقية أو القبلية. وبذلك يصبح القانون هو الحَكَم، والدولة هي الضامن، والمجتمع هو الشريك.

يُترجم هذا المبدأ دستوريًا في عدة مستويات. أولها، أن الدولة المدنية هي دولة المؤسسات، لا دولة الأشخاص. فلا تُبنى السلطة على نفوذ قبيلة، ولا على ولاء حزبي، ولا على سلطة مالية، ولا على قوة عسكرية مستقلة. ويقتضي ذلك تحديدًا واضحًا للفصل بين السلطات الثلاث: التنفيذية، التشريعية، القضائية، مع وضع ضمانات تحول دون تغوّل إحداها على الأخرى. وبذلك يتأسس نظام رقابي متكامل يضمن ألا تتكرر التجارب الماضية التي تحولت فيها السلطة إلى أداة للهيمنة السياسية أو الجغرافية.

وثانيها، أن القانون يسمو على كل سلطة، بما في ذلك السلطة التنفيذية. ومن ثم تُقيد صلاحيات الرئيس أو الحكومة بنصوص واضحة تمنع الانحراف بالسلطة أو استخدامها لتحقيق مكاسب شخصية أو فئوية. ويكون كل قرار إداري قابلاً للطعن أمام القضاء، وكل تصرف حكومي خاضعًا لمبدأ المشروعية. ويسمح هذا الإطار بإنهاء ثقافة "الاستثناء" التي كانت تمنح المسؤولين حصانة ضمنية، وتعيد الدولة إلى موقعها الطبيعي ككيان خادم للمواطن لا متسلط عليه.

وثالثها، أن المؤسسة الأمنية والعسكرية يجب أن تكون جزءًا من الدولة المدنية، وليس بديلًا عنها. فدور الجيش والأمن في الدولة الحضرميّة القادمة سيكون محددًا بدقة: حماية الحدود، ومكافحة الجريمة المنظمة، وحفظ الأمن العام بما يتوافق مع سيادة القانون وحقوق الإنسان. وتُحظر إنشاء أي تشكيلات مسلحة خارج المؤسسة الرسمية، أو السماح بازدواجية السلاح التي أدت إلى انهيار دول أخرى في المنطقة. كما يخضع أفراد الأمن والعسكر للقانون كغيرهم، وتُحظر محاكمتهم في "أنظمة خاصة" تمنحهم امتيازات أو حصانة.

ويندرج تحت هذا المبدأ كذلك ضمان المساواة أمام القانون؛ بحيث لا تُمنح أي فئة امتيازًا على أخرى بسبب النسب، أو المنطقة، أو الانتماء القبلي، أو النوع الاجتماعي، أو العقيدة.

ويصبح القضاء هو الضامن لهذه المساواة. لذا يفرض الدستور استقلال السلطة القضائية، عبر آليات واضحة لتعيين القضاة وترقيتهم وعزلهم، بعيدًا عن تدخل السلطة التنفيذية أو أي جماعة نافذة. ويُحظر إنشاء محاكم استثنائية، كما يُضمن حق المتقاضين في الوصول إلى العدالة دون عوائق مالية أو إدارية. وهذا الاستقلال القضائي هو ما يحوّل القانون من نصّ إلى ممارسة.

ومن الأبعاد الجوهرية لهذا المبدأ أن حرية المعتقد وحرية الرأي وحرية التنظيم السياسي والمجتمعي تُعتبر جزءًا أصيلًا من الدولة المدنية. فالدستور المقترح لا يفصل الدين عن المجتمع، لكنه يفصل السلطة الدينية عن مؤسسات الحكم، حتى لا يتحول النص الديني إلى أداة إقصاء سياسي أو شرعنة للسلطة. وتُحترم المرجعية الإسلامية لحضرموت بوصفها إطارًا ثقافيًا وقيميًا، دون أن تُستخدم لتقييد الحريات أو تقييد التنوع الفكري. ويُعزز ذلك بناء دولة متوازنة، تعترف بتدين المجتمع وتُحصّن حقوق الأفراد.

ويرتبط هذا المبدأ أيضًا بالشفافية والمساءلة. فلا مدنية بلا رقابة على المال العام، ولا حكم قانون بلا منظومة صارمة لمكافحة الفساد. ولهذا يفرض الدستور إنشاء هيئات مستقلة للمحاسبة، تتمتع بصلاحيات التحقيق، وتخضع تقاريرها للنشر العلني. ويُطبّق مبدأ "من أين لك هذا؟" على كبار المسؤولين، وتُحظر تعارض المصالح، ويُجرّم استغلال المنصب السياسي لتحقيق مكاسب خاصة. وبهذا، تُقطع جذور الفساد التي أضعفت السلطة المركزية اليمنية سابقًا.

وفي السياق الحضرمي تحديدًا، حيث تلعب القبيلة دورًا اجتماعيًا مهمًا، فإن الدولة المدنية لا تسعى إلى صدام مع البنية القبلية، بل إلى تنظيم العلاقة معها بحيث يبقى دورها اجتماعيًا لا سياسيًا، وتبقى قوتها الأخلاقية بعيدة عن التأثير على مؤسسات الدولة أو تعطيل القانون. فالدولة المدنية هي الإطار الذي يسمح للقبيلة بأن تبقى رابطة اجتماعية إيجابية، دون أن تتحول إلى سلطة بديلة.

كما تُعزز الدولة المدنية القائمة على حكم القانون مبدأ المواطنة المتساوية، بحيث يشعر كل فرد- من الساحل أو الوادي أو الصحراء او الجزر او الشرق او الغرب - أنه مشارك في بناء الدولة، لا تابعًا لمنظومة فوقية تدار من خارج حضرموت أو من داخلها لصالح فئة على حساب أخرى. إن الدولة المدنية هي التي تُنهي التراتبية الجغرافية التي عانت منها حضرموت لعقود.

وفي المحصلة، فإن هذا المبدأ يشكل الضمانة الأساسية لاستقرار الدولة الحضرميّة القادمة. فالدولة المدنية ليست نسقًا فكريًا مجردًا، بل هي الإطار الواقعي الوحيد القادر على منع تكرار دورات الصراع، وإعادة توجيه السلطة لخدمة الإنسان، وبناء مؤسسات طويلة العمر لا تموت بتغيّر الحكام. وبإرساء حكم القانون يصبح الانتقال من مرحلة التحرر وإعادة البناء إلى مرحلة الدولة المستقرة ممكنًا، وتستعيد حضرموت مكانتها الطبيعية بوصفها مجتمعًا منظمًا، عادلًا، يحترم الحقوق، ويصون الحريات، ويحتكم إلى القانون، لا إلى القوة أو المصالح الضيقة. وهكذا يغدو مبدأ الدولة المدنية القائمة على حكم القانون ليس مجرد خيار نظري، بل شرطًا لازمًا لوجود الدولة الحضرمية نفسها، وركنًا أساسيًا لإرساء دولة حديثة تُبنى بإرادة شعبها، وتدار وفق مؤسساتها، وتُصان بالقانون.

ثالثًا: مبدأ الفصل بين السلطات وتوازنها: يضع مشروع الدستور أسسًا دقيقة لتنظيم العلاقة بين السلطات الثلاث: التنفيذية، التشريعية، والقضائية، بحيث يتمتع كل منها بالاختصاصات المخوّلة له دون تجاوز أو تغوّل. ويكون القضاء سلطة مستقلة استقلالًا كاملًا، حامية للحقوق، قادرة على مراقبة القوانين والأعمال التنفيذية، وضامنة لعدم انحراف السلطة أو استغلالها. أما السلطة التشريعية فتمثل الإرادة الشعبية، بينما تُمارس السلطة التنفيذية صلاحياتها وفق رقابة مؤسسية صارمة تحول دون إعادة إنتاج المركزية المدمّرة التي عانت منها حضرموت لعقود.

وبتفصيل ذلك يمكننا القول انه يُعد مبدأ الفصل بين السلطات وتوازنها أحد الأعمدة الدستورية الجوهرية التي لا يمكن لأي دولة حديثة أن تستقر أو تضمن استمرار مؤسساتها بعيدًا عن الاستبداد أو الفوضى دون تكريسه نصًا وممارسة. وفي الإطار الدستوري الحضرمي المقترح، يتخذ هذا المبدأ بعدًا مضاعفًا لما حمله التاريخ السياسي لحضرموت من تجارب مريرة مع الأنظمة المركزية التي حولت الدولة إلى سلطة أحادية متغوّلة، جمعت بين يدها التنفيذ والتشريع والأمن والمال، ما أدى إلى تفكك مرسسات الدولة وانهيار الثقة بين المواطن والدولة. ومن هنا تأتي الحاجة إلى بناء نموذج دستوري جديد يُعيد ترسيم الحدود الفاصلة بين السلطات، ويمنع تركّز القوة، ويضمن خضوع الجميع لرقابة مؤسسية متبادلة تَحُول دون الانحراف بالسلطة أو احتكار القرار السيادي.

ينطلق هذا المبدأ من قاعدة قانونية أصيلة مفادها أن السلطة بطبيعتها ميّالة إلى التوسع، ولا يمكن كبحها إلا بسلطة موازية. ولذلك فإن الدستور لا يكتفي بتوزيع السلطات بين ثلاث مؤسسات - التنفيذية والتشريعية والقضائية - بل يضع منظومة دقيقة من التوازنات والضوابط التي تضمن أن تعمل هذه السلطات في إطار تكاملي لا تصادمي، وأن يحتفظ كل منها بحدود اختصاصاته دون تجاوز أو تغوّل.

فالسلطة التنفيذية - الممثلة في رئيس الدولة والحكومة - تتولى إدارة الشؤون اليومية للدولة الحضرميّة القادمة، لكنها تُقيّد دستوريًا بقيود واضحة تمنعها من ممارسة التشريع، أو التدخل في القضاء، أو إصدار قرارات تتعارض مع الحقوق والحريات. كما تُلزم بالخضوع لرقابة البرلمان والهيئات المستقلة، وبإظهار شفافية تامة في العقود العامة، والسياسات الاقتصادية، وإدارة الموارد الطبيعية. ويتيح هذا التحديد الواضح لصلاحياتها منع تكرار تجارب الماضي التي تحولت فيها السلطة التنفيذية إلى مركز احتكار سياسي واقتصادي.

أما السلطة التشريعية، فتُمنح صلاحيات كاملة في سن القوانين، ومراجعة السياسات العامة، والرقابة على أداء الحكومة، وإقرار الموازنة العامة، وسحب الثقة من أي مسؤول يتجاوز حدود اختصاصه. ويكون البرلمان الحضرمي - وفق تصور هذا المبدأ - مُمثلاً حقيقيًا لإرادة الشعب عبر انتخابات نزيهة، تضمن تمثيل كل مناطق حضرموت، وتمنع احتكار السلطة من أي فئة جغرافية أو قبلية أو سياسية. ويُحظر دستوريًا الجمع بين المنصب التنفيذي والتشريعي حتى لا تتحول المؤسسة التشريعية إلى امتداد للحكومة.

أما السلطة القضائية، فهي الحارس القانوني لمبدأ الفصل بين السلطات، والضامن لعدم خروج أي مؤسسة عن اختصاصاتها. ولذلك يوجب الدستور أن تتمتع باستقلال كامل، ماليًا وإداريًا، وأن تكون قراراتها ملزمة لجميع السلطات. ويُحظر التدخل في شؤون القضاء، ويُجرّم أي محاولة للتأثير على القضاة أو أحكامهم. ويكون للقضاء سلطة الرقابة الدستورية على القوانين والقرارات، بما يتيح له إبطال أي نص أو إجراء يتعارض مع الدستور أو يمس الحقوق الأساسية. كما تنشأ محكمة دستورية عليا، تُعد المرجعية النهائية في تفسير الدستور والفصل في النزاعات بين السلطات.

ويمتد هذا المبدأ ليشمل الهيئات المستقلة التي تُعد "سلطات رابعة" بالمعنى الحديث، مثل هيئة مكافحة الفساد، وهيئة الشفافية، وهيئة إدارة الموارد الطبيعية، والبنك المركزي، وهيئة الانتخابات. فهذه المؤسسات، وإن لم تكن سلطات بالمعنى التقليدي، إلا أنها تمثل أدوات توازن أساسية تحمي الدولة من الانحراف وتمنع تركز القوة. ويضمن الدستور استقلالها، ويمنحها صلاحيات رقابية واضحة، ويضمن أن تكون قياداتها منتخبة أو مُعيّنة بآليات شفافة لا تخضع للولاءات الحزبية أو الجهوية.

ويكتسب هذا المبدأ في السياق الحضرمي بعدًا إضافيًا يرتبط بالتجارب التاريخية التي مرّت بها حضرموت، سواء في مرحلة الضم القسري بعد 1967، أو في مرحلة الوحدة اليمنية التي أُلحقت فيها حضرموت بوصفها "محافظة جنوبية"، أو في فترة ما بعد الحرب التي شهدت ازدواجية سلطات غير خاضعة للمساءلة. فقد أثبتت التجربة أن تركيز السلطة-خصوصًا الأمنية والعسكرية- بيد مركز واحد أفضى إلى تهميش حضرموت وإضعاف مؤسساتها. ومن هنا تصبح إعادة توزيع السلطة عبر الفصل الدستوري ضرورة أمنية وسياسية، لا مجرد اختيار نظري.

وبموجب هذا المبدأ، تُحظر دستوريًا الثنائيات التي كانت سببًا في انهيار الدولة ، مثل الجمع بين القوة العسكرية والقرار السياسي، أو الجمع بين السلطة والمال، أو سيطرة جماعة واحدة على مفاصل الدولة. ويصبح التوازن المؤسسي هو الضامن لعدم تحوّل أي فاعل- داخلي أو خارجي- إلى مركز نفوذ قادر على مصادرة القرار الوطني الحضرمي.

ولا يغفل هذا المبدأ جانب المشاركة الشعبية؛ إذ يُعد وجود سلطة تشريعية قوية وفاعلة آلية لدمج المجتمع في عملية الحكم، وتوسيع نطاق مساءلة السلطة التنفيذية، وإشراك المواطن في تحديد السياسات العامة. ومن ثم يتحول الفصل بين السلطات إلى أداة لتعميق الديمقراطية، لا مجرد هيكل مؤسسي.

وبناء على ذلك يمكننا القول ان مبدأ الفصل بين السلطات وتوازنها يشكل حجر الأساس لضمان أن الدولة الحضرميّة القادمة ستكون دولة مستقرة، لا تكرر نماذج الحكم الاستبدادي، ولا تقع في فوضى المؤسسات المتداخلة، ولا تسمح بعودة المركزية التي عطلت التنمية وأضعفت المجتمع وأفقدت حضرموت قرارها السياسي والاقتصادي. إنه المبدأ الذي يحول السلطة من "ملكية" إلى "أمانة"، ومن أداة نفوذ إلى إطار خدمة عامة، ويضمن أن الدولة تُدار

بالعقل المؤسسي لا بالأهواء الفردية، بما يعزز مسار حضرموت نحو تقرير مصيرها وإعادة بناء كيانها السياسي وفق إرادة شعبها الحرة.

رابعًا: مبدأ اللامركزية الواسعة وتوزيع السلطة: يُعدّ هذا المبدأ أحد أهم ركائز مشروع الدستور الحضرمي، إذ يهدف إلى إنهاء نماذج الحكم المركزي التي عطلت التنمية وشنّت سياسات الإلحاق والضم على حضرموت. فاللامركزية الواسعة ليست مجرد توزيع إداري، بل إعادة تنظيم جوهر السلطة نفسها، بحيث تُدار الولايات والمدن بسلطات محلية منتخبة، تملك صلاحيات واسعة في إدارة الأمن المحلي، والمالية العامة، والتنمية، والخدمات، ضمن إطار دولة موحدة الهوية والسيادة. ويؤكد الدستور على أن أي محاولة لاستعادة المركزية تُعد مخالفة صريحة للعقد الاجتماعي الجديد.

يشكّل مبدأ اللامركزية الواسعة وتوزيع السلطة أحد أهم الأسس التي يقوم عليها التصور الدستوري الحضرمي المقترح، إذ يمثل هذا المبدأ تصحيحًا تاريخيًا لمسار طويل من المركزية المُفرطة التي أدت إلى تهميش حضرموت وإضعاف مؤسساتها، وحولت السلطة إلى أداة للهيمنة لا إلى وسيلة لخدمة المجتمع. وعلى ضوء التجارب السياسية التي مرت بها حضرموت، سواء في إطار الدولة الجنوبية السابقة أو ضمن الدولة اليمنية الموحدة، أصبح واضحًا أن تركيز السلطة في مركز واحد كان سببًا مباشرًا في تفكك النظام الإداري، وتعطيل التنمية، وحرمان المحافظات والمجتمعات المحلية من حق المشاركة الفعلية في إدارة شؤونها وفي صون مواردها.

من هنا، يهدف هذا المبدأ الدستوري إلى إعادة توزيع القوى داخل الدولة الحضرميّة القادمة بطريقة تُعيد التوازن إلى العلاقات بين المركز والمناطق، وتؤسّس لنظام إداري وسياسي قادر على تحقيق العدالة والكفاءة، وقادر كذلك على حماية وحدة الدولة من الداخل عبر تعزيز المشاركة المحلية لا عبر فرض مركزية فوقية.

ينطلق هذا المبدأ من قاعدة قانونية واضحة تقوم على أن السلطة كلما اقتربت من المواطن أصبحت أكثر فعالية ومساءلة. ولذلك فإن اللامركزية ليست مجرد شكل إداري، بل هي جوهر تنظيمي يمكّن المجتمعات المحلية من إدارة شؤونها، ويمنحها القدرة على المشاركة في صنع القرار، وعلى الرقابة المباشرة على الأداء الحكومي. وتتخذ هذه اللامركزية في الدولة الحضرميّة المقترحة بُعدًا واسعًا، لأنها لا تقتصر على توزيع الاختصاصات الإدارية فحسب، بل تشمل توزيع السلطات المالية والتنموية والأمنية ضمن إطار قانوني محدد يضمن وحدة الدولة ويحافظ على تماسكها.

فالمركز في حضرموت - أي السلطة الدستورية العليا - يحتفظ باختصاصات سيادية محددة، مثل السياسة الخارجية والدفاع والعملة والقضاء الدستوري، بينما تُفوض بقية الصلاحيات للمجالس المحلية المنتخبة، وسلطات الولايات، والمؤسسات المدنية، وفق مبدأ التفريع الوظيفي القائم على أن ما يمكن للإدارة المحلية القيام به يجب ألا تُنزع صلاحياته منها لصالح المركز. ويُعد هذا التفويض الدستوري حماية حقيقية للمجتمع من عودة أي شكل من أشكال الهيمنة السياسية أو التسلط الإداري.

وتشمل اللامركزية الواسعة توزيع موارد الدولة، بحيث تُمنح المجتمعات المحلية حقًا أصيلًا في إدارة مواردها، خصوصًا تلك المتعلقة بالثروات الطبيعية، والموانئ، والضرائب المحلية، بما يضمن العدالة في توزيع عائدات التنمية، ويكسر نمط الاستغلال السابق الذي حُوّلت فيه حضرموت إلى مصدر للثروة دون أن تحصل على حقها في التنمية، أو على الحد الأدنى من الخدمات الأساسية. وتؤكد المبادئ الدستورية المقترحة أن عائدات الموارد الطبيعية يجب أن تُدار محليًا أولاً، وأن تُستخدم في دعم القطاعات الحيوية مثل التعليم والصحة والبنية التحتية، قبل أن تخصم الدولة المركزية حصتها المحددة وفق قانون مالي عادل.

ولمبدأ اللامركزية أيضًا بُعد أمني مهم، إذ يقوم النظام الدستوري المقترح على فكرة أن الأمن المحلي يجب أن يرتبط بالمجتمع المحلي، وأن تكون هناك قوى أمنية محلية خاضعة للقانون والإشراف المدني، بحيث يتم منع استخدام الأجهزة الأمنية كأدوات سياسية كما كان الحال في التجارب السابقة. كما يضمن هذا المبدأ أن تكون الأجهزة الأمنية جزءًا من منظومة حكومية تُراعي حقوق الإنسان وسيادة القانون، لا جزءًا من منظومة قهرية تُخضع المجتمع.

ويتسق هذا المبدأ كذلك مع روح الدولة المدنية التي يهدف الدستور إلى ترسيخها، إذ إن اللامركزية هي الضمانة العملية للحكم الرشيد، لأنها تمنع احتكار السلطة، وتُعزز الشفافية، وتخلق منافسة إيجابية بين المناطق في الإدارة والتنمية. كما أنها تجعل عملية المساءلة أكثر فعالية، لأن المواطن يستطيع أن يحاسب المسؤول المحلي مباشرة، بدلًا من انتظار سلطة مركزية بعيدة تتدخل أو لا تتدخل.

ومن أهم ما يقدمه هذا المبدأ للدولة الحضرميّة القادمة هو تعزيز الاستقرار السياسي الداخلي. فاللامركزية تُخفّف من التوترات الجغرافية والقبلية والاجتماعية عبر منح كل منطقة القدرة على التعبير عن خصوصياتها وإدارة شؤونها دون خوف من الإقصاء أو الإلغاء. وهذا بدوره يخلق عقدًا اجتماعيًا جديدًا يقوم على الثقة بين المواطن والدولة وعلى الشراكة المتوازنة بين المركز والأطراف.

ويؤكد هذا المبدأ أيضًا أن اللامركزية ليست بابًا للفدرلة الانفصالية أو لتفكيك الدولة، بل هي آلية قانونية لضمان وحدة حقيقية قائمة على العدالة والمشاركة. فالدولة التي تُدار من مركز واحد هي دولة مُعرضة للانهيار بمجرد انهيار ذلك المركز، أما الدولة التي تُوزع فيها

السلطة على مؤسسات ومناطق متعددة فهي دولة قادرة على الصمود أمام التحديات، ولديها قدرة أكبر على التكيف والاستمرار.

وفي السياق الحضرمي تحديدًا، يصبح هذا المبدأ ليس مجرد خيار إصلاحي، بل ضرورة تاريخية لإعادة بناء الثقة بين المواطن وبين مؤسسات الدولة، ولتصحيح عقود من التهميش السياسي والاقتصادي الذي فُرض على حضرموت. وبموجب هذا المبدأ، ستُؤسس حضرموت لنموذج جديد يمكن أن يُقدم مثالًا يُحتذى في المنطقة، دولة لا تقوم على المركزية، بل على التوازن، والمشاركة، والتمكين المحلي، والعدالة في توزيع السلطة والثروة.

وبذلك يشكل مبدأ اللامركزية الواسعة وتوزيع السلطة أحد ركائز الدستور الحضرمي المرتقب، ومؤشرًا على اتجاه حضرموت نحو بناء دولة حديثة متماسكة، قادرة على إدارة مواردها، وحماية مصالح مواطنيها، وصنع مستقبلها وفق إرادة شعبها الحرة، بعيدًا عن المركزية التي عطّلت التنمية وشوّهت مفهوم الدولة لعقود طويلة.

خامسًا: مبدأ حماية الهوية الحضرمية الجامعة

تنطلق الدولة الحضرمية من مفهوم الهوية الجامعة، القائمة على الامتداد التاريخي والثقافي لحضرموت من جزيرة جنوبا الى الصحرى ومن المهرة شرقا الى وادي حجر غربا، وعلى قيمها الاجتماعية والدينية الوسطية، وعلى تراكمها الحضاري الذي شكّل رابطًا طبيعيًا مع الخليج وشرق إفريقيا وآسيا. ويحظر الدستور أي ممارسات تهدف إلى طمس الهوية الحضرمية أو تذويبها قسرًا ضمن مشاريع سياسية خارجية، سواء جنوبية أو شمالية. كما يضمن حماية التنوع المحلي داخل حضرموت، واحترام الخصوصيات الثقافية للمناطق والمجتمعات المختلفة.

يشكّل مبدأ حماية الهوية الحضرمية الجامعة إحدى الركائز الدستورية الجوهرية في مشروع الدولة الحضرميّة القادمة، لأنه يمثل الوعاء القانوني الذي تُصان فيه الذاكرة التاريخية، والنسق الثقافي، والخصوصيات الاجتماعية، والقيم الروحية، والتقاليد السياسية التي صنعت الشخصية الحضرمية على مدى القرون. فالدستور، باعتباره الوثيقة الأساسية التي تعبّر عن إرادة الأمة وتحدّد شكل الدولة وعلاقتها بالمجتمع، لا يكتمل دون نصوص واضحة تحمي الهوية الجماعية من التآكل أو التذويب أو الاستغلال السياسي، وتضمن استمرارها كعامل توحيد واستقرار، لا كعنصر انقسام أو احتكار.

ويأتي هذا المبدأ استجابةً لتجارب مريرة عاشتها حضرموت حين تعرّضت هويتها لمحاولات منهجية للمحو والتغيير القسري، سواء في مرحلة "المدّ الثوري" بعد 1967 أو في مرحلة اليمن الموحّد، حيث جرى التعامل مع حضرموت بوصفها مجرد "ملحق إداري" يجب أن يذوب في مشاريع سياسية وأيديولوجية لا تمثلها، فأُهملت خصوصيتها الثقافية، وتعرّض تاريخها للتشويه أو التذويب، وأقصيت رموزها، وحُجّمت مؤسساتها التقليدية، وحُلَّت روابطها الاجتماعية التي كانت تشكّل نواة الاستقرار والسلطة الاعتبارية فيها. وقد أدّت تلك التجارب، كما بيّنت الفصول السابقة، إلى إضعاف النسيج الاجتماعي، وإلى ضياع دور حضرموت الطبيعي كجزء فاعل في محيطه الإقليمي، بل وإلى شعور عميق لدى الحضارم بأن هويتهم الجماعية مهددة من الداخل ومن الخارج.

لذلك يُعد تثبيت هذا المبدأ في الدستور خطوة أساسية لإعادة بناء الدولة على أساس يعترف بواقع حضرموت التاريخي والجغرافي والاجتماعي، ويقرّ بأن هويتها ليست مجرّد موروث ثقافي يمكن تجاوزه، بل هي مكوّن دستوري يحظى بحماية قانونية ملزمة لكل مؤسسات الدولة. ويتضمن هذا المبدأ جملة من الأسس التي يجب أن تُترجم إلى نصوص دستورية واضحة:

أولًا: الاعتراف بالهوية الحضرمية بوصفها هوية وطنية جامعة، وليست هوية فئوية أو مناطقية، ولا تقيدها تقسيمات الحكومات المحلية التي جاءت في ظروف غير عادية قبل 1967 ولا التقسيمات الإدارية التي صنعها جنوب اليمن بعد 1967، ويعني ذلك أن الهوية الحضرمية، بتنوعها القبلي والمناطقي والمذهبي، تشكل الأساس الذي تُبنى عليه الدولة، وأنها عنصر توحيد بين أبناء حضرموت لا عنصر تنازع. فالدستور لا يحمي هوية قبيلة أو منطقة أو مجموعة بعينها، بل يحمي "النسيج الاجتماعي الحضرمي" بجميع مكوّناته المتعايشة منذ قرون، وبما يحفظ التضامن الاجتماعي الذي كان ولا يزال أحد أبرز مصادر القوة والاستقرار.

ثانيًا، صون التراث التاريخي والثقافي والديني والمعماري لحضرموت من العبث أو التغيير القسري، وتجريم أي محاولة لاستهدافه أو تدميره، سواء من قبل مؤسسات الدولة أو من قبل الأفراد أو الجهات الخارجية. فالهوية هنا ليست مجرد لغات ولهجات وملابس وتقاليد، بل تشمل جميع عناصر التراث المادي وغير المادي، بما في ذلك نظام القبيلة المتوازن، وإرث الهجرة، والمدارس الدينية التقليدية، واللغات واللهجات، والموروث التجاري البحري، والعمارة الطينية الشهيرة، والموروث الفني والشعري. وكل ذلك يحتاج إلى حماية قانونية وإدارية ومؤسسية تمنع تكرار محاولات "إعادة تشكيل الهوية" التي مورست سابقًا.

ثالثًا، منع أيّ سياسات اندماج قسري أو استيعاب ثقافي تهدف إلى طمس الخصوصية الحضرمية بحجة التوحيد أو التحديث أو المركزية. فالدستور المقترح يعترف بأن التنوع لا يهدد الدولة، بل يقوّيها، وأن الحفاظ على خصوصية حضرموت لا يتعارض مع انتمائها الإقليمي أو الدولي، بل يثريه. وقد أثبتت التجارب المقارنة أن الدول التي تحاول فرض هوية مركزية واحدة على حساب الهويات المحلية تنتهي إلى الانقسام أو الفوضى، بينما تنجح الدول التي تعترف بالتعددية وتُنظمها قانونيًا.

رابعًا، تعزيز الهوية الحضرمية عبر التعليم والإعلام والمؤسسات الثقافية باعتبارها مؤسسات سيادية، لا أدوات دعائية. وهذا يقتضي أن يتضمن الدستور توجيهاً واضحًا للدولة بضرورة إدراج التاريخ الحضرمي، والتراث الثقافي، والفنون، واللغات المحلية، والموروث الديني الوسطي، في المناهج التعليمية، وأن تكون وسائل الإعلام أدوات لتعزيز الوعي بالهوية الجامعة لا لإعادة إنتاج الخطابات الموروثة من المركز اليمني أو من المشاريع الأيديولوجية التي حاولت محو حضرموت.

خامسًا، ترسيخ الروابط الطبيعية بين الهوية الحضرمية وعمقها الخليجي والبحري والعربي والإسلامي. فالهوية الحضرمية ليست منغلقة، بل ذات امتداد طبيعي في الخليج العربي، وفي شرق إفريقيا، وفي جنوب شرق آسيا، وهي شبكة تاريخية – ثقافية - اقتصادية تشكّل جزءًا من تعريف الحضارم لأنفسهم. وهذا الامتداد لا يتعارض مع السيادة، بل يعززها، لأنه يمنح حضرموت مكانًا واضحًا في الخريطة الإقليمية، ومجالًا حيويًا يحمي اقتصادها وثقافتها.

سادسًا، حماية اللغة الأساس والثقافة المحلية من الاستبدال القسري. فالهوية اللغوية تُعد جزءًا من الحق الثقافي الذي تحميه المواثيق الدولية، ويجب أن يضمن الدستور استخدام اللهجة الحضرمية المهرية والتراث اللغوي المحلي في التعليم والثقافة والإعلام، إلى جانب اللغة العربية الرسمية، دون تهميش أو تحقير أو محو.

وأخيرًا، يرتبط مبدأ حماية الهوية الحضرمية ارتباطًا مباشرًا بمبدأ السيادة الشعبية وتقرير المصير. فالشعوب لا تمارس حقها في تقرير المصير إلا حين تتمتع بهويتها الحرة، لأن تقرير المصير هو اختيار الشعب لهويته السياسية والدستورية، أما إذا مُسخت الهوية أو شُوهت، فإن الشعب يُحرم من أساس وجوده السياسي.

وهكذا، يصبح هذا المبدأ ليس مجرد حماية ثقافية، بل حماية لوجود حضرموت ككيان سياسي واجتماعي متماسك، وضمانة لعدم تكرار ما حدث من إقصاء وتذويب وضمّ وإلحاق. إنه الأساس الذي يعيد لحضرموت حقها في أن تكون كما كانت عبر التاريخ: مجتمعًا متماسكًا، ذا هوية واضحة، قادرًا على بناء دولته على قاعدة راسخة من الوعي والانتماء، ومحصنًا ضد أية مشاريع تسعى إلى محوه أو استخدامه أو إعادة تشكيله.

وبذلك، يشكل مبدأ حماية الهوية الحضرمية الجامعة أحد الأعمدة الدستورية التي عليها يُشاد بنيان الدولة الحضرميّة القادمة، دولة تستمد شرعيتها من شعبها، وتصون خصوصيتها، وتحمي تاريخها، وتُعبّر عن ذاتها دون خوف من التهميش أو الهيمنة أو الذوبان.

سادسًا: مبدأ العدالة الانتقالية وعدم التكرار

تؤسس الدولة الحضرمية لنظام عدالة انتقالية يعالج ما تعرضت له حضرموت من ضمّ وإلحاق واحتلال وتهميش، ويضع آليات قانونية لتوثيق الانتهاكات وجبر الضرر وتعويض المتضررين، بما يعزز الثقة بين المواطن والدولة ويمنع عودة الماضي بصوره القمعية. وترتبط هذه الآليات بمبدأ "عدم التكرار"، أي ضمان عدم السماح بإعادة إنتاج سياسات القوة، أو تغوّل الجهات العسكرية، أو التلاعب بهوية حضرموت من جديد.

سيشكّل مبدأ العدالة الانتقالية وعدم التكرار أحد الأعمدة الأساسية للدستور الحضرمّي المقترح، وهو مبدأ قانوني وسياسي واجتماعي في آن واحد، يرتبط مباشرة بتاريخ حضرموت الحديث وتجاربها المؤلمة مع الاحتلال والضم والإلحاق القسري من قبل الجنوب أولًا ومن قبل مشاريع الدولة المركزية لاحقًا. هذا المبدأ يهدف إلى ضمان عدم تكرار الانتهاكات التاريخية التي تعرض لها المجتمع الحضرمّي، وحماية حقوقه الجماعية والفردية، وصون كيان الدولة

المستقبلي على أسس شرعية وقانونية راسخة، وهو مبدأ يربط بين القانون الدولي والواقع المحلي للحضارم.

يرتكز المبدأ على مفهوم العدالة الانتقالية في الفقه القانوني الدولي، الذي يشمل التحقيق والمساءلة والمصالحة، مع ضمانات قانونية للضحايا وللمجتمع ككل، بحيث لا تُعاد سياسات الإقصاء أو التهميش أو الاستحواذ على الموارد أو القوة المسلحة دون شرعية. وفي حالة حضرموت، فإن تطبيق هذا المبدأ يعني أن كل أحداث الاحتلال العسكري والضم والإلحاق القسري السابقة تُعد خرقًا صارخًا للحق في تقرير المصير، ويستلزم ذلك الاعتراف الرسمي بهذه الانتهاكات وإعادة الحقوق إلى أصحابها الأصليين، سواء على صعيد الحكم الذاتي أو الاستقلال الجزئي أو كامل السيادة، وفق ما تقتضيه مصالح شعب حضرموت وحقه في تقرير مستقبله بحرية.

ويشمل هذا المبدأ في صياغته القانونية عدة عناصر أساسية أولها الاعتراف الرسمي بالانتهاكات السابقة، بما في ذلك مرحلة الاحتلال من قبل الجبهة القومية بعد انسحاب بريطانيا عام 1967، ومرحلة الضم والإلحاق أثناء اتفاقية الوحدة مع جنوب اليمن، وكل ما صاحب ذلك من مصادرة للموارد، وانتهاك للحقوق السياسية، واستبعاد النخب الحضرمية من صنع القرار. هذا الاعتراف يشكّل شرطًا مسبقًا لأي عملية تصحيحية، ويضع الأساس لمراجعة كل الاتفاقيات والسياسات التي تمت دون مشاركة حضرموت الفعلية أو رضاها القانوني.

ثانيها إعادة الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية إلى المجتمع الحضرمّي، بما يضمن توازن القوى داخل الإقليم، وحماية مؤسسات الدولة القادمة، وصيانة مصالح الشعب في الموارد الطبيعية والثروات الاستراتيجية. فمبدأ العدالة الانتقالية هنا لا يقتصر على الاعتراف الرمزي، بل يمتد إلى أطر مؤسسية تضمن أن حضرموت لن تكون مجددًا ضحية

لقرارات أحادية أو سياسات قسرية، وأن حقوقها في الحكم الذاتي أو تقرير المصير أو المشاركة الفاعلة في أي ترتيبات مستقبلية محمية بالقانون الداخلي والدولي.

ثالثها إرساء آليات لمنع التكرار، والتي تشمل وضع نصوص دستورية تفرض مساءلة أي جهة تحاول تكرار سياسات الهيمنة أو الإقصاء، وضمان استقلال القضاء، وإرساء مؤسسات رقابية قوية، وتطوير منظومة أمنية محلية خاضعة للرقابة المجتمعية، وإلزامية المشاركة الحضرية في إدارة الموارد العامة. هذه الآليات تحوّل المبدأ من مجرد شعار سياسي إلى أداة قانونية عملية تحمي حضرموت من العودة إلى حلقات الانتهاكات السابقة، وتؤسس لثقافة حكم رشيد تعتمد على الشفافية والمساءلة وسيادة القانون.

رابعا: الإطار الدولي والقانوني، حيث يستند المبدأ إلى معايير القانون الدولي لحقوق الإنسان، ومواثيق الأمم المتحدة الخاصة بالعدالة الانتقالية، وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة بحق الشعوب في تقرير المصير، بما في ذلك الالتزامات الأخلاقية والسياسية للدول المجاورة والمنظمات الإقليمية والدولية في دعم هذا الحق وضمان عدم التكرار. ويشكل هذا البعد الدولي ضمانة إضافية لحضرموت في مواجهة أي محاولات للهيمنة أو الانتهاك، ويمنحها موقعًا قانونيًا مرجعيًا في النزاعات المستقبلية.

خامسا: الصلة بالمبادئ الأخرى للدستور الحضرمّي، إذ يرتبط ارتباطًا وثيقًا بمبدأ السيادة الشعبية، وبمبدأ حماية الهوية الحضرمية الجامعة، وبمبدأ الدولة المدنية القائمة على حكم القانون. فالعدالة الانتقالية تعزز السيادة الشعبية عبر تمكين المجتمع من تقرير مستقبله بحرية، وتدعم الهوية الحضرمية الجامعة عبر حماية حقوق جميع المكونات الثقافية والاجتماعية، وتضمن أن المؤسسات ستعمل وفق القانون وليس وفق الإرادات الانفرادية أو السياسية الأحادية، كما جرى في الماضي.

وبالتالي، فإن مبدأ العدالة الانتقالية وعدم التكرار لا يقتصر على مجرد تذكير تاريخي أو حماية رمزية، بل يشكّل آلية دستورية وقانونية عملية لإعادة بناء الدولة الحضرمية على أسس شرعية ومستقرة، تضمن حماية حقوق المجتمع، وإرساء الحكم الرشيد، واستقرار مؤسسات الدولة، ومنع أي تكرار لسياسات الإقصاء أو الضم القسري أو التهميش السياسي والاجتماعي. فهو حجر الزاوية في مشروع حضرموت المستقبلي، ويضع المجتمع أمام التزام قانوني وأخلاقي تجاه تاريخه وهويته وحقوقه، ويؤسس لمرحلة جديدة من الاستقرار والتنمية والسيادة التي طال انتظارها.

سابعًا: مبدأ التنمية المستدامة وحماية الموارد

يمثّل مبدأ التنمية المستدامة وحماية الموارد أحد الأعمدة الجوهرية في مشروع حضرموت لتقرير مصيرها، ليس فقط بوصفه بنداً اقتصادياً، بل باعتباره رؤية استراتيجية تحدد طبيعة العلاقة بين الأرض والإنسان والدولة. فالحضارم، عبر عقود من التهميش وسوء الإدارة، أدركوا أن الثروة إذا لم تُدار وفق قواعد راسخة وشفافة فإنها تتحول إلى عبء، وتصبح مصدر صراع بدلاً من أن تكون رافعة للتنمية. ومن هنا جاءت الحاجة إلى صياغة مفهوم واضح يجعل من الموارد ملكاً عاماً غير قابل للتصرف ولا للمساومة، وتحت سلطة مؤسسات حضرمية مستقلة لا ترتبط بأي نفوذ سياسي أو عسكري أو جهوي.

إن تضمين هذا المبدأ في مشروع الدستور ليس إجراءً شكلياً، بل هو خطوة لإعادة ضبط العلاقة مع الموارد على أساس يحفظ حقوق الأجيال ويمنع تكرار التجارب التي ضاعت فيها المداخيل وانتهكت فيها السيادة المالية. فالثروات ليست مجرد أرقام في الميزانيات، بل هي أساس بناء المدارس والجامعات والمستشفيات وشبكات الطرق والطاقة والمياه. ولهذا يأتي

إنشاء الصندوق السيادي الحضرمي كأداة مركزية، ليس فقط لحفظ العائدات، بل لتوجيهها نحو الاستثمار طويل الأمد، ولضمان أن تظل الثروة جزءاً من مشروع نهضوي شامل لا يتغير بتغير الحكومات ولا يخضع للمزاج السياسي أو الضغوط الطارئة.

كما ينطلق المشروع من فهم عميق بأن الثروة الطبيعية ليست متجددة في معظمها، وأن سوء استخدامها يحمل مخاطر استراتيجية على الأمن الوطني وعلى مستقبل الأجيال. ولذلك فإن النص الدستوري المقترح سيضع حدوداً صارمة لأي شكل من أشكال الاستغلال الجائر، سواء تمثل في عقود غير عادلة، أو امتيازات تُمنح خارج إطار الشفافية، أو تدخلات تفرضها قوى داخلية أو خارجية لتحقيق مكاسب قصيرة الأمد. إن الهدف هو خلق نموذج اقتصادي حضرمي قادر على حماية موارده من الهدر، وفي الوقت ذاته قادر على تحويل هذه الموارد إلى محرك تنموي فعّال ومستدام.

وتأتي أهمية هذا المبدأ أيضاً من تجربة حضرموت الطويلة مع الاقتصادات الريعية التي لم تنعكس آثارها الإيجابية على المجتمع، ومن الوعي المتزايد بأن التنمية الحقيقية لا تُبنى على استنزاف الموارد، بل على حسن إدارتها وإعادة استثمارها بطرق مدروسة. فلا يمكن الحديث عن تنمية في ظل غياب الرقابة والمحاسبة، ولا يمكن بناء ثقة شعبية إذا ظلت عائدات الثروات تُدار في الخفاء أو توزع وفق معايير سياسية لا علاقة لها بالصالح العام. ولهذا فإن الدستور الجديد يهدف إلى نقل إدارة الموارد من دائرة التجريب والعشوائية إلى دائرة المؤسسية والرقابة الفاعلة.

كما أن تبنّي مبدأ التنمية المستدامة في الحضارة الحضرميّة المعاصرة ليس مجرد استجابة لاعتبارات اقتصادية، بل هو خطوة لبناء نموذج حضاري متكامل يضع الإنسان في مقدمة الأولويات. فالمجتمع الحضرمي لطالما عرف بقيم العمل والانضباط والاستثمار الذكي

للموارد المحدودة، واليوم يعود هذا الوعي ليشكّل حجر الأساس في مشروع أكثر شمولاً يربط بين التنمية الاقتصادية والاستقرار الاجتماعي والسيادة السياسية.

إن هذا التوجّه لا يعني الانغلاق أو رفض الشراكات الدولية، بل يعني أن أي شراكة يجب أن تخضع لمعادلة عادلة وشفافة، وأن كل استثمار خارجي أو محلي يجب أن يكون جزءاً من رؤية وطنية واضحة تحترم البيئة وتوفر فرص عمل وتحقق منفعة طويلة الأمد. فحضرموت ليست أرضاً معروضة للمزاد، بل كيان اقتصادي وسياسي يريد أن يحدد شروطه بنفسه، وأن يبني نموذجاً جديداً يختلف جذرياً عن التجارب التي فقدت فيها الثروات قيمتها الحقيقية بسبب ضعف الإدارة وتعدد مراكز النفوذ.

وبذلك يصبح مبدأ التنمية المستدامة وحماية الموارد ليس مجرد فصل في مشروع الدستور، بل هو إعلان إرادة شعبية بأن ثروات حضرموت لن تُستنزف ولن تُرهن، وأنها ستبقى أساساً لبناء دولة قوية، عادلة، وذات سيادة اقتصادية واضحة، تضع حاضر الإنسان ومستقبله في مقدمة أولوياتها.

ثامنًا: مبدأ الأمن الوطني المحترف واحتكار القوة الشرعية

يمثل مبدأ الأمن الوطني المحترف واحتكار القوة الشرعية خطوة مفصلية في مشروع حضرموت لبناء كيان سياسي قادر على حماية استقراره الداخلي وصيانة سيادته أمام أي تهديد. فقد أظهرت التجارب في الإقليم أن الدول التي تُترك فيها القوة موزعة بين جهات متعددة، أو التي تسمح بظهور تشكيلات مسلحة خارج إطار المؤسسات الرسمية، تفقد تدريجياً قدرتها على اتخاذ القرار، ويتحول أمنها الداخلي إلى ساحة مفتوحة للصراع والتجاذبات. ولهذا جاء النص الدستوري الحضرمي ليضع حداً فاصلاً بين الدولة كصاحبة الحق الحصري في استخدام القوة،

وبين أي جهة قد تحاول إنشاء بنية عسكرية أو أمنية موازية لها تحت أي مبرر سياسي أو اجتماعي أو مناطقي.

إن ربط الأمن بالدولة وحدها ليس مجرد إجراء تنظيمي، بل هو أساس لبناء مجتمع مستقر قادر على حماية مصالحه الحيوية. فالأجهزة الأمنية الاحترافية لا تنشأ في بيئة تسود فيها الانتماءات الضيقة، ولا تنجح حين تتدخل فيها الولاءات الحزبية أو الضغوط الاجتماعية. ومن هنا يصبح تجريد العمل الأمني من أي تأثير سياسي أو مناطقي شرطاً ضرورياً لإعادة الاعتبار لمفهوم الأمن الوطني بوصفه خدمة عامة لا علاقة لها بصراع القوى أو بتوزيع النفوذ. فالأمن، في رؤية مشروع حضرموت، ليس هامشاً تتحكم به قوى الأمر الواقع، بل مؤسسة سيادية قائمة على المهنية والانضباط والولاء للدستور والقانون فقط.

ويحظر المشروع الدستوري صراحة امتلاك السلاح خارج إطار الدولة، لأن وجود السلاح بأيدي جهات متفرقة هو المدخل الأول لتقويض الاستقرار الداخلي وخلق بيئة يتراجع فيها دور القانون. إن الدولة التي تسمح بتعدد مصادر القوة تفقد هيبتها، وتتحول مؤسساتها إلى واجهة شكلية لا تمتلك القدرة الفعلية على حماية المواطنين. ولذلك جاء النص صارماً في هذا الجانب، باعتبار أن أي قوة مسلحة خارج الشرعية الدستورية تُعدّ تهديداً مباشراً للسيادة وليست مجرد مخالفة قانونية.

هذا المبدأ يرتبط أيضاً برؤية حضرموت لدورها الجغرافي والاستراتيجي. فالمحافظة تحتل موقعاً حساساً على بحر العرب، بالقرب من أحد أهم الممرات البحرية في المنطقة، وهو ما يجعل أمنها جزءاً من منظومة الأمن الإقليمي. هذا الموقع الحيوي يفرض على الدولة إعداد استراتيجية دفاعية متكاملة، تشمل حماية الحدود البرية الطويلة، وتأمين السواحل الواسعة، وتطوير قدرات بحرية قادرة على مراقبة التحركات التي قد تمسّ أمن التجارة والطاقة وطرق

الملاحة الدولية. ولا يمكن مواجهة مثل هذه التحديات بوجود قوات غير منضبطة أو سلطات أمنية متناقضة الولاءات، بل عبر جيش احترافي وأجهزة أمنية مبنية على أسس علمية وتدريب مستمر وتخطيط مسبق.

ولأن الأمن الوطني لا يتحقق فقط عبر الأسلحة والمعدات، بل عبر رؤية سياسية واضحة، فإن مشروع حضرموت يجعل من بناء الثقة بين المؤسسات الأمنية والمجتمع جزءاً من الأمن الشامل. فالناس لا يطمئنون لقوة مسلحة لا يعرفون ولاءها، ولا يتعاونون مع أجهزة لا يشعرون بأنها تمثلهم. لذلك يأتي التركيز على المهنية والنزاهة كجزء من العقد الاجتماعي الجديد، بحيث تصبح المؤسسة الأمنية جهة خادمة للمواطن لا جهة مهيمنة عليه، وتكون محاسبتها ممكنة من خلال آليات قانونية واضحة.

إن إدراج هذا المبدأ في الدستور ليس إجراءً تكميلياً، بل هو الأساس الذي سيُبنى عليه أي مشروع سياسي أو اقتصادي أو اجتماعي لاحق. فلا تنمية بدون أمن مستقر، ولا سيادة بدون قوة شرعية موحدة، ولا دولة بدون احتكار كامل للسلاح واستخدامه وفق القانون. وبذلك يضع مشروع حضرموت خطوطاً واضحة فاصلة بين الفوضى والنظام، وبين تعدد مراكز النفوذ وبناء الدولة الحديثة، ليؤكد أن الأمن—من حيث المبدأ والممارسة—هو ملك للدولة وحدها، وأن هذا الاحتكار ليس ترفاً سياسياً، بل ضمانة وجود.

تاسعًا: مبدأ الانفتاح الإقليمي والشراكات المتوازنة

يتعامل مشروع حضرموت مع مبدأ الانفتاح الإقليمي من زاوية واقعية تستند إلى الجغرافيا والمصالح الاستراتيجية، لا من زاوية الارتهان أو التبعية. فحضرموت، بموقعها على بحر العرب وبقربها من الخليج، تدرك أن استقرارها وازدهارها جزء من شبكة أوسع من العلاقات التي تربطها بالبيئة الإقليمية، وأن العزلة ليست خياراً قابلاً للحياة في عالم يقوم على

التكتلات الاقتصادية والأمنية. لكن هذا الانفتاح لا يعني بأي شكل من الأشكال التخلي عن استقلال القرار أو السماح لأي طرف، مهما كان قريباً أو صديقاً، بالتأثير على سيادة الدولة أو توجيه سياساتها بما يخالف مصالح شعبها.

ويأتي النص الدستوري ليضع إطاراً واضحاً للعلاقات الخارجية، يقوم على مبدأ الشراكات المتوازنة ومفهوم المصالح المشتركة. فالتعاون مع دول الخليج العربي ليس نتيجة ظرف سياسي مؤقت، بل قائم على روابط اجتماعية وتاريخية واقتصادية راسخة، وعلى إدراك حضرمي بأن عمقها الاستراتيجي الطبيعي يمتد شمالاً وشرقاً أكثر مما يمتد عبر المسارات التقليدية الموروثة. لكن هذا التعاون يجب أن يتم ضمن قواعد صريحة تضمن أن كل اتفاق خارجي يحقق منفعة متبادلة، ويحترم السيادة، ويخضع لمراجعة مؤسسية تمنع أي استغلال أو محاولة فرض نفوذ مباشر أو غير مباشر.

ويؤكد المشروع أن العلاقات الإقليمية لا ينبغي أن تُبنى على مجاملة سياسية أو على ظروف استثنائية، بل على رؤية طويلة المدى تجعل من حضرموت لاعباً فاعلاً لا مجرد متلقٍ للقرارات. فالدولة الحضرميّة المنشودة تمتلك من المقومات الاقتصادية والموقع الجغرافي ما يجعلها شريكاً يُحسب له حساب، وقادراً على صياغة علاقاته مع الجوار ضمن معادلة متكافئة، بحيث تُحترم سيادته ويُحترم قراره، وتظل السياسات الخارجية انعكاساً للداخل لا امتداداً لصراعات أو مصالح خارجية.

كما يسمح الدستور بالانخراط في منظومات الأمن الإقليمي الخليجية والعربية وفق صيغ قانونية واضحة ومحددة، لأن الأمن في المنطقة مترابط بطبيعته، ولأن التهديدات العابرة للحدود—سواء كانت أمنية أو اقتصادية—تتطلب تعاوناً مشتركاً. غير أن هذا الانخراط لا يعني دمج القوة الحضرميّة في أي ترتيبات خارج إطار الدستور، ولا يعني المشاركة في

تحالفات لا تخدم المصلحة الوطنية. فالمبدأ الأساسي هو أن أي اتفاق أمني أو دفاعي يجب أن يكون واضح البنود، محدد المدة، معلناً للبرلمان وللشعب، وقائماً على احترام السيادة الكاملة للدولة.

ويحرص المشروع أيضاً على منع أي اتفاقيات قد تنتقص من استقلال القرار الوطني، سواء كانت اقتصادية تمنح امتيازات غير عادلة، أو أمنية تضعف قدرة الدولة على التحكم بحدودها وقواتها. فالتجارب الإقليمية أثبتت أن الدول التي تفقد سيادتها على ملفاتها الخارجية سرعان ما تفقد قدرتها على إدارة شؤونها الداخلية. ولهذا فإن النص الدستوري يقف بصرامة ضد أي نفوذ خارجي يمكن أن ينمو على حساب القرار الوطني، ويضع آليات رقابية واضحة لضمان أن تظل السياسة الخارجية امتداداً للمصلحة الحضرمية لا امتداداً لرغبات أطراف أخرى.

وبذلك يحدد مشروع حضرموت طريقاً واضحاً في السياسة الإقليمية: انفتاح بلا تبعية، شراكات بلا تنازلات، تعاون بلا قبول بأي انتقاص من السيادة. إنه انفتاح يهدف إلى تعزيز القدرة الاقتصادية، ودعم الأمن الوطني، وبناء شبكة علاقات مستقرة تُسهم في ترسيخ مكانة حضرموت ككيان سياسي يحترم الآخرين ويُحترم، ويعرف كيف يدير مصالحه ضمن عالم شديد التداخل والتعقيد، دون أن يفرّط بحقه في الاستقلال وصنع القرار.

عاشرًا: مبدأ المواطنة المتساوية وعدم التمييز

يقوم مشروع حضرموت السياسي على فهم عميق بأن أي دولة لا يمكن أن تنهض أو تكتسب شرعيتها ما لم تُبنَ على أساس المساواة الكاملة بين مواطنيها، وأن تجارب الإقصاء والتمييز ـــ مهما كانت مبرراتها ـــ لا تنتج سوى مجتمعات متصدعة وعاجزة عن توحيد رؤيتها أو حماية مصالحها. ومن هذا الإدراك تولد مبدأ المواطنة المتساوية باعتباره حجر الأساس

للعقد الاجتماعي الجديد، وهو المبدأ الذي يضع جميع الأفراد في موقع متساوٍ أمام القانون، ويجعل الهوية الوطنية الجامعة تتفوق على كل الانتماءات الأخرى، سواء كانت قبلية أو مناطقية أو سياسية أو اجتماعية.

إن الدولة الحضرميّة المنشودة ترى أن التنوع القَبَلي والاجتماعي الذي يميز حضرموت ليس عائقاً أمام بناء دولة حديثة، بل هو مصدر غنى وقوة حين يُدار بطريقة عادلة تضمن لكل فرد حقه دون مفاضلة. فالتمييز، مهما كان شكله، يتناقض مع فكرة الدولة المعاصرة التي لا تعترف إلا بحقوق متساوية وواجبات متوازية. ولهذا جاء النص الدستوري ليمنع أي ممارسة أو سياسة أو قرار يمكن أن يُحدث تفرقة بين المواطنين، وليجعل الحقوق الأساسية محمية بنصوص واضحة وقابلة للتنفيذ لا تعتمد على المزاج السياسي أو على قوة الفاعلين في المشهد.

ويؤكد المشروع أن قيام دولة عادلة لا يقتصر على النصوص القانونية، بل يعتمد أيضاً على بناء مؤسسات قادرة على تطبيق هذه النصوص وحماية الحقوق دون تحيز. ولذلك يُنشئ الدستور آليات قانونية وقضائية تضمن حق كل مواطن في التقاضي أمام قضاء مستقل، وحقه في المشاركة السياسية دون أن تُمنع عنه الفرص بسبب أصله أو وضعه الاجتماعي أو أفكاره. فالدولة في مفهوم حضرموت ليست سلطة فوق المجتمع، بل إطار تنظيمي يخدم الجميع ويخضع بدوره للرقابة والمحاسبة.

وتتسع دائرة الحقوق لتشمل المجالات الاقتصادية والثقافية والاجتماعية، لأن المواطنة لا تكتمل بمجرد منح الحقوق السياسية، بل تتطلب توفير البيئة التي تسمح بتحقيق الكرامة الإنسانية بأوسع معانيها. فلكل مواطن الحق في التعليم دون تمييز، والحق في العمل وفق معايير عادلة، والحق في مستوى معيشي يحترم إنسانيته، والحق في ممارسة ثقافته وتقاليده في إطار النظام العام. ويأتي هذا التوسّع في مفهوم الحقوق انطلاقاً من رؤية حضرمية ترى أن التنمية

البشرية هي أساس التنمية الاقتصادية، وأن بناء مجتمع منتج لا يمكن أن يتم إلا إذا شعر كل أفراده أنهم جزء من مشروع وطني لا يستثني أحداً.

وتسعى الدولة أيضاً إلى تفكيك الإرث الاجتماعي الذي جعل بعض الفئات تشعر بأنها أقل حظاً أو أقل تمثيلاً، من خلال سياسات تؤكد تكافؤ الفرص وتفتح المجال أمام الكفاءات بغض النظر عن خلفياتها [162]. فالديمقراطية الحقيقية لا تتحقق بالانتخابات وحدها، بل بوجود بيئة قانونية ومجتمعية تكفل حرية التعبير وتمنع التهميش وتوسع قاعدة المشاركة العامة، بحيث يصبح تمثيل المجتمع في مؤسساته انعكاساً حقيقياً لتنوعه لا نتيجة لموازين قوى ضيقة.

إن مبدأ المواطنة المتساوية في مشروع حضرموت ليس شعاراً يُرفع أو بنداً يُضاف للتجميل السياسي، بل هو التزام واضح ببناء دولة عصرية تُعامل مواطنيها بعدالة وترى في الإنسان أساس كل شرعية. وبهذا يصبح هذا المبدأ ضمانة لعدم العودة إلى أنماط التمييز التي عطلت التنمية وأضعفت الثقة بين المواطن والدولة، ويصبح أيضاً الركيزة التي يقوم عليها مشروع حضرموت في بناء مجتمع موحد، مستقر، قادر على مواجهة تحديات المستقبل بانسجام داخلي وإرادة مشتركة[163].

إن مبادئ الدستور الحضرمي المقترح ليست مجرد عناوين نظرية، بل هي خلاصة تجربة حضرموت التاريخية، واستجابة موضوعية للظروف التي عاشتها، وتعبير عن طموح شعب يسعى إلى بناء دولة عادلة، مستقرة، ومزدهرة، قادرة على حماية هويته وصون موارده، والحفاظ على سيادته، وتحديد مستقبله بإرادته الحرة.

إنها المبادئ التي من شأنها أن تؤسس لنهضة حضرمية جديدة، قوامها القانون والمؤسسات، وبوصلتها الكرامة والعدالة والسيادة

- انظر المراجع في نهاية الكتاب

االخاتمة

خلص هذا الكتاب، من خلال منهج تحليلي تاريخي وقانوني، إلى أن قضية حضرموت تندرج ضمن الإشكاليات المعقدة التي يثيرها تطبيق مبدأ حق الشعوب في تقرير المصير في السياقات المعاصرة، ولا سيما في الحالات التي شهدت ضمًا قسريًا، وتفكيكًا لكيانات سياسية قائمة، وإعادة تشكيل قسري للسيادة خارج الإرادة الحرة للسكان. وقد أظهر التحليل أن حضرموت ليست مجرد إقليم إداري ضمن دولة متغيرة البنية، بل كيان تاريخي وسياسي له مقومات الدولة وفق المفهومين التاريخي والقانوني، وهو ما يمنح مطالبها أساسًا موضوعيًا يتجاوز الطابع السياسي الظرفي.

لقد بيّن العرض التاريخي أن حضرموت تمتعت، قبل عام 1967، بوضع قانوني وسياسي مستقل نسبيًا، معترف به ضمن السياق الإقليمي والدولي آنذاك، وأن إنهاء هذا الكيان تم عبر وسائل قسرية لا تتوافق مع المبادئ المستقرة في القانون الدولي، لا سيما مبدأ عدم جواز الاستيلاء على الأقاليم بالقوة، وضرورة احترام إرادة الشعوب. كما أظهر الكتاب أن اتفاقية الوحدة اليمنية لعام 1990 لم تؤسس لإطار دستوري يضمن مشاركة عادلة أو اعترافًا حقيقيًا بخصوصية حضرموت، بل أسهمت في إعادة إنتاج مركزية السلطة، وهو ما أفضى إلى نزاعات لاحقة، أبرزها حرب 1994، وما ترتب عليها من نتائج قانونية وسياسية ما زالت آثارها قائمة.

وفي ضوء ذلك، ناقش الكتاب مفهوم حق تقرير المصير في أبعاده القانونية المختلفة، سواء باعتباره حقًا داخليًا يتمثل في الحكم الذاتي والمشاركة السياسية الفعالة، أو حقًا خارجيًا يفتح المجال أمام خيارات أوسع، من بينها الاستقلال، متى ما ثبت تعذر ممارسة الحق الداخلي بصورة حقيقية. وقد أظهرت الدراسة أن القانون الدولي المعاصر، كما كرسته مواثيق الأمم

المتحدة والعهدين الدوليين والقرارات الأممية ذات الصلة، لا يقف عائقًا أمام ممارسة هذا الحق، بل يضع له ضوابط إجرائية تهدف إلى ضمان طابعه السلمي، وتمثيله للإرادة الشعبية الحرة.

كما تناول الكتاب التنظيم القانوني والإجرائي لممارسة حق تقرير المصير، مؤكدًا أن هذا الحق لا يُمارس بصورة فجائية أو أحادية، بل يتطلب جملة من الشروط السابقة، في مقدمتها: بناء مؤسسات تمثيلية شرعية، وضمان وحدة الإرادة الداخلية، واحترام حقوق الأقليات، وتوفير بيئة آمنة ومحايدة للتعبير الشعبي، إلى جانب الانخراط المسؤول مع المجتمع الدولي. وفي هذا الإطار، تم تحليل الخيارات المرحلية المتاحة أمام حضرموت، بدءًا من نماذج الحكم الذاتي واسع الصلاحيات، مرورًا بالدولة الانتقالية، وصولًا إلى الشراكات الإقليمية والدولية، بوصفها مسارات قانونية محتملة لا تتعارض مع مبادئ النظام الدولي.

وتبرز أهمية الدور الدولي والإقليمي في هذه المسألة بوصفه عاملًا مكملًا لا بديلًا عن الإرادة المحلية، حيث إن نجاح أي مسار قانوني لتقرير المصير يظل مرهونًا بمدى التزام الأطراف الدولية بمبدأ الحياد، واحترام قواعد القانون الدولي، وعدم توظيف القضية في إطار صراعات النفوذ. وقد خلص الكتاب إلى أن التعامل مع قضية حضرموت من منظور قانوني منظم من شأنه أن يسهم في تقليل مخاطر العنف، وتحويل النزاع من حالة صدام سياسي إلى مسار تفاوضي مشروع.

وفي المحصلة النهائية، يؤكد هذا الكتاب أن التنظيم القانوني لحق تقرير المصير لحضرموت لا يمثل تهديدًا لوحدة النظام الدولي أو استقرار الإقليم، بل قد يشكل مدخلًا عقلانيًا لمعالجة فشل الدولة المركزية، وإعادة بناء الشرعية السياسية على أساس الرضا الشعبي وسيادة القانون. إن الاعتراف بحقوق الشعوب، وتنظيم ممارستها ضمن أطر قانونية واضحة، يظل

السبيل الأكثر اتساقًا مع مبادئ العدالة الدولية، وضمان السلم والأمن، وتمكين حضرموت من تقرير مستقبلها السياسي بما يتوافق مع إرادة شعبها ومصالح الاستقرار الإقليمي والدولي.

المراجع

- الكتب

- د. فتحي عبد الكريم، الدولة والسيادة في الفقه الإسلامي، الناشر مكتبة وهبة، 1984م.

- روبرت ماكيفر – ترجمة د. حسن صعب، تكوين الدولة، دار العلم للملايين، الطبعة الأولى 1966م،

- د. سعاد الشرقاوي، النظم السياسية في العالم المعاصر ،2007م

- حسن عبد العزيز، مقال في، مركز جرمون للدراسات المعاصرة 2 سبتمبر 2020م.

- الاميرال بيير سيليرييه، الجغرافيا السياسية والجغرافيا الاستراتيجية، ترجمة احمد عبد الكريم، الأهالي للطباعة والنشر، 1988م

- د. مثنى فائق، د. فرح ضياء، السياسات العامة والحكومات المحلية، الدار الجامعية للطباعة والنشر والترجمة، بغداد، 2020

- د. ثامر كامل محمد الخزرجي، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة، دراسة معاصرة في استراتيجية إدارة السلطة، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان الاردن 2004م

- روبرت ماكيفر – ترجمة د. حسن صعب، تكوين الدولة، دار العلم للملايين، الطبعة الأولى 1966م،

- نيكولاس بولانتزاس، نظرية الدولة، ترجمة، ميشيل كيلو، التنوير للطباعة والنشر والتوزيع، 2010

- د. عادل فتحي ثابت عبد الحافظ، النظرية السياسية المعاصرة (دراسة في النماذج والنظريات التي قدمت لفهم وتحليل عالم السياسة) الدار الجامعية 2006

- د. حميد حنون خالد، الأنظمة السياسية، المكتبة القانونية بغداد،2010، ص106

- د. امين عاطف صليبا، دور القضاء الدستوري في إرساء دولة القانون دراسة مقارنة، 2002م المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس لبنان

- سامي فوزي، الحكم الرشيد، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، 2007م، ص31

- د. محمد عثمان الخشت، الموسوعة السياسية للشباب، المجتمع المدني والدولة، نهضة مصر للطباعة والنشر 2007م، ص9

جون رولز، ترجمة، نوفل الحاج لطيف، الليبرالية السياسية Political Liberalism Johan Rawls, جداول للنشر والترجمة والتوزيع، ،2022م، ص296

- تشارلز تيللي، ترجمة، محمد فاضل طباخ، الديمقراطية، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، 2010م

- د. عبد العزيز عليوي عبد، دور السلطة التنفيذية في التجارب الاتحادية، مجلة العلوم السياسية، العدد 62-2021م.

- د/ سليمان الطماوى، النظرية العامة للقرارات الإدارية (دراسة مقارنة) ، مطبعة عين شمس ، ط6 ، 1991م.

- د. مثنى فائق، د. فرح ضياء، السياسات العامة والحكومات المحلية، الدار الجامعية للطباعة والنشر والترجمة، بغداد، 2020

- الاميرال بيير سيليرييه، الجغرافيا السياسية والجغرافيا الاستراتيجية، ترجمة احمد عبد الكريم، الأهالي للطباعة والنشر، 1988م.

- د. سعاد الشرقاوي، النظم السياسية في العالم المعاصر ،2007م .

- حسن عبد العزيز، مقال في، مركز جرمون للدراسات المعاصرة 2 سبتمبر 2020م.

- روبرت ماكيفر – ترجمة د. حسن صعب ، تكوين الدولة ،، دار العلم للملايين، الطبعة الأولى 1966م.

- د. مسعود احمد مصطفى، أقاليم الدولة الإسلامية بين اللامركزية السياسية واللامركزية الإدارية، الهيئة المصرية العامة للكتاب 1990م.

- د. محمد الهماوندي، الحكم الذاتي والنظم اللامركزية والإدارية والسياسية، دار المستقبل العربي، القاهرة، 1990م.

- د. نديم البيطار، حدود الهوية القومية، دار الوحدة، 1982م.
- اسراء صالح ، حق تقرير المصير في الفقه الإسلامي ، 2014.
- . سرجيس، تقديم . د. عبدالعزيز بن عقيل، تاريخ حضرموت الاجتماعي والسياسي قبل الإسلام وبعده ، المعهد الفرنسي للاثار والعلوم الاجتماعية بصنعاء، 2004الافاق للطباعة والنشر،
- مقال ل عبدالله باوزير ، قناة عاد ، 2025/09/17 " قبل ثمانية وخمسين عامًا من اليوم، توقفت السفينة مريم ب أمام مدينة المكلا في 17 سبتمبر 1967، وعلى متنها ثلاثة من سلاطين حضرموت، بعد أن غادرهم سلطان الواحدي وانضم إلى اتحاد الجنوب العربي أواخر عام 1963."_موقع قناة عاد : https://tv3ad.net/article/172467
- - حسين محمود شقيرات ، حقوق الانسان في الإسلام ،، دار الفكر، 2010
- - مختار الصحاح محمد بن ابي بكر بن عبدالقادر الرازي ، تحقيق محمود خاطر ، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، 1995،ص168
- الاية 42 من سورة البقرة
- انظر تاج العروس من جواهر القاموس ، محمد بن محمد بن عبدالرزاق الحسيني، تحقيق د، احمد بن عبدالرزاق، دار الوفاء، جدة، 1406،
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، احمد لن على القيومي ، المكتبة العلمية ، بيروت،،
- كريمة عبدالرحيم الطائي، حسين على الدريدي حقوق الانسان وحرياته الأساسية في المواثيق الدولية وبعض الدساتير العربية ، دار غار حراء،2025
- - عمر إسماعيل ، تقرير المصير السياسي للشعوب في القانون الدولي العام والمعاصر، المؤسسة الوطنية للكتب، الجزائر، ، 1986،
- وائل علام ، حماية حقوق الأقليات في القانون الدولي العام ، دار النهضة العربية ، القاهرة 2001،

- عبدالوهاب الكيالي ، الموسوعة السياسية الجزء الثاني ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، 2019،
- محمد الطاهر محمد ، القضية الكردية وحق تقرير المصير ، مكتبة مدبولي ، 2008
- محمد فرحات، عن القانون والدولة والثورة ، مجلة حقوق الانسان في الوطن العربي .
- حسين حنفي، حق الشعوب في تقرير المصير وقيام الدولة الفلسطينية ، دار النهضة العربية القاهرة ، 2005،
- وهبة الزحيلي ، الفقه الإسلامي وادلته ، دار الفكر ، دمشق ، 1984،
- - محمد إسماعيل ، مدى مشروعية اسانيد السيادة الاسرائ يلية في فلسطين ، علم الكتب القاهرة 1975،
- محمد عزيز شكري ، الإرهاب الدولي ، دراسة دولية ناقدة، دار العلم للملايين ، 1991
- عبدالرحمن اسعد ، حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير ، المجلة الثقافية ، الجامعة الأردنية ، عمان
- عبدالغني عماد ، المقاومة والإرهاب في الاطار الدولي لحق تقرير المصير ، مجلة المستقبل العربي العدد 275، 2002،
- ليث زيدان، حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير ، موقع دنيا الراي ، كتب ودوريات 2005،
- ماهر الشريف،حق الفلسطينيين في تقرير المصير ،مؤسسة الدراسات الفلسطينية ، عمان
- غازي حسين صابريني، الوجيز في حقوق الانسان وحرياته الأساسية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 1995عمان ،
- ناجي علوش، الشعب الفلسطيني والحقوق القومية المشروعة ، مجلة شؤون فلسطينية ، بيروت ، مركز الأبحاث العدد 33مايو ، 1976 ،
- سيد إبراهيم الدسوقي ، مشكلات الحودو في القانون الدولي العام ، دار النهظة العربية ن القاهرة ، 2004

- محمد أبو زهرة ، العلاقات الدولية في الإسلام ،دار الفكر العربي القاهرة 1995،
- سهيل حسين الفتلاوي ، مبادئ القانون الدولي العام ، دار الثقافة والنشر والتوزيع، القاهرة ، 2008
- عارف خليل أبو عيد ، العلاقات الدولية في الفقة الإسلامي، جامعة القدس المفتوحة عمان ، 2008
- - أليو قرنق3 يناير 2019 ، مركز الجزيرة للدراسات، الحق في الاستقلال عبر تقرير المصير بالتطبيق على تجربة جنوب السودان. عن العباسي، كهينة، المفهوم الحديث للحرب العادلة، رسالة ماجستير في القانون العام، مولود معمري تيزي أوزو، الجزائر، 2011.
- جعفر عبدالسلام، الوسيط في القانون الدولي العام، الجزء الأول ، القاهرة، 1978،
- الجندي غسان، اركيولوجيا المعرفة في عملية حفظ السلام ، دار العالم بيروت، سنة ،
- محمد جمال جبريل ، دولة إسرائيل والشريعة اليهودية ، دار النهضة العربية ، القاهرة،
- - محمود إبراهيم ، جدار العزل والضم ، الطريق للنشر والتوزيع ، عمان، 2009،
- رياض صالح أبو العطاء، الحقوق الجماعية في ضوء القانون الدولي العام ، دار الجامعة الجديدة للنشروالتوزيع ، القاهرة، 2009،
- حسام هنداوي ، القانون الدولي العام، وحماية حقوق الأقليات ، دار النهضة العربية ، القاهرة،
- صلاح الدين عامر، قانون التنظيم الدولي، النظرية العامة، دار النهضة العربية، ، القاهرة ، 1984،
- - محمود الديك ، الفقه السياسي في الإسلام، دار الفرقان للنشر والتوزيع ، 2001
- علي ماهر ، القانون الدولي العام ، مطبعة الاعتماد ، القاهرة ، 1984،
- ماجد راغب الحلو، الاستفتاء الشعبي والشريعة الإسلامية ، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت،، 2005، ،

- عمر سعد الله ، تقرير المصير السياسي للشعوب في القانون الدولي العام المعاصر ، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر ، 1986،

- عبدالمجيد العبدلي، قانون العلاقات الدولية ، دار اقواس للنشر، تونس، 1994،

- رابحي أحسن، الوسيط في القانون الدستوري، دار هومة الجزائر، 2004

- الحسين بن طلال ولي عهد المملكة الأردنية الهاشمية ،حق الفلسطينيين في تقرير المصير، مطبوعات كو ورتيت لندن ، 1981،

- - - المحامي صالح عبدالله باحتيلي ، التنظيم القانوني لنظام الحكم الذاتي في حضرموت، مبدعون للطباعة والنشر ، القاهرة ، 2024،

- المواقع الإلكترونية:

- موقع وزارة الإدارة المحلية.

- الموسوعة الحرة

- مجلة الشؤون القانونية والإدارية

- موقع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) حول التنمية المحلية.

- مركز بروكنجز.

- مجلة الشؤون المحلية.

- مجلة الشؤون القانونية والإدارية.

- البنك الافريقي للتنمية.

- موقع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) حول التنمية المحلية.

<u>- المقالات العلمية:</u>

- صحيفة الخليج، سلوك مسؤول لادارة الشؤون العامة والموارد، مبادئ الحكم الرشيد .. دليل العمل لتعزيز سيادة القانون-10 فبراير 2025.

- عبدالغني عماد مراجعة كتاب: سوسيولوجية الهوية، جدليات الوعي والتفكك وإعادة البناء، 25 يوليو 2019، مركز حرمون للدراسات المعاصرة .

- مقالة "أهمية الحكم الذاتي في تعزيز التنمية" من مجلة الإدارة العامة.
- مقالة "التحديات التي تواجه الحكم الذاتي في الدول العربية" من مجلة السياسة العامة.

- مفيد محمود شهاب ومصطفى سيد عبد الرحمن الجوانب القانونية لتسوية نزاعات الحدود الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة 2001
- يوسف محمد يوسف القراعين، حق الشعب العربي الفلسطيني في تقرير المصير، الطبعة الأولى، دار الجليل للنشر، عمان، 1983
- محمود إبراهيم عيد، جدار العزل والضم الإسرائيلي من وجهة نظر الشرعية الدولية، الطبعة الأولى الطريق للنشر والتوزيع، عمان، 2009
- محمد الطاهر محمد القضية الكردية وحق تقرير المصير، الطبعة الأولى، مكتبة مدبولي دون مكان نشر 2008
- محمد خليل الموسى، استخدام القومة في القانون الدولي المعاصر، دار وائل للنشر، الأردن 2004
- محمد عزيز شكري الإرهاب الدولي دراسة دولية ناقدة، دار العلم للملايين، لبنان، 1991.- محمد جمال جبريل دولة إسرائيل والشريعة اليهودية، دار النهضة العربية، مصر، 1996
- وائل أحمد علام حماية حقوق الأقليات في القانون الدولي العام، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية القاهرة 2001

المواثيق والقواني ميثاق الأمم المتحدة الذي صدر بمدينة سان فرانسيسكو في 26 حزيران 1945، القرارات الدولية، قمة الألفية التي عقدتها الأمم المتحدة في أيلول من العام 2000
- النفاتي زراص اتفاقيات أوسلو وأحكام القانون الدولي منشأة المعارف، مصر، 2006
- أحمد رفعت القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، مصر، 2004

- حسين حنفي عمر، حق الشعوب في تقرير المصير وقيام الدولة الفلسطينية على ضوء الانسحاب الإسرائيلي من غزة ومطالب الأقليات في العراق والسودان، دار النهضة العربية، القاهرة 2005

- حسام أحمد محمد هنداوي، القانون الدولي العام وحماية حقوق الأقليات، دار النهضة العربية القاهرة، دون تاريخ نشر.

- رياض صالح أبو العطاء الحقوق الجماعية في ضوء القانون الدولي العام، دار الجامعة الجديدة للنشر والتوزيع، مصر، 2009

- سيد إبراهيم الدسوقي، مشكلات الحدود في القانون الدولي العام، دراسة تطبيقية على حدود دول مجلس التعاون الخليجي، دار النهضة العربية، القاهرة، 2004

- صلاح الدين عامر، قانون التنظيم الدولي النظرية العامة، الطبعة الثالثة، دار النهضة العربية، القاهرة 1984

- عمر إسماعيل سعد الله تقرير المصير السياسي للشعوب في القانون الدولي العام والمعاصر المؤسسة الوطنية للكتب الجزائر، 1986

- علي ماهر بيك، القانون الدولي العام، مطبعة الاعتماد القاهرة 1984، ص 8

- محمد إسماعيل علي السيد مدى مشروعية أسانيد السيادة الإسرائيلية في فلسطين، عام الكتب القاهرة، 1975 قرار الجمعية العامة رقم: 2131 د 20 الصادر يوم 21 ديسمبر 1965

- القرار رقم 2160 د 21 الصادر يوم 30 نوفمبر 1966قرار الجمعية العامة، رقم 1514 153 الصادر تاريخ 14 ديسمبر 1960 المعنون اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

القرار رقم : 2936 د 27 المؤرخ : 29 نوفمبر 1972، والقرار رقم : 2627 د 25 المؤرخ: 16 ديسمبر 1970، والقرار رقم : 2925 المؤرخ: 27 نوفمبر 1972

- القرار المرقم 1514 د (15) في الفقرة الثانية من إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة المؤرخ في 14 كانون الأول/ 1960

- قرار الجمعية العامة رقم 626 في 21 / كانون الأول / 1952 المتعلق بهذا الخصوص.القرار 2621 المؤرخ في 12 / تشرين الأول / 1970. الدراسات والأبحاث والمقالات

- أحمد محمد طوزان، التحول في المفهوم القانوني لحق تقرير المصير بين تحقيق الاستقلال والانفصال مع دراسة تطبيقية لحالة انفصال جنوب السودان، مجلة جامعة دمشق للعلومالاقتصادية والقانونية، المجلد 29 العدد 3 2013

- دستور الجمهورية اليمنية والجريدة الرسمية

- قانون السلطة المحلية رقم 4 لسنة 2000م. وتعديلاته لسنة 2008م.

- اللائحة التنفيذية لقانون السلطة المحلية الصادرة بالقرار الجمهوري رقم 299 لسنة 2000م

- اللائحة المالية للسلطة المحلية الصادرة بالقرار الجمهوري رقم 24 لسنة 2001م.

- وزارة الإدارة المحلية، الرؤية الاستراتيجية للحكم المحلي، صنعاء، مطابع التوجيه المعنوي، 2008م.

- الجريدة الرسمية العدد (23) لسنة 2008م بشأن تمديد مدة المجالس المحلية القائمة أربع سنوات

-مشروع الاستراتيجية الوطنية للجكم الذاتي 2015-صادر عن وزارة الإدارة المحلية.

- قانون الانتخابات العامة والاستفتاء.

الفهرس

التنظيم القانوني لممارسة حق تقرير المصير في حضرموت

خلاصة الكتاب

يخلص الكتاب إلى أن المقاربة القانونية المنظمة لقضية حضرموت يمكن أن تحول النزاع من صدام سياسي إلى مسار تفاوضي مشروع، وتقلل من مخاطر العنف. وفي المحصلة، يرى أن تنظيم حق تقرير المصير لحضرموت لا يهدد الاستقرار الإقليمي أو النظام الدولي، بل قد يشكل مدخلًا واقعيًا لمعالجة فشل الدولة المركزية، وبناء شرعية سياسية قائمة على الإرادة الشعبية وسيادة القانون.وأن قضية حضرموت تمثل نموذجًا ممكنا لتطبيق حق الشعوب في تقرير المصير في سياق القانون الدولي، خاصة في حالات الضم القسري وتفكيك الكيانات السياسية خارج الإرادة الحرة للسكان، ما يمنح مطالبها أساسًا موضوعيًا يتجاوز

الاعتبارات السياسية الآنية. ويبيّن الكتاب أن حضرموت تمتعت قبل عام 1967 بوضع قانوني وسياسي مستقل كليا، وأن إنهاء هذا الوضع تم بوسائل قسرية تتعارض مع مبادئ القانون الدولي، الأمر الذي قاد الى احتجاج شعبي واسع لاحقا يستدعي تفاعلا مسؤولا من قبل المجتمع الدولي.

المحامي صالح عبدالله باحتيلي النعماني. محام مترافع امام المحكمة العليا

يخلص الكتاب إلى أن المقاربة القانونية المنظمة لقضية حضرموت يمكن أن تحول النزاع من صدام سياسي إلى مسار تفاوضي مشروع، وتقلل من مخاطر العنف. وفي المحصلة، يرى أن تنظيم حق تقرير المصير لحضرموت لا يهدد الاستقرار الإقليمي أو النظام الدولي، بل قد يشكل مدخلًا واقعيًا لمعالجة فشل الدولة المركزية، وبناء شرعية سياسية قائمة على الإرادة الشعبية وسيادة القانون.وأن قضية حضرموت تمثل نموذجًا ممكنا لتطبيق حق الشعوب في تقرير المصير في سياق القانون الدولي، خاصة في حالات الضم القسري وتفكيك الكيانات السياسية خارج الإرادة الحرة للسكان، ما يمنح مطالبها أساسًا موضوعيًا يتجاوز الاعتبارات السياسية الآنية. ويبيّن الكتاب أن حضرموت تمتعت قبل عام 1967 بوضع قانوني وسياسي مستقل كليا، وأن إنهاء هذا الوضع تم بوسائل قسرية تتعارض مع مبادئ القانون الدولي، الأمر الذي قاد الى احتجاج شعبي واسع لاحقا يستدعي تفاعلا مسؤولا من قبل المجتمع الدولي.

المحامي صالح عبدالله باحتيلي النعماني. محام مترافع امام المحكمة العليا

